﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾



لا يُصلِحُ آخِرَ هَذِهِ الأُمَّةِ إلاَّ مَا أَصْلَحَ أَوَّلَـهَا

مجلة جامعة

تصدر عن دار الفضيلة للنشر والتوزيع



المدير

توفيق عمروني

رئيس التحرير

عز الدين رمضاني

أعضاء التحرير:

عمر الحاج مسعود

عثمان عيسي

نجيب جلواح

التصميم والإخراج الفني:

دار الفضيلة للنشر والتوزيع

الطباعة:

مطبعة الديوان

عنوان المجلة:

دار الفضيلة للنشر والتوزيع

حي باحة (03)، رقم (28) الليدو.

المحمدية. الجزائر

الهاتف والفاكس:

(021) 51 94 63

التوزيع (جوال): (0661) 62 53 08

البريد الإلكتروني:

darelfadhila@hotmail.com

الموقع على الشبكة العنكبوتية:

www.rayatalislah.com

افتتاحية

العلم والتَّراحم



مدير المجلة

إنَّ العلم بالوحي لا يورِّث إلاَّ خيرًا، ولا يجني منه النَّاس إلاَّ نفعًا؛ لأنَّه يقود إلى كلِّ فضيلة، ويحجز عن كلِّ رذيلة، فما من محلٍّ انتَشر فيه العلمُ إلاَّ ونَعِم أهلُه بالأمن والسَّعادة، وتواطأت نفوسُهم على إيصال البرِّ والخير والنَّفع إلى كافَّة النَّاس عمومًا، وللمُؤمنين خصوصًا؛ ذلك لأنَّ هذا العلم مقترنٌ بالرَّحمة اقترانًا وثيقًا، فإنَّه كلَّما اتَّسع علمُ العبد اتَّسعت رحمتُه، لذا لمَّا كان الصَّحابة أ أسعَدَ النَّاس بهذا العلم كانوا أكثرهم تراحمًا، قال الله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفَتْح: 29]؛ ولـمَّا كان الصِّدِّيق Ç هو أعلم الأمَّة بعد نبيِّها أ باتِّفاق الأمَّة، قال فيه أ: «**أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ**»، وقبله نبيُّنا أ الَّذي كان أعلم النَّاس بالله وبما جاءه من الوحي، قال الله تعالى عنه: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [سُورَةُ التَّوْبَة]، وقال عن نفسه أ: «**إنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاة**»؛ ولَّما كان الله ـ جلَّ ذكره ـ قد أحاط بكلِّ شيء علمًا، وسعَت رحمتُه كلَّ شيء؛ وكان أرحمَ بعباده من الوالدة بولدها؛ ولـمَّا كان أهل السُّنَّة والجماعة هُم أعلم النَّاس بالحقِّ كانوا أرحمَ بالخلق.

وقد جرت عادةُ كثير من أهل الحديث والإسناد أن يكونَ قوله أ: «**الرَّاحمون يَرحمهُم الرَّحمنُ ارحَمُوا أهْلَ الأرض يرحمكُم أهلُ السَّماء**»، هو أوَّل حديث يسمعُه الطَّالبُ من شيخه، ليرسخ في قلبه أنَّ العلم يورِّثُ الرَّحمة بالخلق وأنَّهما أمران متلازمان لا يفترقان؛ فإذا طلبَ العلم ولم يجد هذه الرَّحمة في قلبه؛ فأحد أمرين: إمَّا أنَّه طلب علمًا غير نافع، وإمَّا أنَّه سيِّءُ الطَّويَّة، لم ينتفع بالعلم، وفي الحديث: «**لا تُنزع الرَّحمةُ إلاَّ من شقيٍّ**» وهو حديث حسن.

إنَّ هذه الغلظة والقسوة والشِّدَّة الَّتي طغى ريحها في مجتمعات المسلمين اليوم، ولم يسلم منها حتَّى بعض مَن ينتسبُ إلى العلم ويعدُّ نفسَه من طلابه، سببُها قلَّة العلم الصَّحيح وانحسار دائرته، ونُدرة العلماء، قال الإمام مالك : «ما قلَّت الآثار في قوم إلاَّ ظهَرت فيهم الأهواءُ؛ ولا قلَّت العلماءُ إلاَّ ظهر في النَّاس الجفاءُ» [«ذمُّ الكلام وأهله» (869)]؛ فلا أحسَن من لزوم العلم وأهله والتزام أخلاقه وآدابه، ونشره بين النَّاس، ليُبدلنا الله بهذه الغلظة رقَّةً، وبهذه القَسوة رحمةً، وبهذه الشِّدَّة رأفةً ولينًا.

نسأل الله علما نافعا يجرُّ إلى قلوبنا رحمةً نرحمُ بها جميع الخلق، فتكون موجبةً وموصلةً لنا إلى رحمته سبحانه وكرامته، إنَّه جواد كريم.

في هذا العدد

الافتتاحية: العلم والتراحم/ مدير المجلة................. 1

الطليعة: حقيقة الحج/ التحرير 4

في رحاب القرآن: التقعيد للوصول إلى الحكم الشرعي للتجويد

/سمير زبوجي............................. 6

من مشكاة السنة: الحج وتحقيق المتابعة

/د.كمال قالمي............................. 11

التوحيد الخالص: بعض مظاهر الشرك في الغرب الجزائري

/محمد رحيل 14

بحوث ودراسات: دراسة القاعدة الفقهية: اليقين لا يزول بالشك

عند الحافظ ابن عبد البر :

/خليل يامن 18

مسائل منهجية: الإصلاح والأمن

/ياسين شوشار 26

سيرة وتاريخ: **النصيرية؛ الحقيقة والواقع**

/عز الدين رمضاني 33

تزكية وآداب: **أهمية السلامة والعافية للفرد والمجتمع**

/ عبد المجيد تالي 37

فتاوى شرعية: أ. د. محمد علي فركوس 41

أخبار التراث: فائدة في تفسير قوله تعالى:

﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ﴾ لشيخ الإسلام ابن تيمية :

/عمار تمالت 43

اللغة والأدب: تشويق الأنام لزيارة البيت الحرام

/عبد المالك بن مبروك 46

قضايا تربوية: التربية الإيمانية خير لهم لو كانوا يعلمون

/ د. صالح عُومار 48

الفوائد والنوادر: التحرير 52

بريد القراء: التحرير 54

4

حقيقة الحج

التحرير

11

الحج وتحقيق المتابعة

د.كمال قالمي

14

بعض مظاهر الشرك في الغرب الجزائري

محمد رحيل

26
الإصلاح والأمن
ياسين شوشار

33
النصيرية ؛ الحقيقة والواقع
عز الدين رمضاني

46
تشويق الأنام لزيارة البيت الحرام
عبد المالك بن مبروك

العدد السابق



قواعد النشر في المجلة

- أن تكون الموضوعات مطابقة لخطة المجلة، وموافقة لمنهجها.
- أن يكون المقال متسمًا بالأصالة والاعتدال.
- أن يحـرَّر المقال بأسلوب يحقق الغرض، ولغة بعيدة عن التكلف والتعقيد.
- الدقة في التوثيق والتخريج مع الاختصار.
- أن تكون الكتابة على الكمبيوتر، أو بخطٍّ واضح مقروء؛ وعلى وجه واحد من الورقة.
- ألا يزيد المقال على خمس صفحات.
- أن يذكر صاحب المقال اسمه الكامل وعنوانه ورقم هاتفه، ودرجته العلمية إن وجدت.
- المقالات أو البحوث التي لا تنشر لا تردُّ لأصحابها.

الافتتاحية

حقيقة الحج

التحرير



إنَّ الحجَّ مدرسةٌ لتطهير القلوب من أدرانها وتزكية النُّفوس من أوضارها وإصلاح الجوارح من فسادها وتجديد الإيمان ومراغمة الشَّيطان، مدرسة يتعلَّم فيها الحاجُّ المحافظةَ على الصَّلوات والتَّفرُّغَ للعبادة وكثرةَ الذِّكر والدُّعاء، وإيصالَ الخير إلى إخوانه والتَّعاونَ معهم على البرِّ والتَّقوى، ويتمرَّنُ فيها على حسن الخلق وطيب الكلام والعفو والصَّبر وتحمُّل المشاقِّ ومجاهدة النَّفس ومخالفة الهوى وكفِّ الأذى وغضِّ البصر وملك اللِّسان، قال تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾﴾ [سُورَةُ البَقَرَةِ].

إنَّ موسم الحجِّ ـ وبخاصة يوم عرفة ـ أعظمُ مَجْمَع إسلاميٍّ يجتمع فيه المسلمون من سائر أصقاع الأرض على اختلاف ألسنتهم وألوانهم، يوحِّدون ربَّهم الواحد الأحد، ويدعونه وحده لا شريك له، ويتقرَّبون إليه بأنواع من العبادات.

مقصدُهم واحد ولباسُهم واحد وكلامهم واحد، جمعتهم عقيدةُ التَّوحيد وكلمتُه: «لا إله إلا الله»، الَّتي تذوب أمامها كلُّ الرَّوابط والقوميَّات والأحزاب، قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴿٥٢﴾﴾ [سُورَةُ المُؤْمِنُونَ]، وهذه هي الرَّابطةُ الحقيقيَّةُ التي تجمع وتقرِّب، وتربِّي وتهذِّب.

وقد بيَّن النَّبيُّ ﷺ هذه الحقيقة أحسنَ بيان وأتمَّه، فقال في خُطبَته وَسَطَ أيَّام التَّشْرِيق: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَلاَ إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلا لا فَضْلَ لعَرَبيٍّ عَلَى عَجَميٍّ وَلاَ لعَجَميٍّ عَلَى عَرَبيٍّ، وَلاَ أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ وَلاَ أَسْوَدُ عَلَى أَحْمَرَ إلاَّ بالتَّقْوى**»، أَبَلَّغْتُ؟ قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللهِ... قال: «**لِيُبَلِّغ الشَّاهِدُ الغَائِبَ**» [أخرجه أحمد (23489)، وسنده صحيح].

في ذلك المكان تزكو نفوسُهم وتَطيب أرواحُهم وتعلو هممُهم، وتَبرُز قوَّتُهم ووحدتُهم، وتتجسَّد أُخُوَّتُهم الإسلامية: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [سُورَةُ الحُجُرَاتِ]، فيشعر الحاجُّ المغربيُّ بأنَّه أخ للحاجِّ المشرقيِّ والآسيويِّ والأمريكيِّ، ويوقنون جميعًا بأنَّه لا فضل لأحد على أحد إلاَّ بالتَّقوى، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ﴾ [الحُجُرَاتِ: 13] ويجدون من طَعم الإيمان وحَلاوة الطاعة ما لا يجدونه في غيره من الأماكن.

فليُجعلْ موسمُ الحجِّ مناسبةً لتجديد الإيمان وتعليم الجاهلين وتنبيه الغافلين، وموسمًا لشَحْذ الهمم وإحياء القلوب وإصلاح العيوب، وميدانًا للتَّعارف بين جميع المسلمين والتَّعاون فيما بينهم على البرِّ والتَّقوى، وجمع كلمتهم على التَّوحيد والسُّنَّة، والالتفاف حول علمائهم، وفرصةً لترسيخ عقيدة التَّوحيد وإرساءِ الأخلاق

النَّبويَّة وتثبيتِ المبادئ الإسلاميَّة، وإبطالِ العادات الجاهليّة المنافية للحنيفيّة السَّمْحة، ودعوةً للأمن والسَّلام والصِّدق والوفاء ورعايةِ الحقوق وحفظ الأمانات وأدائها إلى أهلها.

خطب رسول الله أ النَّاسَ يوم عرفة وَقَال: «**إنَّ دمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ**» رواه مسلم (1218).

وقال فَضالةُ بنُ عُبَيْد Ç: قال رسولُ الله أ في حَجَّة الوَدَاع: «**أَلا أُخْبِرُكُمْ بِالْمُؤْمِنِ؟ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، وَالْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**» أخرجه أحمد (23958)، وإسناده صحيح.

بهذه المقاصدِ الجليلة والمعاني النَّبيلة تحيا أمَّةُ الإسلام، وتظهرُ على أبنائها آثارُ الحجِّ الطَّيِّبةُ، ويُلَمُّ شَملُهم وتُجمَع كلمتُهم على الحقِّ المبين، ويكونون متعاونين على الدَّعوة إليه والمنافحةِ عنه ومواجهةِ عُداته.

وهذا ممَّا يَغيظ أعداءَ الإسلام ويُحزِنهم، ويُقضُّ عليهم مضجعَهم، ويُنَغِّصُ عليهم عَيشَهم، قال رئيس الوزراء البريطاني جلادستون لأعضاء البرلمان ـ وقد أمسك بيمينه القرآن الكريم ـ: «إنَّ العقبة الكؤود أمام استقرارنا بمستعمراتنا في بلاد المسلمين هي شيئان ولابدَّ من القضاء عليهما مهما كلَّفنا الأمر، أولهما هذا الكتاب، وسكت قليلاً وأشار بيده اليسرى نحو الشَّرق وقال: وهذه الكعبة».

فما أحوجَ المسلمين ـ حُكَّامًا ومحكومين ـ إلى تعظيم الكعبة والتَّنويه بالحجِّ، قال الله تعالى: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ [سُورَةُ المَائِدَة]، «أي: يُرفَع عنهم بسبب تعظيمها السّوءُ، كما قال ابن عبَّاس È: «لو لم يحجَّ النَّاسُ هذا البيت لأطبق الله السَّماءَ على الأرض». [«تفسير ابن كثير» (413/1)]

فإذا عظَّموا البيت الحرام ويَمَّموه للحجِّ والعبادة، قام دينُهم وصلح شأنُهم واستقامت دنياهم، وتمَّ أمنُهم ونصَرَهم ربُّهم، وكمُلت في الدُّنيا والآخرة سعادتُهم.

ولا يخفى أنَّ تحقيق تلك المقاصد يحتاج إلى جهود أهل العلم وطلبته بالتَّعاون والتَّنسيق مع الجهات الوصيَّة والمسؤولة، ويفتقر إلى علم وصدق وإخلاص وتضحية ومجاهدة للنَّفس والهوى، وترفُّع عن حظوظ النَّفس ومصالحها من أجل خدمة الحجَّاج وإنجاح هذا العمل.

لذا ينبغي للبعثات والجهات المسؤولة القيامُ بالحُجَّاج وخدمتُهم وتوفيرُ أسبابِ العبادة والمعيشة والأمن حتَّى يؤدُّوا مناسكهم على أكمل وجه وأحسن هيئة، قال الله تعالى: ﴿وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾﴾ [سُورَةُ البَقَرَة]، كما ينبغي الحذر من التَّلاعب بأموالهم، وهضم حقوقهم وإهمالِ جاهلهم وتأخيرِ ضعيفهم.

إنَّها أمانةٌ يجب مراعاتُها، ومسؤوليَّةٌ ينبغي حفظُها، قال الله تعالى في وصف المؤمنين المفلحين: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَـٰنَـٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴿٨﴾﴾ [سُورَةُ المُؤْمِنُون]، وقال رسول الله أ: «**كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه**» [متَّفق عليه].

فهل نحن في المستوى المطلوب للقيام بذلك وتحقيقه، حتَّى يظهر للعالَمين أنَّ الحجَّ توحيدٌ وعبادة وسُنَّة، وأخوَّةٌ واجتماع وقُوَّة؟

اللَّهمَّ أعنِ العاملين، واهدِ الغافلين، ووفِّق حُجَّاجَنا الميامين، والحمد لله ربِّ العالمين.



التقعيد للوصول إلى

الحكم الشرعي للتجويد



سمير زبوجي

لقد اختلف المتأخِّرون في الحكم الشَّرعيِّ للتَّجويد؛ وهذا متوقِّفٌ على الإحاطة بحدوده، الَّتي ستُبسَطُ في هذه السُّطور؛ لأنَّ الحكم على الشَّيء فرعٌ عن تصوُّره.

ومعلومٌ أنَّ مبادئ أيِّ علم عشرةٌ على الأقلِّ؛ وهي أحد عشر بالنِّسبة لعلم التَّجويد.

- **اسمه:** علم التَّجويد.
- **حدُّه:** علم تُعرفُ به القراءة الصَّحيحة للقرآن الكريم وأحكامها.

والقراءة الصَّحيحة هي التَّجويد، وهو قراءة القرآن بلغة العرب، ومن لغة العرب: تفخيم المستعلى[1]، وإدغام المدغم[2]، وإخفاء المخفى[3]، وغيرها من صفات الحروف، وإخراج كلِّ حرفٍ من موضعه من أعضاء النُّطق[4]، والابتداء بمتحرِّكٍ[5]، والوقف على ساكنٍ[6] أو غيره من بعض الحركات من إشمامٍ ورَوْمٍ[7]، والابتداء بكلام مفهوم[8]، والوقف على عبارةٍ لها معنًى صحيحٌ مقصودٌ[9]، وترك التَّكلُّف في كلِّ ذلك[10].

فالتَّجويد: إقامة الحروف وحسن الوقف والابتداء من غير تكلُّف.

وإقامة الحروف: إخراجها من مخرجها وإعطاؤها صفاتها اللاَّزمةَ والعارضةَ.

وصفات الحروف اللاَّزمةُ: هي الَّتي لا تنفكُّ عن الحرف بحالٍ، كالهمس، والاستعلاء، والصَّفير، وغيرها.

وحسن الوقف يشمل: كيفيَّةَ الوقف على أواخر الكلم، ومواضع الوقف الجائزة.

وحسن الابتداء يشمل: كيفيَّةَ الابتداء، ومواضعَ الابتداء الجائزة.

أمَّا أحكام التَّجويد: فهي قواعدُ وضعها العلماء بالاستقراء وتتبُّع النَّقل الصَّحيح، ـ بسبب فشوِّ اللَّحن ـ، يُلتَزَمُ بها عند قراءة القرآن الكريم.

هذا؛ ويُطلقُ التَّرتيلُ على التَّجويد تجوُّزًا، وهو أعمُّ منه؛ قال تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾﴾ [سُورَةُ المُزَّمِّل]؛ فالتَّرتيل مصدر رتَّل بمعنى تلا؛ قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ

(1) ينظر: «المعجم الوسيط» (709/2).
(2) ينظر: «أسرار العربيَّة» (358).
(3) ينظر: «الكتاب» (432/4، و436).
(4) ينظر: «سرُّ الفصاحة» (33).
(5) ينظر: «سرُّ الفصاحة» (33).
(6) ينظر: «سرُّ الفصاحة» (33).
(7) «شرح شافية ابن الحاجب» (272/2).
(8) ينظر: «الأصول في النَّحو» (60/2).
(9) ينظر: «التَّوقيف على مهمَّات التَّعريف» (170).
(10) «الأصول في النَّحو» (60/2).

تِلَاوَتِهِۦٓ﴾ [البَقَرَة : 121]، وقوله y : ﴿يَتۡلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾ معناه: يتَّبعونه حقَّ الاتِّباع، فأشمل تعريفٍ للتَّرتيل: تجويد الحروف، ومعرفة الوقوف[11]؛ وتجويد الحروف إقامتها.

وقد جعل بعضهم التَّرتيل مرتبةً، وليس كذلك؛ وإنَّما مراتب القراءة ثلاثةٌ[12] نقلاً وعقلاً، وهي:

- التَّحقيق: وهو القراءة ببطءٍ واطمئنانٍ، دون مبالغةٍ إلى حدِّ التَّمطيط.
- الحَدْرُ: وهو القراءة بسرعة وخفَّة، دون مبالغة إلى حدِّ الخلط.
- التَّدوير: وهو القراءة بالتَّوسُّط بين مرتبتي التَّحقيق والحدر.

وجمعها ابن الجزريِّ في قوله[13]:

وَيُقْرَأُ القُرْآنُ بِالتَّحْقِيقِ مَعْ
حَدْرٍ وَتَدْوِيرٍ وَكُلٌّ مُتَّبَعْ

مَعْ حُسْنِ صَوْتٍ بِلُحُونِ العَرَبِ
مُرَتَّلاً مُجَوَّداً بِالعَرَبِي

واختار بعضهم التَّحقيق لأصحاب المدِّ الطَّويل، والحدر لأصحاب المدِّ القصير، والتَّدوير لأصحاب المدِّ المتوسِّط، مع جواز المراتب الثَّلاث لجميعهم.

واختُلِفَ أيُّ المراتب أفضل؟ وأعدل الأقوال ما كانت الأخشع للقلب حسب الأشخاص؛ وهو مذهب مالك الإمام[14].

وقد ينكر بعضهم الحدر؛ لما رواه البخاريُّ[15] في باب التَّرتيل في القراءة عن أبي وائلٍ، عن عبد اللَّه قال: «غَدَوْنا على عبد اللَّه، فقال رجلٌ: قرأت المفصَّل[16] البارحة؛ فقال: هذًّا كهذِّ[17] الشِّعر، إنَّا قد سمعنا القراءة[18]، وإنِّي لأحفظ القرناء[19] الَّتي كان يقرأ بهنَّ النَّبيُّ أ ، ثماني عشرة سورةً من المفصَّل، وسورتين من آل حم».

فليعلم أنَّ الصَّحابةَ كلَّهم أ مجوِّدون مرتِّلون، وكذلك التَّابعون؛ أمَّا المتأخِّرون فكثيرٌ منهم مجوِّدون، وقليل منهم مرتِّلون إلاَّ من رحم ربُّك، بخلاف الأوائل من السَّلف الصَّالح لا يُتصوَّر بينهم مجوِّدٌ غير مرتِّل!!

وأمَّا إنكار عبد اللَّه بن مسعود Ê القراءة السَّريعة فيُحمَل على المبالغة في السُّرعة إلى حدِّ الخلط، وتدخل المراتب الثَّلاثة في التَّجويد كما قدَّمنا، ويطلق على ثلاثتها التَّرتيل تجوُّزًا؛ كيف لا؟! وقد روى البخاريُّ في «صحيحه»[20] عن عائشة á قالت: «كان النَّبيُّ أ يخفِّفُ الرَّكعتين اللَّتين قبل صلاة الصُّبح حتَّى إنِّي لأقول هل قرأ بأمِّ الكتاب».

هذا ويطلق قومٌ التَّرتيل على التَّغنِّي، وليس بصحيح؛ وإنَّما التَّغنِّي: تزيين الصَّوت وتحبيره، روى الدَّارميُّ والحاكم عن البراء بن عازب Ê عن رسول اللَّه أ قال: «**زَيِّنُوا القُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ، فَإِنَّ الصَّوْتَ الحَسَنَ يَزِيدُ القُرْآنَ حُسْنًا**» وصحَّحه الألبانيُّ :[21]؛ وفي بيان استحباب التَّغنِّي أحاديث صحيحة أخرى.

▪ **موضوعه:** القرآن الكريم من حيث أداء لفظه، وحقيقتُه، وطريق الوصول إليه.

▪ **واضعه:** علماء اللُّغة والقراءة؛ وأوَّل تأليف فيه وصل إلينا نظم أبي مزاحم موسى بن عبد اللَّه الخاقانيِّ[22].

▪ **مسائله:** قضاياه الكلِّيَّة، كقولهم: تُخفى كلُّ ميمٍ ساكنةٍ بعد باء، نحو: ﴿تَرۡمِيهِم بِحِجَارَةٖ﴾ [الفِيل : 4].

▪ **مدارسه:** أربعٌ: مغربيَّةٌ، عراقيَّةٌ، شاميَّةٌ، مصريَّةٌ؛ فأمَّا العراقيَّة فلم يبق أثرٌ لما اختصَّت به[23]؛ وأمَّا المغربيَّة فهي في طريق الانقراض.

▪ **استمداده:** من النُّقول الصَّحيحة عن رسول اللَّه أ ، وما يوافقه من كلام العرب.

---

(11) وينسب هذا التَّعريف لعليِّ بن أبي طالب Ê ، ينظر: «التَّمهيد» (60)، و«النَّشر» (209/1)، وهي نسبة لا أصل لها!

(12) «النَّشر» (205/1).

(13) «طيبة النَّشر في القراءات العشر» (36).

(14) «فتح المجيد» (28).

(15) «صحيح البخاري» (5043).

(16) من سورة ق إلى آخر سورة النَّاس.

(17) الهَذُّ: السُّرْعَةُ.

(18) يعني: قراءةَ النَّبِيِّ أ .

(19) يعني السُّور الَّتي كان يجمع بينها النَّبيُّ أ في صلاته.

(20) (1171).

(21) ينظر: «السِّلسلة الصَّحيحة» (771).

(22) أبو مُزاحِم موسى بن عبيد اللَّه بن يحيى بن خاقان، المعروف بأبي مزاحم الخاقاني، من أهل بغداد العراق؛ وُلِدَ سنة (248)، كان حافظًا محدِّثًا عالمًا بالعربيَّة وشاعرًا، وهو أوَّل مَن صنَّف في التَّجويد، توفِّي سنة (325)، ومن آثاره قصيدة في التَّجويد، وقصيدةٌ في الفقهاء.

(23) ومن خصائصها: إظهار الميم عند الباء، وتوسط المدِّ اللاَّزم.

فضله: من أشرف العلوم الشَّرعيَّة لتعلُّقه بكلام الله سبحانه وتعالى.

نسبته إلى العلوم الأخرى: التَّباين، بمعنى أنَّه لا يحتاج إلى علوم أخرى، وفيه تفصيلٌ؛ أمَّا التَّجويد فلا يحتاج إلى علم آخر، حيث يتلقَّى الطَّالب مباشرةً من فم الشَّيخ؛ إذ التَّجويد أذنٌ وفمٌ[24]؛ وأمَّا أحكام التَّجويد فلابدَّ لها من اللُّغة لفهمها.

فائدته: صون اللِّسان عن الخطإ والتَّحريف في كلام الله ﷻ، وقال عبد الوهَّاب القرطُبيُّ[25] فيما يستفاد بتهذيب الألفاظ وما تكون الثَّمَرةُ الحاصلةُ عند تثقيف اللِّسان: «اعلم أنَّ المستفادَ بذلك حصولُ التَّدبُّر لمعاني كتاب الله تعالى، والتَّفكُّر في غوامضه، والتَّبحُّر في مقاصده ومرامزه[26]، وتحقيق مراده ـ جلَّ اسمُهُ ـ من ذلك، فإنَّه تعالى قال: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٩﴾﴾ [سُورَةُ صٓ]؛ وذلك أنَّ الألفاظ إذا أُجليَتْ على الأسماع في أحسن معارضها، وأحلى جهات النُّطق بها حسب ما بُعِثَ به رسول الله ﷺ بقوله: «**زَيِّنُوا القُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»[27]، كان تلقِّي القلوب لها وإقبالُ النُّفوس عليها بمقتضى زيادتها في الحلاوة والحُسنِ على ما لم يبلغْ ذلكَ المبلغَ منها، فيحصلُ حينئذ الامتثال لأوامره، والانتهاء عن مناهيه، والرَّغبةُ في وعده، والرَّهبة من وعيده، والطَّمع في ترغيبه، والانزجار بتخويفه، والتَّصديق بخبره، والحذر من إهماله واستدراجه، إلى غير ذلك من شريف الخلال والإحاطة بمعرفة الحرام والحلال؛ وتلك فائدةٌ جسيمةٌ ونعمةٌ لا يهمل ارتباطها إلاَّ محرومٌ[28]» اهـ.

الحكم الشَّرعيُّ فيه: ليعلم أوَّلاً أنَّ لفظة التَّجويد لم يصطلَح عليها بالمعنى المتقدِّم إلاَّ بعد القرن الرَّابع من الهجرة النَّبويَّة، لهذا لا نجدها مبسوطةً في الكتب بذلك المعنى قبل ذلك القرن؛ وإذا تقرَّر ما سبق بسطه في الحدِّ فيتبيَّن أنَّ الحكم الشَّرعيَّ لأحكام التَّجويد حكم سائر علوم الآلة، وهو الوجوب الكفائيُّ.

> **أمَّا التَّجويد؛ فالصَّحيح أنَّه واجبٌ وجوبًا عينيًا على كلِّ من أراد أن يقرأ شيئًا من القرآن، لعموم قوله تعالَى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾﴾ [سُورَةُ المُزَّمِّلِ]**

أمَّا التَّجويد فالصَّحيح أنَّه واجبٌ وجوبًا عينيًّا على كلِّ من أراد أن يقرأ شيئًا من القرآن، لعموم قوله تعالَى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾﴾ [سُورَةُ المُزَّمِّلِ]، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ [الزُّمَر: 28]، ومن لغة العرب ما قدَّمنا قبل؛ فمن أخلَّ بشيء من ذلك فقد قرأ القرآن بغير لغة العرب؛ وقد اتَّفق الأئمَّة الثَّلاثة ـ وهو القول الأخير لأبي حنيفة ـ أنَّه لا تصحُّ الصَّلاةُ لمن قرأ القرآن بغير لغة العرب[29].

قال ابن الجزريِّ (ت833هـ):

والأَخْـذُ بِـالتَّجْـوِيدِ حَتْمٌ لاَزِمُ ... مَـنْ لَـمْ يُـجَوِّدِ الـقُـرَآنَ آثِـمُ
لأَنَّـهُ بِـهِ الإِلَــهُ أَنْـــزَلا ... وَهَـكَـذَا مِـنْـهُ إِلَيْـنَا وَصَـلا

ففي هذين البيتين بيَّن الحكم الشَّرعيَّ للتَّجويد؛ وهو عنده واجبٌ؛ وذلك ظاهرٌ من قوله: (حَتْمٌ)، ومن تأكيده بقوله: (لازمٌ)، وكلا اللَّفظين من ألفاظ الوجوب؛ وفي قوله: (مَنْ لَمْ يُجَوِّدِ القُرَآنَ آثِمُ) بيانٌ لنوع الوجوب؛ وهو: العينيُّ؛ ودليله لهذا الحكم الشَّرعيِّ هو أنَّ الله أنزل القرآن بالتَّجويد، حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ [سُورَةُ الفُرْقَانِ]، وأمر به ـ جلَّ جلاله ـ في قوله: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾﴾ [سُورَةُ المُزَّمِّلِ]؛ وحيث إنَّ القرآن وصل إلينا كذلك، أي: مجوَّدًا، جيلاً عن جيل؛ حيث إنَّ القراءة سنَّةٌ متَّبعةٌ يتلقَّاها الآخر عن الأوَّل[30]، ووصلت إلينا بالتَّواتر؛ ولذا قال النَّاظم:

(24) قاله شيخنا شيخ قرَّاء دمشق محمد كريّم راجح، نقلاً عن شيخه الشَّيخ محمود فائز الدِّيرعَطاني؛ ومعناه حسنُ الاستماع وحسن الأداء.

(25) عبد الوهَّاب بن محمَّد بن عبد الوهَّاب بن عبد القدُّوس الأنصاريُّ، المعروف بأبي القاسم عبد الوهَّاب القرطبيِّ، وُلِدَ سنة (403)؛ كان خطيبًا بمسجد الجامع بقرطبة، وكان مقرئًا حافظًا حسن الضَّبط عارفًا بطرق القراءات، توفِّي سنة (462)؛ وقيل: (461)؛ ومن آثاره: «الموضح في التَّجويد»، وكتاب «المفتاح في القراءات».

(26) ولعله قصد: مراميه.

(27) رواه أبو داود (1468) والنسائي (1015) وصححه الألباني.

(28) «الموضح في التَّجويد» (24).

(29) «فتح المجيد» (16).

(30) صحَّ عن غير واحد من الصَّحابة ﭫ قال: «اقْرَءُوا كَمَا عُلِّمْتُم».



لأنَّـهُ بِـهِ الإِلَــهُ أَنْـزَلاَ وَهَكَذَا مِنْهُ إِلَيْنَا وَصَلاَ

وهذا استدلالٌ كافٍ على الوجوب، لا حاجة لدليلٍ آخر معه.

هذا، وقيل: إنَّ ابنَ الجزريِّ أوَّلُ من قال بالوجوب العينيِّ، وإنَّما القراءة بالتَّجويد واجبةٌ وجوبًا كفائيًّا؛ وقيل: مستحبَّةٌ شرعًا؛ وقيل: بدعةٌ!! والصَّحيح ما قدَّمنا.

وأمَّا ادِّعاء أنَّ ابن الجزريِّ أوَّل من قال بالوجوب العينيِّ، فخطأ؛ لأنَّ الدَّانيَّ (ت444هـ) قال في «التَّحديد»: «وهذا الحديث[31] أيضًا أصلٌ كبيرٌ في وجوب معرفة تجويد الألفاظ وكيفيَّة النُّطق بالحروف على هيئتها وصيغتها، وأنَّ ذلك لازمٌ لكلِّ قرَّاء القرآن أن يطلبوه ويتعلَّموه، وواجبٌ على جميع المتصدِّرين أن يأخذوه ويعلِّموه، اقتداءً برسول الله Í في ما أمر به، واتِّباعًا على ما أكَّده بفعله ليكون سنَّةً يتَّبعها القرَّاء، ويقتدي بها العلماء»[32] اهـ.

وأمَّا استدلالُ بعضهم لاستحباب التَّجويد بحديث جابر Ê، حيث قال: خرج علينا رسول الله Í ونحن نقرأُ القرآن، وفينا الأعرابيُّ والأعجميُّ، فقال: «**اقْرَؤُوا فَكُلٌّ حَسَنٌ، وَسَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يُقيمُونَهُ كَمَا يُقَامُ القدْحُ**[33]**، يَتَعَجَّلُونَهُ وَلا يَتَأَجَّلُونَهُ**»[34]، فبعيدٌ! ذلك أنَّ الأعرابيَّ يقرأ قراءةً صحيحة لا غبارَ عليها، والأعجميُّ قد يلحن لحداثة نطقه بالعربيَّة، فلا يطاوعه لسانه في بعض الأحرف أحيانًا، ولكنَّه يقرأ بالتَّجويد حسب طاقته كما تلقَّى.

وقد يستدلُّ آخرون بما رواه الشَّيخان عن عائشة á عن رسول الله Í قال: «**المَاهِرُ بالقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الكِرَامِ البَرَرَةِ، وَالَّذي يَقْرَأُ القُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فيه وَهُوَ عَلَيْه شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ**»، ولا حجَّة لهم فيه؛ لأنَّ الماهر الحاذقُ الكاملُ الحفظ، الَّذي لا يتوقَّف، ولا تشقُّ عليه القراءة لجودة حفظه وإتقانه؛ وأمَّا الَّذي يتتعتع فيه فهو الَّذي يتردَّدُ في تلاوته لضعف حفظه»[35].

أمَّا من قال ببدعيَّة التَّجويد فلا حجَّة له، وكيف يقول: أحكام التَّجويد ليست من لغة العرب؟! وهو يدرس في اللُّغة الإدغام وجميع أبواب التَّجويد ويدرِّسها للطُّلاَّب!!! فما الفائدة من هذه الدِّراسة[36]؟!

هذا، والقول بالوجوب ليس على الإطلاق كما يظنُّه بعضهم؛ وإنَّما الواجب أن يخرج القارئ الحروف من مخارجها، معطيًا لها جميع صفاتها اللاَّزمة والعارضة قدرَ الاستطاعة من غير تكلُّف.

أمَّا تحديد مقدار الغنَّة[37] والتزامه في جميع مواضعها فغير واجب، وزيادة المدِّ في المدِّ اللاَّزم[38] والواجب[39] واجبةٌ وجوبًا شرعيًّا، لكن المقدار المحدَّدُ في كتب المتأخِّرين ليس واجبًا التزامه؛ لأنَّ المتقدِّمين اختلفوا في مقدار المدِّ اللاَّزم، فقدَّره الجمهور طولاً، وقدَّره بعضهم توسُّطًا[40]، فالواجب عدم القصر في النَّوعين؛ ونقل صاحب «الإتحاف»[41] عن الرَّمليِّ[42] أنَّ الواقف بالحركة كاملةً - ولو بالفتح - لا إثم عليه.

هذا، والواجب على المؤذِّن أن يقيم حروف ألفاظِ الأذان؛ وألاَّ يزيد في مقدار المدِّ عن الحدِّ؛ ولا تجوز الزِّيادة على المقدار الأصليِّ في الألف إلاَّ إذا أتى بعدها همزٌ أو سكونٌ، وكذا تجوز الزِّيادة في الواو اللَّيِّنة في أذان صلاة الفجر عند قوله: الصلاة خير من النَّوم، إذ بعدها سكونٌ؛ وأمَّا إذا لم يأت بعدها همزٌ ولا سكونٌ فلا تصحُّ الزِّيادة، وما يفعله بعضهم من الزِّيادة في لفظ الجلالة من قولهم: اللَّه أكبر، فخطأٌ؛ وهو مدُّ تشويهٍ، لا تعظيم له كما زعم بعضهم.

وأمَّا التَّغنِّي فهو مستحبٌّ؛ وعلى المسلم تزيين قراءته بصوته قدر استطاعته،من غير أن يكلِّفَ نفسه بتعلّم الأنغام المستفادة من علم الموسيقى، الموسومة بالمقامات الموسيقيَّة، فهذا العمل حرامٌ من أوجه؛ منها: أنَّه يصرف القلب عن الخشوع الَّذي هو صفة المؤمنين، كما أخبر بذلك عنهم الله Y حيث قال: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ تَقۡشَعِرُّ مِنۡهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخۡشَوۡنَ رَبَّهُمۡ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمۡ وَقُلُوبُهُمۡ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهۡدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُۚ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنۡ هَادٍ ٢٣﴾ [سُورَةُ الزُّمَرِ]، فترى

(31) يريد حديث أبيٍّ Ê عن رسول الله Í قال: «أُمِرْتُ أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ القُرْآنَ» رواه بهذا اللَّفظ ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» (533/7).

(32) «التَّحديد» (79، و80).

(33) بكسر القاف وسكون الدَّال، وهو عود السَّهْمِ، أَمَّا القَدَحُ بفتح الحرف الأوَّل والثَّاني فهو إناءٌ.

(34) رواه أبو داود في «سننه» (830)، وأحمد (14855)، ينظر: «السِّلسلة الصَّحيحة» (259).

(35) قاله النَّووي في «شرح صحيح مسلم» (344/3).

(36) ومرَّت الإشارة إلى بعض كتبِ اللُّغة الَّتي ذكرت هذه الأبواب.

(37) بحركتين، والحركة مقدار النُّطق بحرف متحرِّك.

(38) ما كان بعد أحد أحرف المدِّ السَّاكن ساكنٌ لازمٌ وصلاً ووقفًا، نحو: الضَّالِّينَ.

(39) ما اتَّصل حرفه بسببه، نحو: يشاء.

(40) ينظر: «النَّشر» (317/1، و318).

(41) «إتحاف فضلاء البشر» (313/1)، لأحمد بن محمَّد بن أحمد بن عبد الغنيِّ الدِّمْيَاطِيُّ المعروف بشهاب الدين البَنَّاءِ؛ ولد بدِمْيَاط مَصْرَ؛ تلقَّى العلم على عدَّة شيوخ، منهم الشَّيخ سلطان المَزَّاحِي؛ وَجَمَعَ القِرَاءَاتِ مِنْ طريق الطَّيِّبة على أبي الضِّياء النُّور الشَّبْرَامُلْسِيِّ؛ تُوُفِّيَ : سنة سبع عشرة ومئة وألف بالمدينة النَّبوية.

(42) أحمد بن أحمد بن محمَّد بن عبد الله بن زهير الرَّمليُّ الدِّمشقيُّ الشَّافعيُّ المقرئ الشَّاعر؛ ولد (854)، برملةَ فلسطين الشَّام، وبها منشؤه، ثمَّ انتقل إلى دمشق، وحفظ «المنهاج»، و«ألفيَّة النَّحو والحَديث»، و«الشَّاطِبِيَّتَيْنِ»، و«الدُّرَّة» في القراءات الثَّلاثِ، وعرض على جماعة؛ توفي سنة (923).

بعضَ القرَّاء اليوم يتكلَّفون في جعل القرآن مقاطعَ، ويشتغلون باختيار المقام المناسب لكلِّ مقطع، فيبتعدون كلَّ البعد عن الغاية الَّتي أنزل لأجلها القرآن، وهي التَّدبُّر؛ كما قال تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٢٩﴾ [سُورَةُ صٓ]؛ وربَّما يخطِّئُ أصحابُ المقامات من لا يوافقهم، بل وقد يلزمُون الشَّباب إن كانوا ـ أي أصحاب المقامات ـ في مناصب على المسابقات مثلاً، وهم ـ أصحاب المقامات ـ بعيدون كلَّ البعد عن التَّجويد، وما أطلقنا عليهم وصف القارئ إلاَّ على ما قاله أبو مُزاحم الخاقانيُّ:

فَمَا كُلُّ مَن يَتْلُو الكِتَابَ يُقيمُه
وَمَا كُلُّ مَنْ فِي النَّاسِ يُقْرِئُهُمْ مُقْرِي

وقد يردُّ قائلٌ القول بوجوب التَّجويد لما نقله بعض العلماء من الإجماع على استحباب التَّرتيل، منهم:

ـ ابنُ قدامة في «المغني»[43] ما نصُّه: «واتَّفق العلماء على أنَّه تستحبُّ قراءة القرآن بالتَّحزين والتَّرتيل والتَّحسين».

ـ النَّوويُّ في «التِّبيان»[44] ما نصُّه: «وينبغي أن يُرَتِّل قراءته، وقد اتَّفق العلماء Í على استحباب التَّرتيل، قال اللَّه تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلۡقُرۡءَانَ تَرۡتِيلًا ٤﴾ [سُورَةُ المُزَّمِّلِ]»، وقوله في «المجموع»[45]: «يُستَحَبُّ ترتيل القراءة وتدبُّرها، وهذا مجمعٌ عليه؛ قال اللَّه تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلۡقُرۡءَانَ تَرۡتِيلًا ٤﴾ [سُورَةُ المُزَّمِّلِ]، وقال تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ [صٓ: 29].

ـ السَّفارينيُّ في «غذاء الألباب شرح منظومة الآداب»[46]، ما نصُّه: «فالعلماء متَّفقون على استحباب تحسين الصَّوت بالقراءة، وترتيلها ما لم تخرج عن حدِّ القراءة بالتَّمطيط»اهـ.

فالجواب أنَّهم قصدوا بالتَّرتيل التَّحقيق والتَّغنِّي؛ ودليل ذلك أنَّ تمام كلام النَّوويِّ في «التِّبيان»[47]: «وثبت عن أمِّ سلمة á أنَّها نعتت قراءة رسول اللَّه Í : «قراءةً مفسَّرةً حرفًا حرفًا» رواه أبو داود والنَّسائيُّ والتِّرمذيُّ؛ قال التِّرمذيُّ: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»، وعن معاوية بن قرَّة Ê عن عبد اللَّه ابن مغفَّل Ê قال: «رأيت رسول اللَّه Í يوم فتح مكَّة على ناقته يقرأ سورة الفتح، فرجَّع في قراءته» رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وعن مجاهد أنَّه سئل عن رجلين: قرأ أحدهما البقرة وَآل عمرانَ، والآخر البقرة وحدها، وزمنُهما وركوعهما وسجودهما وجلوسهما سواءٌ؟ قال: «الَّذي قرأ البقرة وحدها أفضلُ»، وعن ابن عبَّاس È قال: «لأَنْ أقرأ سورةً أرتِّلها أَحَبُّ إليَّ من أن أقرأ القرآن كلَّه».

وقد نهي عن الإفراط في الإسراع، ويسمَّى الهذرمة، فثبت عن عبد اللَّه بن مسعود Ê أنَّ رجلاً قال له: إنِّي أقرأ المفصَّل في ركعة واحدة، فقال عبد اللَّه بن مسعود: «هذًّا كهذِّ الشِّعر! إنَّ أقوامًا يقرؤُون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع» رواهُ البخاريُّ ومسلمٌ، وهذا لفظُ مسلمٍ في إحدى رواياته.

قال العلماء: «والتَّرتيل مستحبٌّ للتَّدبُّر ولغيره؛ قالوا: يستحبُّ التَّرتيل للعجميِّ الَّذي لا يفهمُ معناه؛ لأنَّ ذلك أقرب إلى التَّوقير والاحترام، وأشدُّ تأثيرًا في القلب» اهـ.

وقال في «المجموع»[48]: «وترتيل القرآن: وصل الحرف والكلمات على ضرب من التَّأنِّي؛ وليس من التَّرتيل فصل الحروف، ولا الوقف في غير موضعه» اهـ.

فظاهرٌ من كلام النَّوويِّ أنَّه قصد بالتَّرتيل التَّحقيق، وكذا السَّفارينيُّ فكلامه ظاهرٌ أيضًا من قوله: «ما لم تخرج عن حدِّ القراءة بالتَّمطيط»، وتمام كلامه : : «فإذا انتهى إلى التَّمطيط كان ممنوعًا»، قال: «وقد أومأ الإمام أحمد إلى معنى هذا؛ فقال في رواية أبي الحارث: تعجبني قراءة القرآن السَّهلة، ولا تعجبني هذه الألحان».

وأمَّا ابن قدامة فقد قال في موضع آخر[49]: «والتَّرتيل أفضل من قراءة الكثير مع العجلة؛ لأنَّ اللَّه تعالى قال: ﴿وَرَتِّلِ ٱلۡقُرۡءَانَ تَرۡتِيلًا ٤﴾ [سُورَةُ المُزَّمِّلِ]».

□ وخلاصة ما تقدَّم:

حكم التَّجويد: واجب وجوبًا عينيًّا على التَّفصيل المتقدِّم لمن أراد أن يقرأ شيئًا من القرآن الكريم، واللَّه أعلم.

وفي الختام، أسأل اللَّه الإخلاص والتَّوفيق والسَّتر والسَّداد. وصلِّ اللَّهمَّ وبارك على محمَّد نبيِّك المختار، وعلى آله الأطهار وصحابته الأخيار، ومن اقتفى آثارهم ما تعاقب اللَّيل والنَّهار.

□□□

(43) (168/14).
(44) (71).
(45) (362/3، و363).
(46) (138/1).
(47) (71، و72).
(48) (360/3).
(49) «المغني» (612/2).

الحج وتحقيق المتابعة

د. كمال قالمي
دكتوراه في علم الحديث

الحمد لله الَّذي هدانا للإسلام، وشرع لنا حجَّ بيته الحرام، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، ذو الفضل والإنعام، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله سيِّد المرسلين وقدوة الأنام، صلَّى الله وسلَّم عليه وعلى آله وأصحابه الكرام، ومن تبعهم بإحسان على الدَّوام.

أمَّا بعد؛ فقد فرض الله تعالى على خلقه طاعة رسوله الكريم ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ، واتِّباعه والائتساء به، والتَّسليم له، وحذَّر من مشاقَّته ومخالفة أمره في آيات كثيرة من كتابه العزيز.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : : «قد ذكر الله طاعة الرَّسول واتِّباعه في نحو من أربعين موضعًا من القرآن»[1]، ثمَّ ساق جملة منها.

(1) «مجموع الفتاوى» (4/1).

□□□

وفي مناسك الحجِّ تتجلَّى هذه المتابعة في أجمل صورها وأروع مظاهرها، فقد حجَّ ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ حجَّة الوداع مؤكِّدا لأصحابه الكرام هذا الأصل العظيم في مواطن كثيرة قائلاً: «**لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ؛ فَإِنِّي لاَ أَدْرِي لَعَلِّي لاَ أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ**» رواه مسلم[1].

فكان الصَّحابة الكرام ـ رضوان الله عليهم ـ خير مثال وأحسن نموذج في تحقيق المتابعة للنَّبيِّ أ في هذه الشَّعيرة العظيمة وفي غيرها.

قال جابر Ç : «إِنَّ رَسُولَ اللهِ أ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ أَذَّنَ فِي النَّاسِ فِي العَاشِرَةِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ أ حَاجٌّ، فَقَدِمَ المَدِينَةَ بَشَرٌ كَثِيرٌ كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ بِرَسُولِ اللهِ أ وَيَعْمَلَ مِثْلَ عَمَلِهِ».

(1) «صحيح مسلم» (1297).

وقال أيضًا: «فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ أ فِي المَسْجِدِ، ثُمَّ رَكِبَ القَصْوَاءَ حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ به نَاقَتُهُ عَلَى البَيْدَاءِ نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصَرِي بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ وَعَنْ يَمِينِه مِثْلَ ذَلِكَ وَعَنْ يَسَارِه مِثْلَ ذَلِكَ وَمِنْ خَلْفِه مِثْلَ ذَلِكَ، وَرَسُولُ اللهِ أ بَيْنَ أَظْهُرِنَا وَعَلَيْهِ يَنْزِلُ القُرْآنُ وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمِلْنَا بِه» رواه مسلم[2].

فالحجُّ أعظم مدرسة في التَّربية على الاتِّباع والانقياد والتَّسليم لشرع الله ـ عزَّ وجلَّ ـ؛ فهذا الفاروق عمر Ç يأتي إلى الحجر الأسود فيقبِّله ويقول: «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لاَ تَضُرُّ وَلاَ تَنْفَعُ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ أ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ». متفق عليه[3].

وجاء إلى الرُّكن اليماني فاستلمه ثمَّ قال: «أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لاَ تَضُرُّ وَلاَ تَنْفَعُ وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ أ اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ»، ثُمَّ قَالَ: «فَمَا لَنَا وَلِلرَّمَلِ إِنَّمَا كُنَّا رَاءَيْنَا به المُشْرِكِينَ وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللهُ، ثمَّ قَالَ: شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ أ فَلاَ نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ»، رواه البخاري[4].

قال الحافظ ابن حجر : : «وفي قول عمر هذا التَّسليم للشَّارع في أمور الدِّين وحسن الاتِّباع فيما لم يكشف عن معانيها، وهو قاعدة عظيمة في اتِّباع النَّبيِّ أ فيما يفعله ولو لم يعلم الحكمة فيه»[5].

□□□

(2) «صحيح مسلم» (1218).
(3) «صحيح البخاري» (1597)، و«صحيح مسلم» (1270).
(4) «صحيح البخاري» (1605).
(5) «فتح الباري» (463/3).

وهكذا كان حال الصَّحابة الكرام مع السُّنَّة تعظيمًا وانقيادًا، ومع من يضرب لها الأمثال أو يعارضها بقول أحد ـ كائنًا من كان ـ إنكارًا وتنديدًا.

فعن يعلى بن أُميَّة Ç قال: «طُفْتُ مَعَ عُمَرَ بنِ الخَطَّاب، فَلَمَّا كُنْتُ عِنْدَ الرُّكْنِ الَّذي يَلِي البَابَ مِمَّا يَلِي الحَجَرَ[6]، أَخَذْتُ بِيَدِهِ لِيَسْتَلِمَ، فَقَالَ: أَمَا طُفْتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ أ ؟ قُلْتُ: بَلَى، قال: فَهَلْ رَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُهُ؟ قُلْتُ: لا، قال: فَانْفُذْ عَنْكَ فَإِنَّ لَكَ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةً حَسَنَةً» رواه الإمام أحمد بسند صحيح[7].

وعلي بن أبي طالب Ç لمَّا بلغه أنَّ عثمان بن عفَّان Ç ـ وهو الخليفة ـ ينهى عن التَّمتُّع في الحجِّ لبَّى بهما قائلاً: «لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ»، ثمَّ قال: «مَا كُنْتُ لأَدَعَ سُنَّةَ النَّبِيِّ أ لِقَوْلِ أَحَدٍ» رواه البخاري[8].

وعبد الله بن عمر È جاءه رجل فقال: «أَيَصْلُحُ لي أَنْ أَطُوفَ بالبَيْتِ قَبْلَ أَنْ آتيَ المَوْقِفَ؟»، فَقَال: «نَعَمْ»، فَقَال: «فَإنَّ ابنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لا تَطُفْ بالبَيْتِ حَتَّى تَأْتِيَ المَوْقِفَ؟»، فَقَالَ ابنُ عُمَرَ: «فَقَدْ حَجَّ رَسُولُ اللهِ أ ، فَطَافَ بالبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ المَوْقِفَ، فَبِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ أ أَحَقُّ أَنْ تَأْخُذَ أَوْ بِقَوْلِ ابنِ عَبَّاسٍ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا؟!» رواه مسلمٌ[9].

ولمَّا سأله رجل من أهل الشَّام عن التَّمتُّع بالعمرة إلى الحجِّ، فقال ابن عمر: «هِيَ حَلاَلٌ»، فقال الشَّاميُّ: إنَّ أَبَاكَ قَدْ نَهَى عَنْهَا؟! فقال عبد الله بن عمر: «أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَبِي نَهَى عَنْهَا وَصَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ أ أَأَمْرَ أَبِي نَتَّبِعُ أَمْ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ أ ؟!» فقال الرَّجلُ: «بَلْ أَمْرَ رَسُولِ اللهِ أ »، فقال: «لَقَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللهِ أ » رواه التِّرمذي وقال: «حديث حسن صحيح»[10].

وعن أبي الطُّفيل Ç ، قال: كُنْتُ مَعَ ابنِ عَبَّاس، وَمُعَاوِيَةُ لاَ يَمُرُّ بِرُكْنٍ إِلاَّ اسْتَلَمَهُ، فَقَالَ لَهُ ابنُ عَبَّاسٍ: «إِنَّ النَّبِيَّ أ لَمْ يَكُنْ يَسْتَلِمُ إِلاَّ الحَجَرَ الأَسْوَدَ، وَالرُّكْنَ اليَمَانِيَ»، فقال معاوية: «لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ البَيْتِ مَهْجُورًا»، رواه أحمد والتِّرمذي وصحَّحه[11]، وزاد أحمد في رواية[12]: فقال ابن عبَّاس: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: 21]، فقال معاويةُ Ç : «صَدَقْتَ».

□ □ □

وهكذا كان التَّابعون لهم بإحسان إذا استبانت لهم سنَّة رسول الله أ لا يدعونها لقول أحد كائنًا من كان، فهذا سالم ابن عبد الله بن عمر بن الخطَّاب أ يخالف جدَّه عمر في نهيه عن استعمال المُحرِم الطِّيبَ بعد تحلُّله الأوَّل، فروى حديث عائشة á أنَّها قالت: «أنا طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ أ لإحرامه قبل أن يُحرم»، ثمَّ قال سالمٌ: «وَسُنَّةُ رسول اللهِ أ أَحَقُّ أَنْ تُتَّبَعَ» رواه الشَّافعي بسند صحيح[13].

وعن ابن عبَّاس È : «أَنَّ النَّبِيَّ أ قَلَّدَ نَعْلَيْنِ وَأَشْعَرَ الهَدْيَ فِي الشِّقِّ الأَيْمَنِ بِذِي الحُلَيْفَةِ وَأَمَاطَ عَنْهُ الدَّمَ»[14].

رواه الإمام التِّرمذي وقال: «حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النَّبيِّ أ وغيرهم يرون الإشعار، وهو قول الثَّوري والشَّافعي وأحمد وإسحاق».

ثمَّ قال: سمعت يوسف بن عيسى يقول سمعت وكيعًا يقول ـ حين روى هذا الحديث ـ قال: «لا تنظروا إلى قول أهل الرَّأي في هذا؛ فإنَّ الإشعار سنَّةٌ، وقولهم بدعة».

قال التِّرمذي: وسمعت أبا السَّائب (هو سَلْم بن جُنادة السُّوائي) يقول: كنَّا عند وكيع فقال لرجل عنده ممَّن ينظر في الرَّأي: أشعرَ رسولُ الله أ ، ويقول أبو حنيفة: هو مُثلة! قال الرَّجل: فإنَّه قد روي عن إبراهيم النَّخعي أنَّه قال: «الإشعار مثلة!!»، قال: فرأيت وكيعًا غضب غضبًا شديدًا وقال: «أقول لك: قال رسول الله أ ، وتقول: قال إبراهيم! ما أحقَّك بأن تحبس ثمَّ لا تخرج حتَّى تنزِعَ عن قولك هذا».

(6) يعني الرُّكن الشَّامي.
(7) «المسند» (253).
(8) «صحيح البخاري» (1563).
(9) «صحيح مسلم» (1233).
(10) «جامع الترمذي» (824).
(11) «المسند» (3074)، و«جامع الترمذي» (858).
(12) «المسند» (1877).
(13) «مسند الشافعي» (780 ـ بترتيب السِّندي).
(14) «جامع الترمذي» (906).

قال الحافظ ابن حجر: «الإشعار: وهو أن يكشط جلد البدنة حتَّى يسيل دمٌ ثمَّ يَسْلُتُه فيكون ذلك علامة على كونها هديًا، وبذلك قال الجمهور من السَّلف والخلف، وذكر الطَّحاوي في «اختلاف العلماء» كراهته عن أبي حنيفة، وذهب غيره إلى استحبابه للاتِّباع حتَّى صاحباه أبو يوسف ومحمَّد فقالا: هو حسن»[15].

والأمثلة في إنكار السَّلف على معارضة السُّنَّة بآراء الرِّجال كثيرة جدًّا، وفيما ذُكر كفاية.

والمقصود بيان مكانة السُّنَّة عند سلف هذه الأمَّة، وأيضًا لما فيها من الأدلَّة الواضحة على أنَّ بعض السُّنن قد تخفى على كبار الصَّحابة فضلاً عن غيرهم.

ولذا كان أئمَّة السَّلف ومنهم الأئمَّة الأربعة يُوصُون أتباعهم بالأخذ بما دلَّ عليه الحديث إذا صحَّ عن رسول الله ﷺ وترك أقوالهم.

ولعلَّ من الأمثلة الحسنة فيما يتعلَّق بمناسك الحجِّ ما جاء عن الإمام مالك : أنَّ رجلاً سأله: من أين أُحرم؟ قال: من حيث أحرم رسول الله ﷺ ، فأعاد عليه مرارًا، قال: فإن زدتُ على ذلك؟ قال: فلا تفعل فإنِّي أخاف عليك الفتنة، قال: وما في هذا من الفتنة إنَّما هي أميال أزيدها؟! قال: إنَّ الله يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [سورة النور]، قال: وأيُّ فتنة في هذا؟! قال: وأيُّ فتنة أعظم من أن ترى أنَّك أصبت فضلاً قصَّر عنه رسول الله ﷺ أو ترى أنَّ اختيارك لنفسك خير من اختيار الله واختيار رسول الله ﷺ »[16].

رحم الله إمام دار الهجرة على هذه النَّصيحة الغالية.

□□□

فحريٌّ بك - أيُّها الحاج - أن تضعها نصب عينيك، وحذار أن تلتفت إلى دعاة تتبُّع الرُّخص بحجَّة التَّيسير ورفع الحرج -زعموا-، أو أن تغترَّ بدعاة المذهبيَّة بحجَّة الالتزام بمذهب أهل بلدك، بل اسلك سبيل سلفك الصَّالح واجعل قدوتك وأسوتك رسول الله ﷺ في مناسكك كلِّها وفي شؤونك جميعها، فأنت ملزم بطاعته واتِّباعه في حياتك، ومسؤول عنه بعد مماتك، كما قال - عليه الصَّلاة والسَّلام -: «**فَأَمَّا فِتْنَةُ القَبْرِ فَبِي تُفْتَنُونَ، وَعَنِّي تُسْأَلُونَ**»[17].

واحرص على معرفة هدي نبيِّك ﷺ في الحجِّ[18]، واجتهد - قدر استطاعتك - في متابعته واقتفاء آثاره.

واعلم أنَّك إن وُفِّقت للمتابعة وأخلصت لله - عزَّ وجلَّ -، واجتنبت الرَّفث والفسوق والجدال رُجي لك القبول، وكان سعيك مشكورًا وذنبك مغفورًا وحجُّك مبرورًا.

أسأل الله - عزَّ وجلَّ - أن يتقبَّل من حجَّاج بيته الحرام وأن يوفِّقهم لأداء هذه الشعيرة العظيمة على الوجه الَّذي يرضيه، إنَّه وليُّ ذلك والقادر عليه.

وصلَّى الله وسلَّم على نبيِّنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

□□□

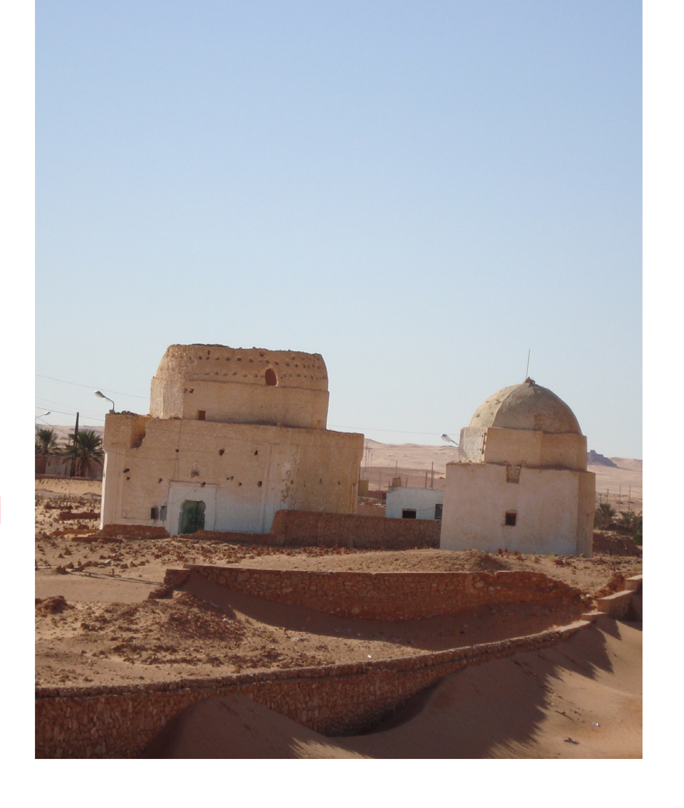
(15) «فتح الباري» (3/544).

(16) رواه أبو إسماعيل الهروي في كتابه «ذمّ الكلام» (463).

(17) رواه الإمام أحمد في «المسند» (25089) من حديث عائشة رضي الله عنها، في حديث طويل، وصحَّح إسناده الحافظ المنذري في «التَّرغيب والتَّرهيب» (5184) ووافقه العلاَّمة الألباني في «صحيح التَّرغيب والتَّرهيب» (3557).

(18) ومن الكتب المفيدة في بيان صفة حجَّة النَّبيِّ ﷺ: «حجَّة النَّبي ﷺ كما رواه جابر رضي الله عنه» من تأليف العلاَّمة الألباني رحمه الله، وكتاب «التَّحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحجِّ والعمرة والزِّيارة على ضوء الكتاب والسُّنة» من تأليف العلاَّمة ابن باز رحمه الله، وكتاب «تبصير النَّاسك بأحكام المناسك على ضوء الكتاب والسُّنة والمأثور عن الصَّحابة»، تأليف العلاَّمة عبد المحسن العبَّاد البدر، حفظه الله تعالى.

التوحيد الخالص



بعض مظاهر الشِّرك في الغرب الجزائري

محمد رحيل

إمام خطيب ـ معسكر

هذه بعض مظاهر الشِّرك في الغرب الجزائري أذكرها مع أدلَّة تحريمها حتَّى يحذرها من لا علم عنده بها وحتَّى ينكرها من يقف عليها ممَّن ابتلوا بها في جهتهم، والله الموفِّق للصَّواب.

دعاء غير الله:

وبما أنَّ الدُّعاء هو أهمُّ شيء في العبادة، لقول النَّبيِّ أ : «**الدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَةُ**»[1]، فإنَّ صرفه لغير الله من أعظم المنكرات، وصاحبه لا أضلَّ منه كما قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥ ﴾ [سُورَةُ الأَحْقَافِ].

وصوره كثيرة في غربنا:

ـ التَّوجُّه إلى الضَّريح وسؤال المقبور، مثل أن يقول: يا سيدي قادة أعطني الأولاد!

قال الحكمي:

وإن دعا المقبورَ نفسَه فقد
أشرك بالله العظيم وجحد
لن يقبل الله تعالى منه
صرفا ولا عدلا فيعفو عنه
إذ كلُّ ذنب موشك الغفران
إلاَّ اتِّخاذ النِّدِّ للرَّحمن

ـ دعاء المَرابَطاتْ: وهي أشجار يعلَّق عليها الكتَّان والخيوط والأحبال، وتقصد بالدُّعاء وأنواع التَّضرُّعات.

ـ دعاء الشَّمس: يا شْميسَة أعطني سنّ الغزال وخذي سنّ الحمار، هذا الدُّعاء يعلِّمه الآباء والأمَّهات لأبنائهم حينما تسقط أسنانهم الأولى، وهو شرك ظاهر.

ـ قولهم: يا رسول الله! وهذا نداء، وهو دعاء غير الله، ولا يصحُّ، ولو لملك مقرَّب أو نبيٍّ مرسل.

ـ يا الوالدين: وهذا أيضًا لا يجوز؛ لأنَّه دعاء غير الله.

ـ سيدَ اقْدَحْ اعْطيني خُبْزَة ولاَّ نَرْدَحْ: وهو قول بعض الأولاد، يخاطبون ما يسمَّى بقوس قزح.

ـ يا مولاي احمد الرِّفاعي اعْطينا رْضَاكْ: وهذا الدُّعاء الشِّركي يدعو به أصحاب الطَّريقة الرِّفاعيَّة «حمداوة».

ـ يا سيدي بن عيسى: وهذا الدُّعاء الشِّركي يدعو به أصحاب الطَّريقة العيساويَّة «عيساوة» وهم المعروفون بحمل الأفاعي، مخالفين بذلك قول النَّبيِّ أ : «**اقْتُلُوا الحَيَّات كُلَّهُنَّ، فَمَنْ خَافَ ثَأْرَهُنَّ فَلَيْسَ مِنِّي**»[2].

(1) رواه أبو داود (1479) والترمذي (2969) وغيره وصحَّحه الألباني.

(2) رواه أبو داود (5249) وصحَّحه الألباني.

الاستعانة بغير الله:

وهي طلب العون من غير الله فيما لا يقدر عليه إلاَّ الله، وصورها عندنا في الغرب الجزائري كثيرة، أشهرها:

- يا مُوْلَى عبد القادر: ويقولون هذا عند إرادة القيام، وفيه محذوف مقدَّر تقديره: يا مولى عبد القادر عَاوَنِّي أي: أعنِّي، وهذا دعاء ميِّتٍ لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًّا وهو شرك بالله سبحانه وتعالى.

- يا مَّا خَيْتِي: معنى ذلك: يا أمِّي ويقولون هذا عندما يريدون القيام، وهي في هذا الموطن على ثلاثة أضرب:

□ أن تكون هذه الأمُّ المستعان بها حيَّةً واقفة أمام المستعين فمدَّ يده وطلب منها أن تعينه على القيام، فهذا لا بأس به وهو من الاستعانة بالحيِّ القادر فيما يقدر عليه.

□ أن تكون هذه الأمُّ المستعان بها حيَّةً تُرْزَق لكنَّها غائبة غير حاضرة، فهذا لا شكَّ في تحريمه والمنع منه.

□ أن تكون هذه الأمُّ المستعان بها ميِّتةً، وناداها: آمّا خيتي، يا أمِّي مستعينًا بها من دون الله، فهذا شرك بالله تعالى، لا أضلَّ من صاحبه كما في آية الأحقاف.

- يا بَّا خَيِّي: أي يا أبي، وهذا يقال فيه مثل ما قيل في الاستعانة بالأمِّ.

تنبيه: يلحق بهذا الباب كلُّ الاستعانات بالأولياء والجنِّ والشَّياطين كقولهم: يا سيد الحاج عبد الكريم أو يا سيدي مرزوق - هذان بمدينة سعيدة -، أو: يا سيدي عيسى أو يا سيدي اعْلي بن عُومر أو يا سيدي قادة بمعسكر، أو يا سيدي احمد بن عودة أو يا سيدي عابد بغيليزان،أو يا سيدي الهواري بوهران أو يا سيدي بومدين بتلمسان، وكما قال الشَّيخ حمَّاني : :

«وليعذرني الإخوة الَّذين لم أذكر آلهة بلدانهم وهم ألوف».

الذبح لغير الله:

ليعلم المسلم أنَّ الذَّبح عبادة لقوله تعالى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴿٢﴾ ﴾ [الكوثر] لا يجوز أن تصرف لغير الله لقوله عليه الصَّلاة والسَّلام: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ**»[3]، وصوره في الغرب عندنا كثيرة منها:

- الذَّبح للوليِّ أيَّام الزَّردات والوعدات: وهذا شرك بالله تعالى، إذ الَّذي يقصد بالذَّبح له هو الله - جلَّ وعلا -.

- الذَّبح للجنِّ: وهذا لهم فيه أغراض كثيرة:

□ يذبحون للجنِّ ليشفى مريضهم، وهذه تسمِّيها العامَّة عندنا «النُّشرة»، وهذا هو لقبها العلمي الَّذي تعرف به، وقد جاء فيها حديث في «سنن أبي داود» عن جابر بن عبد الله قال: سئل النَّبيُّ ﷺ عن النُّشرة فقال: «**هو مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ**»[4]، وغالبًا ما تكون الذَّبيحة دجاجة تسمِّيها العامَّة: «دجاجة نُوارُ الفول»؛ لأنَّ لون ريشها يشبه زهر الفول، فيه بياض وفي أقصاه سواد.

تنبيه: لا يجوز لمن كان عنده هذا النَّوع من الدَّجاج أن يبيعه لغرض النُّشرة؛ إذ فيه تعاون على الشِّرك بالله - عزَّ وجلَّ -.

وهذه النُّشرة تكون بأمر من السَّحرة، وفي كثير من الأحيان يأمرهم السَّاحر أن لا يذكروا اسم الله عليها.

□ يذبحون خوفًا من الجنِّ أن تصيبهم وأولادهم بمكروه، وغالبًا ما يذبحون هذه الذَّبائح عند حفر أساس البيت، ويقولون: «نَذَّبْحُو بَاشْ ما تْخَرْجَنَّاشْ في اولادنا» أي كي لا تصيبنَّ الجنُّ أولادنا.

□ يذبحون في الحاسي - البئر - كي لا تذهب الجنُّ بمائهم.

□ يذبحون في القناطر والجسور حتَّى تخفِّف الجنُّ عنهم حوادث المرور!!!

□ يذبحون للجنِّ حتَّى يحصلوا على الأموال المدفونة - الركاز -، وهذا منتشر عندنا بكثرة، وهو شرك صريح إذ أنَّهم يذبحون تقرُّبًا إلى الشَّياطين المستعملة على هذه الكنوز، حتَّى تخلِّي بينهم وبينها، «فإنَّ أغلب هذه الكنوز قد استُعمِلت عليها أرواح شرِّيرة سفليَّة، لا تقهرها إلاَّ أرواح علويَّة شريفة»[5].

□ يذبحون للجنِّ حتَّى تفكَّ مربوطهم الَّذي ربط ليلة زفافه.

الخوف من الله:

والمقصود هنا خوف العبادة، قال العلاَّمة ابن عثيمين: «النَّوع

(3) رواه مسلم (1978).

(4) رواه أحمد (14135)، وأبو داود (3868)، وحسَّنه الحافظ في «الفتح» وصحَّحه الألباني.

(5) كما في «الزَّاد» لابن القيم (4/319) بتصرف.

الثَّاني: خوف العبادة أن يخاف أحدًا يتعبَّد بالخوف له، فهذا لا يكون إلاَّ للَّه تعالى، وصرفه لغير الله تعالى شرك أكبر.

النَّوع الثَّالث: خوف السِّرِّ كأن يخاف صاحب القبر، أو وليًّا بعيدًا عنه لا يؤثِّر فيه لكنَّه يخافه مخافة سرٍّ فهذا أيضًا ذكره العلماء من الشِّرك»[6].

وهذان النَّوعان لهما في مجتمعنا صور منها:

ـ الخوف من الأولياء والأضرحة: قال الشَّيخ صالح آل الشَّيخ: «إنَّ عبَّاد القبور وعبَّاد الأضرحة وعبَّاد الأولياء يخافون أشدَّ الخوف من الوليِّ أن يصيبهم بشيء إذا تنقَّص الوليَّ، أو لم يقم بحقِّه»[7]. ،ولخوفهم من الأولياء صور فيقولون:

☐ كُونْ مَا نْديرشْ الوعدة يخرج فيَّ الوليّ، أي: لو لم أفعل الوعدة للوليِّ فإنَّه يصيبني بمكروه أو مصيبة، وهذا شرك أكبر على ما ذكره أهل العلم في خوف السِّرِّ.

☐ لا تفعلوا القبائح فإنَّ الشَّيخ «الفلاني» يرانا، وهو بعيد عنهم بمئات الكيلومترات، وهذا أيضًا شرك أكبر؛ لأنَّهم قد أعطوا الشَّيخ مرتبة الألوهيَّة، والدَّليل قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٧)﴾ [سورة المجادلة].

ـ الخوف من الجنِّ: ذكر أهل العلم أنَّه على قسمين:

☐ يخاف من الجنِّ، لكنَّه يستعيذ بالله من شرِّهم، فهذا خوف طبيعيٌّ ليس بشرك.

☐ يخاف من الجنِّ لكنَّه يذبح لهم ويستعيذ بهم ويستغيث، فهذا شرك أكبر.

ـ ويلحق به الخوف من الغول: وهو واحد الغيلان وهي من شرِّ الشَّياطين. قاله الحكمي.

ـ الخوف من الدَّراويش: ويعتقدون فيهم القداسة، وأنَّ لهم مكاشفات، وأنَّهم إذا أوذوا فقد يُمرضون، وينتقمون بدون أسباب معلومة، وإذا رضوا جاؤوا بالخير العميم، والسِّرِّ الكتيم...، فلا إله إلاَّ الله!!

(6) «إتحاف ذوي العقول بجامع شروح ثلاثة الأصول» (ص317) ط دار الإيمان الإسكندرية.

(7) «إتحاف ذوي العقول بجامع شروح ثلاثة الأصول» (ص319)

الحلف بغير الله:

وهو يكون شركًا أصغر وقد يكون أكبر، قال العلاَّمة ابن عثيمين : : «والقسم بغير الله إن اعتقد الحالف أنَّ المقسم به بمنزلة الله في العظمة فهو شرك أكبر، وإلاَّ فهو شرك أصغر»[8].

وللحلف بغير الله في غربنا الجزائري صور كثيرة منها:

ـ حقّ سيدي مرزوق، حق سيدي عبد القادر، حق سيدي قادة، حق سيدي امحمد بن عودة...

ـ حق هذا الخير: ويقصدون به الحلف بالطَّعام المقدَّم للأكل.

ـ حقّ اسْمَكْ العْزيز.

ـ حق الكعبة: ومنهم من يقول: حق القبلة، ومن حقِّ الكعبة التَّعظيم بما عظمها الله به،ولا يجوز أن يحلف بعظمة الكعبة.

ـ بْراسْ بَّا: أي: الحلف برأس الأب، فعن ابن عمر È أنَّ رسول الله أ قال: «**لاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ،مَنْ حَلَفَ بِالله فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِالله فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ بِالله فَلَيْسَ مِنَ الله**»[9].

ـ بْراس مَّا: أي: الحلف برأس الأمِّ.

ـ حقّ الجامع: أي: حق المسجد، وهذا حلف بغير الله لا يجوز.

النذر لغير الله:

النَّذر عبادة، وصرفه لغير الله شرك بالإجماع، قال شيخ الإسلام: «وقد اتَّفق العلماء على أنَّه لا يجوز لأحد أن ينذر لغير الله، لا لنبيٍّ ولا لغير نبيٍّ، وأنَّ هذا نذر شرك لا يوفَّى به»[10].

ولهذا النَّذر الشِّركي صور كثيرة في غربنا الجزائري:

ـ نذر القرابين وذبحها على عتبات القباب والأضرحة، وقد يطبخون هذا اللَّحم أو يشوونه ويأكلونه تطبُّبًا، أو يقسِّمونه بنيَّة الشِّفاء لأجل أنَّه منذور للولي.

ـ يقولون: يا سيدي قادة، إن أعطيتنا ولدًا فماشيتك علينا كلّ

(8) «القول المفيد» (92/2). ط المكتبة الإسلاميَّة القاهرة.

(9) رواه ابن ماجه (2101) وصحَّحه الألباني في «صحيح الجامع» (7247).

(10) «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» (230).

سنة، بمعنى أنَّهم ينذرون شاة لهذا الضَّريح كلَّ سنة.

ـ نذر الشُّموع: ويوقدونها ويتركونها موقدة داخل القبَّة الَّتي يوجد فيها الضَّريح، أو داخل الحويطة ـ وهي حجارة مبنيَّة على شكل دائريٍّ مرتفعة مترًا أو أقلَّ ـ، يزعمون أنَّ الوليَّ الفلاني قد توضَّأ في هذا المكان أو قضى حاجته، أو استظل!!

ـ نذر الدَّجاج وهو حيٌّ: يأتون به، ويطلقونه أمام القبَّة، وهذا أشبه بالنَّاقة السَّائبة الَّتي كانت العرب تنذرها لآلهتها، وتسيِّبها وتحرِّم ركوبها، وهذا موجود عند وليٍّ ـ ربُّك أعلم بصلاحه ـ بناحية مدينة «سيق» يدعى سيدي داود، فإذا مررت بهذا الوليِّ، ترى الدَّجاج مسيَّبًا يجري هنا وهناك، والزِّيارات لطلب الشِّفاء والأولاد قائمة، والله المستعان.

ـ نذر الأموال: وهذا النَّذر يكون من الزَّائرين، أو المارِّين في السَّيَّارات، فأمَّا الزَّائرون فينذرون الأموال ويدعونها عند الأضرحة أو في الصَّناديق المعدَّة لنذور الأموال.

وأمَّا السَّائرون على متن السَّيَّارات، فيرمون بالأموال من نوافذ سيَّاراتهم، فيتلقَّاها بعض الصِّبيان، والبطَّالين، ويتسابقون لأخذها وربَّما حدثت بينهم المعارك الدَّامية لأجل هذه الدَّنانير.

■■■



ـ فائدة في جواز أخذ ما تركه المشركون من النُّذور:

قال الشَّيخ حامد الفقِّي: «وكذلك ما سمِّي من الطَّعام أو الشَّراب أو غيره نذرًا وقربةً لغير الله، فكلُّ طعام يصنع ليوزَّع على العاكفين عند هذه القبور والطَّواغيت باسمها وعلى بركتها هو ممَّا أهلَّ به لغير الله»، فعلَّق عليه ابن باز : قائلاً: «أقول: هذا المقام فيه تفصيل، فإن كان المراد من ذلك من أنَّ هذا الشِّرك، لكونه عبادة لغير الله وتقرُّبًا إليه فهذا صحيح؛ لأنَّه لا يجوز لأحد أن يعبد غير الله بشيء من العبادات لا نبيًّا ولا غيره، ولا ريب أنَّ تقديم الطَّعام والشَّراب والنُّقود وغير ذلك للأموات من الأنبياء والأولياء أو غيرهم أو للأصنام ونحوها رغبة ورهبة داخل في عبادة غير الله؛ لأنَّ العبادة لله هي ما أمر الله به ورسوله، أمَّا إن كان مراد الشَّيخ حامد أنَّ النُّقود والطَّعام والشَّراب والحيوانات الحيَّة الَّتي قدَّمها ملاَّكها للأنبياء والأولياء وغيرهم يحرم أخذها والانتفاع بها فذلك غير صحيح؛ لأنَّها أموال ينتفع بها قد رغب عنها أهلها وليست في حكم الميتة فوجب أن تكون مباحة لمن أخذها، كسائر الأموال الَّتي تركها أهلها لمن أرادها، كالَّذي يتركه الزُّرَّاع وجذاذ النَّخل من السَّنابل والتَّمر للفقراء، ويدلُّ على ذلك أنَّ النَّبيَّ أ أخذ الأموال الَّتي في خزائن اللاَّت، وقضى منها دين عروة بن مسعود الثَّقفي، ولم ير تقديمها للاَّت مانعًا من أخذها عند القدرة عليها، ولكن يجب على من رأى من يفعل ذلك من الجهلة والمشركين أن ينكر عليه ويبيِّن له أنَّ ذلك من الشِّرك حتَّى لا يظنَّ أنَّ سكوته على الإنكار أو أخذه لها إن أخذ منها شيئًا دليل على جوازها وإباحة التَّقرُّب بها إلى غير الله سبحانه، ولأنَّ الشِّرك أعظم المنكرات فوجب إنكاره على من فعله، لكن إذا كان الطَّعام مصنوعًا من لحوم ذبائح المشركين أو شحمها أو مرقها فإنَّه حرام؛ لأنَّ ذبيحتهم في حكم الميتة فتحرم وينجس بها ما خالطته من الطَّعام، بخلاف الخبز ونحوه ما لم يخالطه شيء من ذبائح المشركين فإنَّه حلٌّ لمن أخذه، وهكذا النُّقود ونحوها كما تقدَّم والله أعلم».

هذا ما يسَّر الله ، والحمد لله ربِّ العالمين، وصلَّى الله وسلَّم على نبيِّنا محمَّد وآله وصحبه أجمعين.

دراسة القاعدة الفقهية:

اليقين لا يزول بالشَّكِّ

عند الحافظ ابن عبد البرِّ : (ت 463 هـ)

خليل يامن
مرحلة الدُّكتوراه بقسم أصول الفقه بالجامعة الإسلاميَّة بالمدينة النَّبويَّة

إنَّ من أنفس ما صُرِفَت فيه الأوقات وأشرف ما انعقدت عليه النِّيَّات وجُعِلَ من أعظم القربات طلبَ العلم الشَّرعيِّ والسَّعي في تحصيله ومعالجته[1] بجميع فنونه.

ويَشرُف العلم ويعلو قدره بحسب مضمونه وثمرته وأثره في طالبه، ومن أهمِّ المهمَّات الَّتي ينبغي أن تكون على خاطر المعتني بعلوم الشَّريعة؛ العناية بأصول الفقه وقواعده حتَّى تُخرَّج الفروع على القواعد والأصول، وقديمًا قيل: من ضيَّع الأصول حُرِمَ الوصول[2]، ومن العناية بالأصول المهمَّة العناية بقواعد الفقه، إذ «كلُّ فقه لم يخرَّج على القواعد فليس بشيء»[3].

ووجه ذلك: أنَّ الفروع غير متناهيةٍ لكثرتها وتجدُّدها واختلافها، ومهما رام المتفقِّه حفظها والاعتماد عليها دون إرجاعها إلى أصولٍ كلِّيَّة تشتَّتت عليه واضطربت.

ومن دُرَر كلام شيخ الإسلام ابن تيميَّة : في أهمِّيَّة ضبط القواعد الكلِّيَّة والعناية بها قولُه: «لابدَّ أن يكون مع الإنسان أصولٌ كلِّيَّةٌ تُرَدُّ إليها الجزئيَّات ليتكلَّم بعلم وعدل، ثمَّ يعرف الجزئيَّات كيف وقعت، وإلاَّ فيبقى في كذب وجهلٍ في الجزئيَّات وجهل وظلم في الكلِّيَّات، فيتولَّد فسادٌ عظيمٌ»[4].

ولذا كان لزامًا على من تصدَّر للفتيا أن يكون على بصيرة كبيرة بعلم قواعد الفقه[5]،حتَّى تجتمع عنده الفروع على أصل مطرَّد ولا تختلف عليه، يقول العلاَّمة القرافي : : «وأنت تعلم أنَّ الفقه وإن جَلَّ إذا كان مُفتَرِقًا تبدَّدت حكمَتُه وقَلَّت طَلاوَتُه وبعُدَت عند النُّفوس طلبته، وإذا رُتِّبَت الأحكامُ مُخَرَّجةً على قواعد الشَّرع مبنيَّةً على مآخذها نهضت الهممُ حينئذٍ لاقتباسها، وأُعجِبَت غاية الإعجاب بتقَمُّص لباسها»[6].

ولعدم التَّأصيل في هذا الباب كثر التَّناقض في الفتيا ممَّن تصدَّر لها قبل إبَّانه ،ومن نظر في واقع النَّاس اليوم ممَّن يفتي عبر الهوائيَّات والقنوات ورأى ما عندهم من التَّناقضات أيقن بذلك، فحقَّ عليه قول القائل: «تَزَبَّبَ قبل أن يَتَحَصْرَمَ»[7]، وما ذاك إلاَّ لعدم ضبط الفقه على أصول صحيحة، ولذا رأى أهل العلم أنَّ من تضايق عليه الوقت ولم يستطع تحصيل الفقه كلِّه، فعلم قواعد الفقه يغنيه عن ذلك ويكفيه، إذ بضبطها ينضبط له الفقه كلُّه، وإليه أشار ابن السُّبكي : بقوله: «وإن تعارض

(1) عالج الشَّيء معالجة وعلاجًا: زاوله ومارسه «لسان العرب» (327/2)، «المعجم الوسيط» (620/2).
(2) ذكره العلاَّمة السَّعدي في «بهجة قلوب الأبرار» (43).
(3) أفاده العلاَّمة القرافي في «ذخيرته» (55/1).
(4) «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام (203/19).

(5) تعرَّف القاعدة الفقهيَّة بأنَّها: قضيَّةٌ كلِّيَّةٌ فقهيَّةٌ تنطبق على جزئيَّات متفرِّقة من أبواب متعدِّدة، وقارن هذا التَّعريف بـ: «نظرية التَّقعيد الفقهي» د. محمَّد الروكي (47 ـ 48)، «القواعد الفقهيَّة» د. يعقوب الباحسين (54)، «قواعد تعارض المصالح والمفاسد» لشيخنا الدُّكتور سليمان الرُّحيلي ـ حفظه الله ـ (13)، «شرح المنظومة السَّعديَّة في القواعد» للشَّيخ الدُّكتور سعد بن ناصر الشَّثري (14).
(6) «الذَّخيرة» للقرافي (36/1).
(7) مثلٌ يُضرب لمن ادَّعى حالة أو صفة قبل أن يتهيَّأ لها، انظر: «تاج العروس» للزَّبيدي (5/3)، «المعجم الوسيط» (387/1).

الأمران وقَصُرَ وقتُ طالب العلم عن الجمع بينهما ـ لضيق أو غيره من آفات الزَّمان ـ فالرَّأي لذي الذِّهن الصَّحيح الاقتصار على حفظ القواعد وفهم المآخذ»[8].

ولأجل هذه الاعتبارات اهتمَّ أئمَّة الإسلام بهذا الفنِّ وأولوه اهتمامًا بالغًا و عناية كبرى؛ لما له من أثر عميق على الملكة الفقهيَّة لدى طلاَّب العلم.

ومن بين أولئك الأعلام الأفذاذ، حافظ المغرب، وشيخ الإسلام، وشيخ علماء الأندلس وكبير محدِّثيها؛ أبو عمر يوسف ابن عبد الله بن محمَّد بن عبد البرِّ النَّمَريِّ الأندلسيِّ القرطبيِّ رحمه الله تعالى وأعلى درجته[9] المتوفَّى سنة (463هـ)، فقد ظهرت معالم علم القواعد الفقهيَّة في كتابه «التَّمهيد» ـ خاصَّة ـ ظهورًا بيِّنًا، وأصَّلَ لكثير من القواعد الفقهيَّة، إلاَّ أنَّه أولى قاعدة «اليقين لا يزول بالشَّكِّ» عناية بالغةً لما لها من تعلُّق كبير بغالب أبواب الفقه وإحاطتها بأفعال المكلَّفين، فأحببتُ أن أفردها بدراسة مبيِّنًا مدى اهتمام هذا الإمام بهذا الفنِّ تأصيلاً وتفريعًا ـ مع ما هو معروف عنه : من اتِّباعه للدَّليل وميله للتَّأصيل وإن كان منتسبًا إلى مذهب مالك : في الفروع ـ، ومركِّزًا على أربع نقاط تنبني عليها هذه الدِّراسة وهي:

ـ مواطن ورود القاعدة عنده.

ـ معنى القاعدة.

ـ أدلَّة القاعدة عند الحافظ ابن عبد البرِّ.

ـ فروعها المندرجة تحتها.

فأقول وبالله التَّوفيق:

(8) «الأشباه والنَّظائر» (11/1).

(9) وصفه بما تقدَّم القاضي عياض في «ترتيب المدارك» (127/8)، والذَّهبي في «السِّير» (153/18)، وانظر ترجمته لا على سبيل الحصر: ابن حزم في رسائله ضمن رسالة في فضائل الأندلس (179/2)، «جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس» لأبي نصر الحميدي (344)، «الصِّلة» لابن بَشْكُوَال (640/2)، «بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس» للضَّبي (489)، «مَطْمَحُ الأنفس ومسرح التَّأنيس في ملح الأندلس» لأبي الفتح بن خاقان (152)، «ترتيب المدارك» للقاضي عياض اليحصبي (127/8)، «وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزَّمان» لابن خلِّكان (66/7)، «سير أعلام النُّبلاء» للذَّهبي (153/18)، و«تاريخ الإسلام» له أيضًا (136/31)، «الوافي بالوفيات» للصَّفدي (99/29)، «شذرات الذَّهب» لابن العماد الحنبلي (266/5)، «الدِّيباج المذهب» لابن فرحون (440)، «كشف الظُّنون» لحاجي خليفة (78/1)، «شجرة النُّور الزَّكيَّة في طبقات المالكيَّة» لابن مخلوف (119/1)، «فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمسلسلات» للكتَّاني (842/2)، «الفكر السَّامي في تاريخ الفقه الإسلامي» للحجْوي الفاسي (248/2)، «هديَّة العارفين» لإسماعيل باشا (550/2)، «معجم المؤلِّفين» لرضا كحَّالة (315/13).

أوَّلاً: مواطن ورود القاعدة عند الحافظ ابن عبد البرِّ

هذه القاعدة المباركة النَّافعة شغلت حيِّزًا كبيرًا من كلام الحافظ ابن عبد البرِّ : ، ولذا وردت عنده في مواطن كثيرة بصيغ متعددة، وهي كما يلي:

× **أوَّلاً**: بلفظ «اليقين لا يزيله الشَّك ولا يزيله إلَّا يقينٌ مثله»[10] في مواطن منها:

1 ـ عند شرحه لحديث ابن عبَّاس È أنَّ رسول الله أ ذكر رمضان فقال: «**لاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الهِلاَلَ، وَلاَ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا العدَّةَ ثلاَثِينَ**»[11].

2 ـ وعند شرحه لحديث أبي سعيد الخُدْرِيِّ Ê أنَّ رسول الله أ قال: «**إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِه فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى أَثَلاَثًا أَمْ أَرْبَعًا فَلْيُصَلِّ رَكْعَةً وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ...**» الحديث[12].

وعند شرحه لحديث عبد الله بن عمر È في الصِّيام كما في حديث ابن عبَّاس È بنفس اللَّفظ وفي آخره: «**فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ**»[13].

□ **ثانيًا**: وذكرها بلفظ: «اليقين لا يجب تركه للشَّكِّ حتَّى يأتي يقينٌ يُزيله»[14] عند شرحه لحديث أبي هريرة Ê أنَّ رسول الله أ انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين: أَقُصِرَت الصَّلاة يا رسول الله أم نسيت؟.. الحديث[15].

□ **ثالثًا**: وذكرها بلفظ: «الشَّكُّ لا يُلتفت إليه واليقين معمولٌ عليه»[16] عند شرحه لحديث ابن عمر È في صلاة الخوف[17].

وهي مذكورة في غالب كتب القواعد والأصول بلفظ «اليقين

(10) «التَّمهيد» (39/2).

(11) رواه مالك في «الموطَّأ» (632) ، وهو في «الصَّحيحين» عن ابن عمر È ، البخاري (1906)، ومسلم (1080).

(12) انظر لفظها عنده في «التَّمهيد» (25/5) و«الاستذكار» (514/1، 517)، والحديث أخرجه مالك في «الموطَّأ» (214)، وأخرجه مسلمٌ (571، 572).

(13) انظر: «التَّمهيد» (339/14ـ340)، والحديث أخرجه مالك في «الموطَّأ» (630)، والبخاري (1900، 1906)، ومسلم (1080).

(14) انظر: «التَّمهيد» (342/1).

(15) أخرجه مالك في «الموطَّأ» (211)، والبخاري (1228)، ومسلم (573).

(16) انظر: «التَّمهيد» (277/15)، و«الاستذكار» (406/2).

(17) أخرجه مالك في «الموطَّأ» (442)، والبخاري (4535)، ومسلم (839).

لا يزول بالشَّكِّ»، وهي إحدى القواعد الخمس الكبرى الَّتي وقع اتِّفاق العلماء عليها، وأنَّها أحد دعائم الفقه[18].

ثانيا. معنى القاعدة إجمالا

هذه القاعدة هي ثاني القواعد الخمس الكبرى الَّتي وقع الاتِّفاق عليها، وهي كما قال السُّيوطي : «تدخل في جميع أبواب الفقه، والمسائل المخرَّجة عليها تبلغ ثلاثة أرباع الفقه وأكثر»[19]، «ورجوعها إلى القاعدة إمَّا بنفسها أو بدليلها»[20].

وهي بالتَّحديد تدخل في كلِّ فرع يتجاذبه يقينٌ وشكٌّ فيسقط الشَّكُّ ويُحكم باليقين، وفي القاعدة لفظان يتوقَّف فهم القاعدة على توضيحهما وهما اليقين والشَّكُّ.

□ فاليقين لغةً: يدور على معانٍ يجمعها العلم وإزاحة الشَّكِّ والاستقرار وتحقيق الأمر مع طمأنينة القلب عليه[21].

أمَّا اصطلاحًا، فهو طمأنينة القلب واستقرار العلم فيه[22]

(18) انظر توثيقًا لها: «معالم السُّنن» للخطَّابي (129/1)، «أصول الكرخي» (110) مع «تأسيس النَّظر»، «تأسيس النَّظر» للدَّبُّوسي (10)، «التَّبصرة» للشِّيرازي (310)، «البرهان» للجويني (737/2)، «المقدِّمات الممهِّدات» لابن رشد (531/2)، «الفقيه والمتفقِّه» للخطيب البغدادي (527/1)، «المستصفى» (501/3)، «قواعد الأحكام» (110/2)، «الفروق» للقرافي (265/1) الفرق 10، «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام ابن تيمية (325/20)، «إعلام الموقِّعين» (261/1)، «الأشباه والنَّظائر» لابن السُّبكي (13/1)، «المنثور» للزَّركشي (135/3)، «القواعد الكلِّيَّة» لابن عبد الهادي (109)، «قواعد الحصني» (268/1)، «المجموع المذهب» للعلائي (70/1)، «الأشباه والنَّظائر» للسُّيُّوطي (71)، «أشباه» ابن نجيم مع «شرح الحموي» (183/1)، «إيضاح المسالك» للونشريسي (165)، «شرح الكوكب المنير» (439/4)، «شرح المنهج المنتخب» للمنجور (605/2)، «الدَّليل الماهر النَّاصح» للولاَّتي (230)، «إعداد المهج» (192)، «شرح اليواقيت الثَّمينة» للسِّلجماسي (600/2)، «درر الحكَّام» لعلي حيدر (20/1)، «شرح القواعد الفقهيَّة» للزُّرقا (79)، «المدخل الفقهي العامُّ» (981/2)، «القواعد والأصول الجامعة» للسَّعدي (57)، «إيصال السَّالك» للولاَّتي (138)، «الفوائد الجنيَّة» للفادانِي (195/1)، و«شروط العمل بالقاعدة عمومًا في: قاعدة اليقين لا يزول بالشَّك» للباحسين (55 ـ 65).

(19) انظر: «الأشباه والنَّظائر» له (72)، «غمز عيون البصائر» للحموي (184/1).

(20) انظر: «المجموع المذهب» للعلائي (71/1).

(21) انظر: «تهذيب اللُّغة» (245/9)، «معجم مقاييس اللُّغة» (157/6)، «مختار الصِّحاح» (310)، «لسان العرب» (457/13)، «تاج العروس» (300/36)، «التَّعريفات» للجرجاني (59 و332).

(22) انظر: «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام (329/3)، وانظر تعريفات قريبةً من هذا في «التَّمهيد» لأبي الخطَّاب (64/1)، «روضة النَّاظر» لابن قدامةً (88/1)، «غمز عيون البصائر» (183/1)، «الفوائد الجنيَّة» للفاداني (195/1)، «درر الحكام» لعلي حيدر (20/1).

وسواءٌ حصل هذا الاستقرار بجزم أو بغلبة ظنٍّ، ذلك أنَّ الظَّنَّ الرَّاجح منزَّلٌ منزلة اليقين إذا قويت براهينه[23].

□ وأمَّا الشَّك: فهو خلاف اليقين، وهو يدور على معنى التَّردُّد والتَّداخل بين شيئين بلا ترجيح لأحدهما على الآخر[24].

وعلى هذا فيمكن أن يقال: إنَّ معنى القاعدة أنَّ ما كان ثابتًا ثبوتًا يقينيًّا، ثمَّ وقع الشَّكُّ في وجود ما يزيله، فالأصل بقاء المتحقِّق المتيقَّن ولا يرتفع بمجرَّد طروء الشَّكِّ العارض عليه؛ لأنَّ المتيقَّن هو الأصل والأقوى، ولا يُعقل أن يزيل الأضعفُ الأقوى، بل ما كان مثله أو أقوى منه[25].

ولمَّا كان اليقين مستصحبًا عند طروء الشَّكِّ لم يُلْتَفَت إلى هذا الأخير؛ لأنَّ ما تُيقِّن ثبوته بدليلٍ أو استصحاب حالٍ أقوى ممَّا شُكَّ فيه أهو ثابتٌ أم لا؟ وهذا ما جعل بعض العلماء يُعبِّر عن القاعدة بقوله: «الأصل بقاء ما كان على ما كان»[26] فجعلوها مرادفةً لها.

وفي هذا يقول أبو عمر : «وهذا أصلٌ مستعملٌ عند أهل العلم؛ أن لا تزول عن أصلٍ أنت عليه إلاَّ بيقينٍ مثله، وأن لا يُترك اليقين بالشَّكِّ»[27].

ثالثا. أدلة القاعدة

هذه القاعدة تكاثرت الأدلَّة عليها سمعًا وعقلاً، وهي كلُّها تدلُّ على الأخذ باليقين وطرح الشُّكوك والظُّنون غير المستندة إلى دليل، فمن ذلك:

أوَّلاً: من الكتاب:

ـ قوله تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّۖ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغۡنِي مِنَ ٱلۡحَقِّ شَيۡـًٔا

(23) انظر: «تهذيب الأسماء واللُّغات» للنَّووي (373/3)، «المصباح المنير» (263 و315)، «غمز عيون البصائر» (183/1)، «شرح القواعد الفقهيَّة» للزُّرقا (80).

(24) انظر: «معجم مقاييس اللُّغة» (73/3)، «تهذيب الأسماء واللُّغات» (157/3)، «لسان العرب» (451/10)، «المصباح المنير» (263)، «التَّعريفات» للجرجاني (168).

(25) انظر: «شرح الكوكب المنير» (439/4)، «المدخل الفقهي» للزُّرقا (981/2)، «القواعد الفقهيَّة» للنَّدوي (363)، «شرح القواعد الفقهيَّة» (82).

(26) انظر في ذلك: «المجموع المذهب» للعلائي (70/1)، «الأشباه والنَّظائر» لابن السُّبكي (13/1)، «قواعد الحصني» (269/1)، «إيضاح المسالك» (165)، «القواعد والأصول الجامعة» للسَّعدي (57).

(27) انظر «التَّمهيد» (339/14 ـ 340)، وانظر (39/2).

﴿٢٨﴾ [النجم] فالحقُّ هو اليقين، والظَّنُّ هو الشَّكُّ، فعاب الله تعالى على من اتَّبع الظُّنون الكاذبة وترك الحقَّ الثَّابت بالدَّليل الواضح، فالظَّنُّ لا ينفع من الحقِّ شيئًا فيقوم مقامه، وما يُدرك بالعلم لا ينفع فيه الظَّنُّ، وإنَّما يدرك بالعلم واليقين[28].

ـ وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ۚ إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [يونس: 36] وجه الدِّلالة: أنَّ الله تعالى عابهم على اتِّباعهم الظُّنون الكاذبة وتركهم للحقِّ المتيقَّن، فالشَّكُّ لا يُغْني عن اليقين شيئًا ولا يقوم مقامه[29]، كما أنَّ العلم المشوب بشكٍّ لا يغني شيئًا في إثبات الحقِّ المطلوب[30].

ثانيًا: من السُّنَّة:

قد استدل ابن عبد البرِّ : على القاعدة من السُّنَّة بأحاديث نوردها كالتَّالي:

1. عن أبي هريرة أنَّ رسول الله أ انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين: أقصرت الصَّلاة أم نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله أ : «**أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟**» فقال النَّاس: نعم؛ فَقَامَ رسول الله أ فصلَّى ركعتين أخريين ثمَّ سلَّم ثمَّ كبَّر فسجد مثل سجوده أو أطول ثمَّ رفع ثمَّ كبَّر فسجد مثلَ سجوده أو أطولَ ثمَّ رفع»[31].

قال أبو عمر: «وفيه أنَّ اليقين لا يجب تركه للشَّكِّ حتَّى يأتي يقينٌ يزيله، ألا ترى أنَّ ذا اليدين كان على يقينٍ من أنَّ فرض صلاتهم تلك أربع ركعات، وكانت إحدى صلاتي العشيِّ كما رُوي، فلمَّا أتى بها رسول الله أ على غير تمامها وأمكن في ذلك القصر من جهة الوحي، وأمكن الوهم لزمه الاستفهام ليصير إلى يقينٍ يقطع به الشَّكَّ»[32].

2. عن أبي سعيد الخدري Ê أنَّ رسول الله أ قال: «**إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى أَثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا فَلْيُصَلِّ رَكْعَةً وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ فَإِنْ كَانَتِ الرَّكْعَةُ الَّتِي صَلَّى خَامِسَةً شَفَعَهَا بِهَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ وَإِنْ كَانَتْ رَابِعَةً فَالسَّجْدَتَانِ تَرْغِيمٌ لِلشَّيْطَانِ**»[33].

قال أبو عمر: «وفي هذا الحديث من الفقه أصلٌ عظيمٌ جسيمٌ مطَّردٌ في أكثر الأحكام وهو أنَّ اليقين لا يزيله الشَّكُّ، وأنَّ الشَّيء مبنيٌّ على أصله المعروف حتَّى يزيله يقينٌ لا شكَّ معه»[34].

3. عن عبد الله بن عَبَّاس È أنَّ رسول الله أ ذكر رمضان فقال: «**لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلَالَ وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ**»[35].

قال أبو عمر: «وفيه أنَّ اليقين لا يُزيله الشَّكُّ، ولا يُزيله إلَّا يقينٌ مثله؛ لأنَّه أ أمر النَّاس ألَّا يَدَعُوا ما هم عليه من يقين شعبانَ إلَّا بيقين رؤية واستكمال العدَّة، وأنَّ الشَّكَّ لا يعمل في ذلك شيئًا، ولهذا نهى عن صوم يوم الشَّكِّ اطِّراحًا لإعمال الشَّكِّ، وإعلامًا أنَّ الأحكام لا تجب إلَّا بيقينٍ لا شكَّ فيه، وهذا أصلٌ عظيمٌ من الفقه؛ أن لا يدع الإنسان ما هو عليه من الحال المتيقَّنة إلَّا بيقينٍ من انتقالها»[36].

ثالثًا: الإجماع على صحَّة القاعدة:

فقد حكاه غير واحدٍ من أهل العلم، منهم البغوي[37] : ، وابن دقيق العيد[38] ـ رحمهما الله ـ وغيرهما، وإن كانوا قد يختلفون في كيفيَّة استعمالها[39].

رابعًا: من جهة العقل:

فاليقين أقوى من الشَّكِّ، والضَّعيف لا يقوى على رفع القويِّ، ولأنَّ في اليقين حكمًا قطعيًّا جازمًا فلا ينهدم بالشَّكِّ، إذ اليقين يمتنع رفعه بغير يقين[40].

(28) انظر: «تفسير الطَّبري» (63/27)، «تفسير ابن كثير» (324/4)، «البحر المحيط» لأبي حيَّان (161/8).

(29) انظر: «تفسير الخازن» (443/2).

(30) انظر: «التَّحرير والتَّنوير» للطَّاهر بن عاشور (166/11).

(31) سبق تخريجه.

(32) «التَّمهيد» (342/1).

(33) سبق تخريج الحديث.

(34) «التَّمهيد» (25/5)، ومثله في «الاستذكار» (513/1 ـ 514)، وانظر: «طرح التَّثريب» للعراقي (6/3).

(35) سبق تخريجه وهذا لفظ مالك.

(36) «التَّمهيد» (39/2)، وانظر كلامًا مماثلاً له في (339/14ـ340)، و«الاستذكار» (276/3).

(37) هو الحسين بن مسعود بن محمد الفرَّاء البغويُّ الشَّافعي، المحدِّث الفقيه المفسِّر محيي السُّنَّة، وصاحب التَّصانيف النَّافعة، توفِّي سنة (516هـ) بمَرْوُذ، من تصانيفه: «معالم التَّنزيل» و«المصابيح» وغيرها، انظر: «سير أعلام النُّبلاء» (439/19)، «طبقات الشَّافعية» للسُّبكي (75/7).

(38) هو تقيُّ الدِّين محمَّد بن عليّ بن وهب القشيري المنفلوطي المصري، كان عالمًا بارعًا في الفقه والأصول والحديث والأدب، عالمًا بمذهب مالك والشَّافعي، توفِّي سنة (702هـ)، له تصانيف نافعة منها: «الاقتراح في علوم الاصطلاح»، و«شرح مختصر ابن الحاجب الفروعي»، و«الإلمام» وغيرها، انظر: «طبقات الشَّافعيَّة» للسُّبكي (2/6)، «معجم المؤلِّفين» (70/11).

(39) انظر: «شرح السُّنَّة» للبغوي (354/1)، «الفروق» للقرافي (125/1) الفرق العاشر، «إحكام الأحكام» لابن دقيق (78/1).

(40) انظر: «إعلام الموقِّعين» (261/1)، «المدخل الفقهي العام» (981/2)، «القواعد الفقهيَّة» للنَّدوي (363).

رابعا . الفروع المندرجة تحت القاعدة

تقدَّم معنا أنَّ هذه القاعدة تدخل في كلِّ فرع يتجاذبه يقينٌ وشكٌّ، فيسقط الشَّكُّ ويُحكم باليقين، وعلى هذا فمجال التَّفريع عليها واسعٌ جدًّا ولا جرم حينئذ أن يقول الحافظ ابن عبد البرِّ : عن هذه القاعدة بأنَّها أصلٌ عظيمٌ جسيمٌ مطَّردٌ في غالب الأحكام، وسنستعرض ما عنده منها الحافظ ابن عبد البرِّ : منها.

ومن الملاحظ في هذا المبحث أنَّ اندراج الفرع تحت القاعدة قد يكون متَّفقًا عليه بين الفقهاء، وقد يكون مسألةً هي محلُّ خلاف بين العلماء، فيأتي التَّرجيح من ابن عبد البرِّ في هذه المسألة بإبراز جانب القاعدة فيه، وقد يحكي هذا التَّرجيح بالقاعدة عن غيره، وهي كالتَّالي:

1. أجمع العلماء على أنَّ من أيقن بالحدث وشكَّ في الوضوء أنَّ شكَّه لا يفيد فائدةً، وإنَّ عليه الوضوء فرضًا،قال أبو عمر: «وهذا يدلُّك على أنَّ الشَّكَّ عندهم ملغى، وأنَّ العمل على اليقين عندهم»[41].

2. قال ابن عبد البرِّ : : «المسح ـ على الخفَّين ـ ثبت بالتَّواتر، واتَّفق عليه أهل السُّنَّة والجماعة، واطمأنَّت النَّفس إلى اتِّفاقهم، فلمَّا قال أكثرهم: إنَّه لا يجوز المسح للمقيم أكثر من خمس صلوات؛ يوم وليلة، ولا يجوز للمسافر أكثر من خمس عشرة صلاةً؛ ثلاثة أيَّام ولياليها، فالواجب على العالم أن يؤدِّي صلاته بيقين واليقين الغَسل حتَّى يجمعوا على المسح، ولم يُجمعوا فوق الثَّلاث للمسافر ولا فوق اليوم للمقيم»[42].

3. جمهور أهل العلم أن لا يُصام رمضان إلاَّ بيقين من خروج شعبان، واليقين في ذلك رؤية الهلال، أو بإكمال شعبان ثلاثين يومًا، وكذلك لا يُقضى بخروج رمضان إلاَّ بمثل ذلك أيضًا من اليقين، وهذا أصلٌ مستعملٌ عند أهل العلم أن لا تزول عن أصلٍ أنت عليه إلاَّ بيقين مثله، وأن لا يترك اليقين بالشَّكِّ[43].

(41) انظر: «التَّمهيد» (27/5)، «الاستذكار» (515/1)، «مراتب الإجماع» لابن حزم (22)، «الإقناع في مسائل الإجماع» لابن القطَّان (219/1)، «المنثور» للزَّركشي (241/2)، «الأشباه والنَّظائر» للسُّيوطي (72)، «القواعد والفوائد الأصوليَّة» لابن اللَّحَّام (37).

(42) انظر: «التَّمهيد» (153/11) حيث ذكر هذا ردًّا على من لم ير التَّوقيت في المسح، وانظر: «الاستذكار» (221/1)، «المسالك» لابن العربي (148/2).

(43) انظر: «التَّمهيد» (339/14ـ340)، «الاستذكار» (276/3).

4. إنَّ العبد المُعتَق بعضه لا يُعتق على مُعتق حصته منه حتى يُقوَّمَ ويُحكم بذلك عليه، فإذا تم ذلك نَفَذَ عتقُه حينئذ، وهو مذهب مالك : ، ودليله حديث ابن عمر È أنَّ النَّبيَّ أ قال: «**مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ العَبْدِ قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وعَتَقَ عَلَيْهِ**»[44]، فلم يقضِ رسول اللَّه أ بعتق العبد إلاَّ بعد أن يأخذ الشُّركاء حصصهم، فمن أعتقه قبل فقد خالف نصَّ السُّنَّة في ذلك، قال أبو عمر: «ومعلومٌ أنَّ العبد رقيق بيقين ولا يعتق إلاَّ بيقين، واليقين ما اجتمع عليه من حرِّيَّته بعد دفع القيمة»[45].

5. الأصل في ثوب المسلم وفي أرضه وفي جسمه الطَّهارة حتَّى يستيقن بالنَّجاسة، فإذا تُيقِّنت وجب غسلها، وكذلك الماء أصله أنَّه محمول على الطَّهارة حتَّى يستيقن حلول النَّجاسة فيه[46].

6. إذا وقعت نجاسةٌ في الماء وشككنا في تغيُّره بها فالأصل أنَّنا نحكم بطهارته إلى أن يثبت تغيُّره قطعًا من غير فرق بين القليل والكثير، قال ابن عبد البرِّ : «والأصل في الماء الطَّهارة، فالواجب أن لا يُقْضَى بنجاسته إلاَّ بدليل لا تنازع فيه ولا مدفع له»[47].

7. إنَّ المطلَّقة الحامل إذا كان في بطنها ولدان فوضعت أحدهما لم تنقض عدَّتها حتَّى تضع جميع حملها،وإن وضعت ولدًا وبقي في بطنها آخر فلزوجها عليها الرَّجعة إذا لم يبتَّ طلاقها ثلاثًا، حتَّى تضع الولد الثَّاني[48]، قال ابن عبد البرِّ: «وهذا هو الصَّواب، لظاهر قول اللَّه ـ عزَّ وجلَّ ـ: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطَّلاق: 4]، ومن بقي في بطنها ولدٌ فلم تضع حملها، والأصل أنَّه أملكُ بها، فلا يزول ملكه[49] من ذلك إلاَّ بيقين، ولا يقين إلاَّ بوضع جميع الحمل»[50].

(44) أخرجه مالك في «الموطَّأ» (1462)، والبخاري (2503)، ومسلم (1501).

(45) «التَّمهيد» (280/14ـ281) باختصار، وانظر «الاستذكار» (313/7).

(46) «التَّمهيد» (265/1)، وانظر: «الكافي» (159/1)، «الاستذكار» (269/2)، «قواعد الأحكام» (103/2)، «الفروق» (80/2)، (191/4)، «الدَّليل الماهر النَّاصح» (230)، «إعداد المهج» (234)، «القواعد والأصول الجامعة» للسَّعدي (57)، «منظومة القواعد الفقهيَّة» له (141)، «الشَّرح الكبير» للدَّردير (74/1).

(47) «التَّمهيد» (329/1ـ330)، ثمَّ ذكر: مبحثًا قويًّا حول طهارة الماء وعدم تنجُّسه بمجرَّد وقوع النَّجاسة فيه.

(48) وهو قول مالك والشَّافعي وأبي حنيفة والثَّوري والأوزاعي وأكثر أهل العلم كما قال أبو عمر، انظر: «التَّمهيد» (81/15)، «المبسوط» للسَّرخسي (41/6)، «المغني» (229/11)، «روضة الطَّالبين» (375/8)، «المحلَّى» (264/10ـ265).

(49) في الأصل: ماله، وهو خطأ، والتَّصويب من طبعة التُّركي (303/15).

(50) انظر: «التَّمهيد» (83/15)، وفي «الكافي» ذكر روايتين عن مالك (266)، وانظر: «المدوَّنة» (54/1)، «الفواكه الدَّواني» (1058/2)، «قواعد الحصني» (34/4)، «المجموع المذهب» للعلائي (260/2).

8. إنَّ من أخَّرَ الحجَّ أعوامًا عديدةً مع قدرته عليه وهو ينوي أداءه لم يجز تفسيقه بذلك ولو جاوز السِّتِّين خلافًا لسُحْنُون[51] ومن وافقه على ذلك[52]، قال أبوعمر: «الَّذي عندي في ذلك ـ والله أعلم ـ أنَّه إذا جاز له التَّأخير وكان مباحًا له، وهو مُغيَّبٌ عنه موته فلم يمت عاصيًا إذا كانت نيَّته منعقدةً على أداء ما وجب من ذلك عليه»[53].

ثمَّ قال: «وقد احتجَّ بعض النَّاس لسحنون بما رُوي في الحديث المأثور عن النَّبيِّ ا أنَّه قال: «**مُعْتَرَكُ أُمَّتِي مِنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ وَقَلَّ مَنْ يُجَاوِزُ ذَلِكَ**»[54]، وهذا لا حجَّة فيه؛ لأنَّه كلام خرج على الأغلب من أعمار أمَّته لو صحَّ الحديث، وفيه دليل على التَّوسعة إلى السَّبعين؛ لأنَّه من الأغلب أيضًا، ولا ينبغي أن يُقطع بتفسيق من صحَّت عدالته ودينه وأمانته بمثل هذا من التَّأويل الضَّعيف وبالله التَّوفيق»[55]، ومقصوده : أنَّ من ثبتت عدالته بيقينٍ لم ترتفع عنه إلاَّ بيقينٍ مثله[56].

9. إنَّ التَّيمُّم الواجب إنَّما يكون للوجه واليدين إلى الكوعين، وليس بلوغ المرفقين بواجبٍ لظاهر قول الله ـ عزَّ وجلَّ ـ: ﴿فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ [المَائدة : 6] ولم يقل إلى المرفقين ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴿٦٤﴾﴾ [سُورَةُ مَرْيَمَ] ، قال ابن عبد البرِّ: «فلم يجب بهذا الخطاب إلاَّ أقلُّ ما يقع عليه اسم يد[57]؛ لأنَّه اليقين، وما عدا ذلك شكٌّ، والفرائض لا تجب إلاَّ بيقينٍ، وقد قال الله ـ عزَّ وجلَّ ـ: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المَائدة : 38] وثبتت السُّنَّة المجتمع عليها أنَّ الأيدي في ذلك أُريد بها من الكوع فكذلك التَّيمُّم»[58].

10. إنَّ أكثر العلماء على إدخال المرفقين في الغسل، قال أبو عمر: «وإنَّما يدخل الحدُّ في المحدود إذا كان من جنسه، والمرافق من جنس الأيدي والأذرع، فوجب أن يدخل الحدُّ منها في المحدود؛ لأنَّ هذا أصل حكم الحدود والمحدودات عند أهل الفهم والنَّظر ـ والله أعلم ـ، ومن غسل المرفقين مع الذِّراعين فقد أدَّى فرض طهارته وصلاته بيقينٍ، واليقينُ في أداء الفرائض واجبٌ»[59].

11. احتجَّ القاضي إسماعيل بن إسحاق وغيره لوجوب العموم في مسح الرَّأس بقول الله ـ عزَّ وجلَّ ـ: ﴿وَلْيَطَّوَّفُواْ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾﴾ [سُورَةُ الحَجِّ]،وقد أجمعوا أنَّه لا يجوز الطَّواف ببعضه فكذلك مسح الرَّأس، وقوله ـ عزَّ وجلَّ ـ: ﴿وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المَائدة : 6] معناه عندهم امسحوا رؤوسكم، ومن مسح بعض رأسه فلم يمسح رأسه، قال ابن عبد البرِّ: «ومن الحجَّة لهم أيضًا أنَّ الفرائض لا تؤدَّى إلاَّ بيقينٍ، واليقينُ ما أجمعوا عليه من مسح جميع الرَّأس»[60].

12. إنَّ غسل الرِّجلين في الوضوء واجبٌ وهو المراد من قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المَائدة : 6] وإن كان قد قُرِئَتْ بالجرِّ[61] فهي عطف على اللَّفظ دون المعنى، والمعنى

(51) هو أبو سعيد عبد السَّلام بن سعيد بن حبيب التَّنُّوخي، الإمام العلاَّمة فقيه المغرب قاضي القيروان، وصاحب «المدوَّنة»، لُقِّب بسحنون تشبيهًا له بطائر حديد الذهن؛ لحدَّته في المسائل وذكائه، سمع من ابن القاسم وأشهب وغيرهما، وساد أهل المغرب في تحرير مذهب مالك، وجمع «المدوَّنة» وأراد تحريرها في أواخر عمره لكن اخترمته المنيَّة، توفِّي في رجب سنة (240هـ)، انظر: «ترتيب المدارك» للقاضي عياض (3/45)، «السِّير» للذَّهبي (12/63)، «الدِّيباج المذهب» (160).

(52) انظر: «الفروع» لابن مفلح (6/491)، «شرح العمدة» لشيخ الإسلام (2/198).

(53) وهذا على القول بأنَّ الحجَّ على التَّراخي لا على الفور، وهو تحصيل مذهب مالك فيما ذكره عنه ابن خويز منداد، وهو قول الشَّافعي ومحمَّد بن الحسن وأبي يوسف في رواية عنه، انظر «التَّمهيد» (16/163)، «تفسير القرطبي» (5/217)، «تحفة الفقهاء» للسَّمرقندي (1/380)، «المجموع» للنَّووي (7/70ـ78).

(54) أخرجه الترمذي (3550)، وابن ماجه (4236) عن أبي هريرة Ê بلفظ: «أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ...» ولم أجده باللَّفظ الَّذي ذكره ابن عبد البرِّ، لكنَّه ورد عند أبي يعلى بلفظ قريب منه وهو: «مُعْتَرَكُ المَنَايَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ» (6543)، من طريق إبراهيم بن الفضل عن أبي هريرة، وإبراهيم ضعيف كما قال الحافظ في «الفتح» (11/239)، وقال التِّرمذي عن اللَّفظ الأوَّل: «حديث حسن غريب لا نعرفه إلاَّ من هذا الوجه، والحديث صحَّحه العلاَّمة الألباني في «الصَّحيحة» (757)، وانظر: «المقاصد الحسنة» للسَّخاوي (125).

(55) «التَّمهيد» (16/166)، وانظر الأدلَّة على كون الحجِّ على التَّراخي عند أبي عمر (16/167ـ172).

(56) وكلام ابن عبد البرِّ يؤول إلى مسألة أصوليَّة معروفة، وهي هل الأصل في المسلم العدالة أو الجرح؟ والأوَّل اختيار أبي عمر كما يدلُّ عليه كلامه هنا، إلاَّ أنَّ المسألة مختلف فيها على ثلاثة أقوال العدالة والجرح والجهالة، انظر في ذلك: «الدَّليل الماهر النَّاصح» (231)، «إعداد المهج» (235)، «الحاوي» للماوردي (9/64)، «الإنصاف» للمرداوي (8/103)، و(11/284)، «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام (15/357)، «شرح مختصر الرَّوضة» للطُّوفي (3/665).

(57) انظر أقوال العلماء في ذلك: «لسان العرب» (15/419)، «تفسير الطَّبري» (5/110)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (6/395 ـ 398)، «الأوسط» لابن المنذر (2/47).

(58) «التَّمهيد» (19/282 ـ 283)، وقد ذكر أنَّ الفرض عند مالك هو المسح إلى الكوعين، والاختيار والاستحباب إلى المرفقين، ثمَّ إنَّه رجَّح : بعد ذلك المسح بضربتين للوجه ضربة ولليدين أخرى إلى المرفقين قياسًا على الوضوء، واتِّباعًا لفعل ابن عمر È ، انظر: «التَّمهيد» (19/287)، «الاستذكار» (1/312)، «المسالك» لابن العربي (2/236)، «الجامع لأحكام القرآن» (6/396)، «الأوسط» لابن المنذر (2/53).

(59) «التَّمهيد» (20/123)، وانظر: «الاستذكار» (1/129)، «عيون الأدلَّة» لابن القصَّار (1/255)، «الذَّخيرة» (1/255).

(60) «التَّمهيد» (20/126)، وانظر: «الاستذكار» (1/130)، وهذه الحجَّة في «عيون الأدلَّة» لابن القصَّار (1/168)، وانظر: «المدوَّنة» (1/16)، «الذَّخيرة» (1/259)، «التَّفريع» لابن الجلاَّب (1/190)، «الأشباه والنَّظائر» للسُّيوطي (176).

(61) النَّصب قراءة نافع وابن عامر وحفص والكسائي ويعقوب، وقرأ ابن كثير وحمزة وأبو عمرو بالخفض، انظر: «التَّيسير» للدَّاني (98)، «السَّبعة في القراءات» لابن مجاهد (242).

فيه الغسل[62]، قال أبو عمر مؤيِّدًا هذا القول: «ودليلٌ آخر من الإجماع، وذلك أنَّهم أجمعوا على أنَّ من غسل قدميه أدَّى الواجب الَّذي عليه، واختلفوا فيمن مسح قدميه، فاليقين ما أجمعوا عليه دون ما اختلفوا فيه، وقد اتَّفقوا أنَّ الفرائض إنَّما يصلح أداؤها باليقين، وإذا جاز عند من قال بالمسح على القدمين أن يكون من غسل قدميه قد أدى الفرض عنده فالقول في هذا الحال بالاتِّفاق هو اليقين مع قوله ﷺ : «وَيْلٌ للأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»»[63].

13. من حجَّة الشَّافعي وأشهب[64] وعبيد الله بن الحسن العنبري[65] على أنَّ المتبايعين إذا اختلفا في الثَّمن يتحالفان ويترادَّانِ أبدًا، قالوا: إنَّ البائع لم يُقِرَّ بخروج السِّلعة عن ملكه إلاَّ بصفة ما لا يصدِّقه عليه المبتاع، وكذلك المشتري لم يقرَّ بانتقال الملك إليه إلاَّ بصفة ما لا يصدِّقه عليه البائع، والأصل أنَّ السِّلعة للبائع فلا تخرج عن ملكه إلاَّ بيقينٍ، من إقرارٍ أو بيِّنة، وإقراره منوطٌ بصفة لا سبيل إلى دفعها لعدم بيِّنة المشتري بدعواه، فحصل كلٌّ واحدٍ منهما مُدَّعٍ ومدَّعًى عليه، ووردت السُّنَّة بأن يبدأ البائع باليمين، قال أبو عمر: «وذلك ـ والله أعلم ـ لأنَّ الأصل أنَّ السِّلعة له، فلا يعطاها أحدٌ بدعواه»[66].

14. لا يجزئ أحدًا أبدًا إذا شكَّ في صلاته أن يخرج منها حتَّى يستيقن تمامها، وسواءٌ اعتراه هذا مرَّةً أو ألف مرَّة[67]، ووجه ذلك، أنَّه لمَّا دخل الصَّلاة قد لزمته وانشغلت بها ذمَّته بيقينٍ، فلا يجوز له الخروج منها إلاَّ بيقينٍ.

15. قال أبو عمر: «أجمع العلماء على أنَّ من استيقن الصَّباح لم يجز له الأكل والشُّرب بعد ذلك»[68] ووجه ذلك، أنَّه لمَّا حصل عنده اليقين بطلوع الفجر لم يجز له أن يعدل عنه إلى غيره؛ لأنَّ اليقين لا يُترك إلاَّ بيقينٍ مثله.

16. قال الشَّافعي وعبيد الله بن الحسن فيمن أكل وهو شاكٌّ في الفجر إنَّه لا شيء عليه، وقال الثَّوري[69]: «كُل ما شككت حتَّى تستيقن»[70]، ووجه ذلك أنَّ الأصل بقاء اللَّيل، والفجر مشكوكٌ فيه حالَ التَّسحُّر، فلا يزول اليقين ـ وهو جواز الأكل ذلك الوقت ـ بالشَّكِّ في طلوع الفجر وعدمه، وعلى هذا عمل كثيرٍ من الصَّحابة الكرام ﭫ من أقوالهم وأفعالهم، والصَّوم صحيح عند الجمهور[71].

17. إنَّ من مذهب الشَّافعي ﬠ : أنَّ السَّيِّد عليه زكاة الفطر في رقيقه المسلمين كلِّهم، الحضور والغُيَّبِ، الإباق وغيرهم، لتجارة أو لغير تجارة، وكذلك العبد المرهون رجا رجعة الغائب منهم أو لم يرجُها إذا عرف حياتهم؛ لأنَّ كلاًّ في ملكه فعليه الزَّكاة عنه حتَّى يستيقن موته[72]، ووجه ذلك: أنَّ الأصل بقاء حياتهم حتَّى نتيقَّن موتهم، فإذا كان كذلك لزمت سيِّدَهم صدقةُ الفطر عنهم.

18. من أدلَّة من قال بنفي الاستظهار[73]: إنَّ السُّنَّة تنفي

(62) قال أبو عمر: «وعلى هذا القول والتَّأويل جمهور علماء المسلمين وجماعة فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق والشَّام من أهل الحديث والرَّأي» «التَّمهيد» (255/24).

(63) «التَّمهيد» (256/24)، وانظر: «الاستذكار» (140/1)، «الكافي» (22)، «عيون الأدلَّة» (265/1)، «الذَّخيرة» (268/1 ـ 269)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (342/7 ـ 343)، والحديث أخرجه البخاري (163)، ومسلم (241)، عن عبد الله بن عمرو È .

(64) هو أشهب بن عبد العز بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم، الإمام العلاَّمة مفتي مصر، أبو عمرو، سمع من مالك واللَّيث وغيرهما، قال ابن عبد البرِّ: «كان فقيهًا حسن الرَّأي والنَّظر»، مات سنة (204هـ) انظر: «ترتيب المدارك» (262/3)، «السِّير» (500/9).

(65) هو عبيد الله بن الحسن بن الحصين بن أبي الحرِّ العنبري البصري قاضيها، ثقة فقيه لكن عابوا عليه مسألة تكافؤ الأدلَّة، انظر: «التَّقريب» (370)، «مشاهير علماء الأمصار» لابن حبَّان (159).

(66) «التَّمهيد» (296/24 ـ 297)، وانظر: «الاستذكار» (481/6)، «الكافي» (336)، «الأمّ» (136/3)، «الذَّخيرة» (335/7)، «القوانين الفقهيَّة» (164)، «مختصر اختلاف العلماء» للجصَّاص (126/3 و381)، «شرح معاني الآثار» للطَّحاوي (156/4).

(67) حكاه ابن عبد البرِّ عن طائفة من العلماء شرحًا منهم لحديث أبي هريرة أَنَّ رسول الله ح قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَّسَ عَلَيْهِ حَتَّى لاَ يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»، وقد أخرجه مالك في «الموطَّأ» (224)، وانظر: «التَّمهيد» (91/7) و«الاستذكار» (4/2).

(68) «التَّمهيد» (63/10)، «مراتب الإجماع» لابن حزم (39).

(69) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثَّوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجَّة، من رؤوس الطَّبقة السَّابعة، وكان ربَّما دلس مات سنة (161هـ)، انظر: «سير أعلام النُّبلاء» (229/7)، «التَّقريب» (244).

(70) «التَّمهيد» (64/10)، وانظر: «الاستذكار» (125/2).

(71) أمَّا الآثار فثابتة عن أبي بكر الصِّدِّيق وابن عبَّاس وابن مسعود ﭫ في «مصنَّف» ابن أبي شيبة (25/3 ـ 26)، وعبد الرَّزَّاق (172/4 ـ 173)، و«سنن البيهقي» (216/4 و221)، وانظر في المسألة: «الأشباه والنَّظائر» للسُّيُوطي (73)، «القواعد والفوائد الأصوليَّة» لابن اللَّحَّام (39)، «المنثور» للزَّركشي (320/1 ـ 321)، «أشباه ابن نجيم» مع «شرح الحموي» (189/1)، «القواعد النُّورانيَّة» لشيخ الإسلام (168 و170)، «تقرير القواعد وتحرير الفوائد» لابن رجب (478/1 ـ 479)، «فتح الباري» (135/4).

(72) «التَّمهيد» (334/14 ـ 335)، وانظر: «الاستذكار» (261/3)، و«الأمّ» للشَّافعي (63/2)، وقد تُخرَّج هذه المسألة على تعارض الأصلين، فيختلف التَّرجيح حينئذ، وبعضهم يرى الأخذ بالأحوط منهما كما في مسألتنا هذه؛ لأنَّ فيه إبراءً للذِّمَّة، انظر في المسألة: «الفروق» للقرافي (36/2) الفرق57، «الذَّخيرة» (157/1)، «كشف الأسرار» للبخاري (432/2)، «المجموع المذهب» (77/1)، «المنثور» للزَّركشي (330/1)، «الأشباه والنَّظائر» للسُّيُوطي (94)، «الفوائد الجنيَّة» (218/1).

(73) الاستظهار له معان منها الاحتياط وطلب الطَّهارة، ومعنى ذلك أنَّ المرأة إذا استحيضت واستمرَّ بها الدَّم فإنَّها تقعد أيَّامها للحيض، فإذا انقضت أيَّامها استظهرت بثلاثة أيَّام تقعد فيها للحيض ولا تصلي ثم تغتسل وتصلي، وهو قول أهل المدينة، انظر: «لسان العرب» (528/4)، «تهذيب الأسماء واللُّغات» (179/3)، «المصباح المنير» (316).

لاستظهار؛ لأنَّ دم أيَّامه[74] جائزٌ أن يكون استحاضةً، وجائزٌ أن يكون حيضًا، والصَّلاة فرضٌ بيقينٍ فلا يجوز لامرأةٍ أن تدع الصَّلاة حتَّى تستيقن أنَّها حائضٌ[75].

19. من مذهب مالك Ê أنَّه لا يُقتل بالقسامة[76] إلاَّ واحدٌ، قال ابن عبد البرِّ: «ومن جهة النَّظر؛ فلأنَّ الواحد أقلُّ من يستيقن أنَّه قتله، فوجب أن يُقتصر بالقسامة عليه»[77].

20. قال بعض العلماء: إنَّ المرأة إذا ظهر بها حملٌ ولم يُعلم لها زوجٌ فعليها الحدُّ ولا ينفعها قولها إنَّه من زوج أو من سيِّدٍ إن كانت أمةً إذا لم يعلم ذلك، قالوا: وهذا حدٌّ قد وجب بظهور الحمل فلا يُزيله إلاَّ يقينٌ من بيِّنة النِّكاح أو ملك يمينٍ[78].

ووجه ذلك: أنَّ الحمل إذا ظهر ولم يسبقه سببٌ جائزٌ فإنَّه يُعلم قطعًا أنَّه من حرام، فثبتت المقدِّمة بالنَّتيجة، إلاَّ أن تدَّعيَ أنَّها استُكرهت وتأتي على ذلك ببيِّنةٍ أو بأمارة، مثل أن تأتي داميةً وهي بكرٌ، أو استغاثت أو أغيثت على تلك الحال، فإن لم تأتِ بشيءٍ من ذلك ثبت الحدُّ إن لم يكن يعارضه ما يُسقطه[79].

21. إنَّ من مذهب مالكٍ : أنَّ الطِّفل من أولاد الحربيِّين وسائر الكفَّار لا يُصَلَّى عليه سواءً كان معه أبواه أو لم يكونا حتَّى يعقل الإسلام فيسلمَ وهو عنده على دين أبويه أبدًا حتَّى يبلغ ويعبِّر عنه لسانه، فإن اختلف دين أبويه فهو عنده على دين أبيه دون أمِّه، ومن الحجَّة لمذهبه هذا: إجماع العلماء أنَّه ما دام مع أبويه ولم يلحقه سبيٌ فحكمه حكم أبويه أبدًا حتَّى يبلغ فكذلك إذا سبي وحده لا يُغَيِّرُ السَّبيُ حكمه ويكون على حكم أبويه أبدًا حتَّى يبلغ فيعبِّر عن نفسه ولا يزيل حكمه عن حكم أبويه المجتمع عليه إلاَّ حجَّة من كتاب أو سنَّة أو إجماعٍ[80].

ووجه ذلك أنَّ الأصل فيه الكفر وهو المتيقَّن، فلا يزال عنه ويحكم له بالإسلام إلاَّ بيقين.

22. قال أبو عمر: «من السُّنَّة تعجيل الفطر وتأخير السَّحُور، والتَّعجيل إنَّما يكون بعد الاستيقان بمغيب الشَّمس، ولا يجوز لأحدٍ أن يفطر وهو شاكٌّ هل غابت الشَّمس أم لا؛ لأنَّ الفرض إذا لزم بيقينٍ لم يخرج عنه إلاَّ بيقينٍ، والله ـ عزَّ وجلَّ ـ يقول: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ [البقرة: 187]، وأوَّل اللَّيل مغيب الشَّمس كلِّها في الأفق عن أعين النَّاظرين، من شكَّ لزمه التَّمادي حتَّى لا يشكَّ في مغيبها»[81].

هذا ما يسَّر الله لي جمعه ودراسته حول هذه القاعدة العظيمة عند الإمام الحافظ ابن عبد البرِّ : ، وهي مثالٌ واضح على اهتمام العلماء بهذا العلم الجليل القدر، وهو علم القواعد الفقهيَّة، ونسأل الله العليَّ في قربه والقريب في علوِّه أن يوفِّقنا لسلوك طريق العلماء العاملين وأن يجنِّبنا مزالق الهلاك والرَّدى، إنَّه أكرم مسئول وأعزُّ مأمول، والحمد لله ربِّ العالمين.

---

(74) في المغربيَّة: «لأنَّ دم نجاسة جائزٌ أن يكون استحاضةً » والعبارة قلقة والتَّصويب من طبعة التُّركي (3/532).

(75) «التَّمهيد» (22/108ـ109)، والاستظهار قول مالك، انظر: «المدوَّنة» (1/51)، «التَّفريع» (1/207)، «الذَّخيرة» (1/383)، ونفاه الشَّافعي وغيره،انظر: «اختلاف مالك والشَّافعي È » المطبوع مع «الأمِّ» (7/208).

(76) القسامة حلف خمسين يمينًا أو جزئها على إثبات الدَّم، انظر: «شرح حدود ابن عرفة» (2/626)، «التَّعريفات» للجرجاني (224).

(77) «التَّمهيد» (23/200)، وانظر: «الاستذكار» (8/202).

(78) «التَّمهيد» (23/97)، وانظر: «الاستذكار» (7/486)، وذكر أنَّه قول مالك، وفرَّق ابن القاسم بين الغريبة الطَّارئة وغيرها، وذكر شيخ الإسلام ابن تيميَّة أنَّه المأثور عن الخلفاء الرَّاشدين، وقال: «وهو الأشبه بأصول الشَّريعة»، وبنى هذا القول على أنَّ الأغلب في مثل هذه الحالات الزِّنا ولا عبرة بالنَّادر من جهة احتمال استكراهها وغير ذلك من الأعذار، انظر: «مجموع الفتاوى» (28/334)، وقد يتجاذبه أصل آخر وهو أنَّ الأصل السَّلامة من الزِّنا إلاَّ بيقين، والأصل براءة جسد المسلم من الحدِّ فلا يقام عليه إلاَّ بيقين، وهذا ما لمَّحَ إليه الحافظ ابن عبد البرِّ في «الاستذكار» قائلاً: «وقال أبو حنيفة والشَّافعي وأصحابهما لا حَّد عليها إلاَّ أن تقرَّ بالزِّنا أو يقوم عليها بذلك بيِّنة ولم يفرِّقوا بين طارئة وغير طارئة؛ لأنَّ الحمل دون إقرار ولا بيِّنة ممكن أن تكون المرأة في ما ادَّعته من النِّكاح أو الاستكراه صادقة، والحدود لا تقام إلاَّ باليقين بل تدرأ بالشُّبهات» «الاستذكار» (7/486).

(79) انظر: «شرح البخاري» لابن بطَّال(8/456)، «المسالك شرح موطَّأ مالك» لابن العربي (7/110ـ111)، «الاختيارات الفقهيَّة» لشيخ الإسلام (426) ط دار العاصمة.

(80) «التَّمهيد» (18/135)، وانظر: «الاستذكار» (3/115ـ116).

(81) «التَّمهيد» (21/97ـ98)، وانظر: «الاستذكار» (3/288).

الإصلاح والأمن

إنَّ الصَّلاح و(الإصلاح) دأب كلِّ مصلح، وإنَّ الأمن والأمان أمنية كلِّ حيٍّ، ولا سبيل إلى الأمن الَّذي تشكو من قلَّته وانعدامه الأوطان، إلاَّ عبر سفينة الإصلاح الَّذي تعدَّدت وسائله وصوره في البلدان

ياسين شوشار
إمام خطيب ـ الجزائر العاصمة

وهذه الوسائل ما تعدَّدت واختلفت وتباينت إلاَّ لاختلاف النَّاس في إدراك حقيقة الأمن المنشود وماهيَّته، ومهما يكن فإنَّهم متَّفقون على أنَّ الأمن ضروريٌّ في الحياة، ولذا فهم يبذلون قصارى الجهد لتحصيله، لعلمهم بأنَّ الحياة لا تستقيم من دونه، وأنَّ نفوسهم لا تهدأ إلاَّ بتوفيره، وأنَّه لا يطيب للعالمين عيش إلاَّ باستتبابه، فهو حاجة إنسانيَّة وضرورة بشريَّة، وغريزة فطريَّة، بل هو عند (أهل الإصلاح) الَّذين شعارهم: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُۚ وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ [هُود : 88]، نعمة من أعظم النِّعم الَّتي أنعم الله بها على عباده، به ينبسط الأمل، وتزيد الخيرات، وينتشر العلم والتَّعليم، به يتمكَّن العبد من عبادة ربِّه، والقيام بواجباته كما أمره الله سبحانه وتعالى، به يعزُّ الدِّين و يأمن النَّاس على أنفسهم وأموالهم، فإذا فُقد اضطربت النُّفوس، وتعطَّلت مصالح النَّاس، وكثرت الشُّرور، وتسلَّط الأشرار، وانتشرت الفوضى وعمَّت.

فحاجة النَّاس إليه إذًا أكثر من ضرورة، بل إنَّ حاجتهم إليه أعظم من حاجتهم إلى الطَّعام والشَّراب، وبخاصَّة زمن الفتن لَّما يجتمع على العبد الجوع والخوف، فلا تراه ساعتئذ إلاَّ باذلاً جهدَه لتأمين نفسه قبل إشباع بطنه.

ولا أدلَّ على ذلك من قول الباري جلَّ وعلا: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ﴾ [البَقَرَة : 126].

فلقد دعا لهم o بأمرين:

ـ الأوَّل: أن يجعله حرمًا آمنًا.

ـ والثَّاني: أن يرزقهم من الثَّمرات.

فبدأ بالأمن؛ لأنَّ الأمن متى تحقَّق وتمَّ، حصل به الخير، وتحقَّقت معه مصالح العباد الدُّنيويَّة والدِّينيَّة.

ومصداق ذلك قول النَّبيِّ الحبيب أ : «**مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ**

لَهُ الدُّنْيَا»[1].

ولأجل هذه الحقائق امتنَّ الله بهذه النِّعمة على عباده في كتابه المبين حيث قال: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۝٣ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ۝٤﴾ [سُورَةُ قُرَيْشٍ].

قال الشيخ السَّعدي : «فرغد الرِّزق والأمن من المخاوف من أكبر النِّعم الدُّنيويَّة، الموجبة لشكر الله تعالى، فلك اللَّهمَّ الحمد والشُّكر على نعمك الظَّاهرة والباطنة»[2].

والنِّعم تبقى وتدوم بالشُّكر، قال تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ۝٧﴾ [سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ].

وليس الشُّكر مجرَّد النُّطق باللِّسان، وإظهار منَّة المنَّان على بني الإنسان، وإنَّما يكون بأداء حقِّ الله تعالى، الَّذي لأجله أرسل الرُّسل، وأنزل الكتب، بل إنَّ تحقُّق هذه النِّعمة يكون على قدر تحقيق العباد لحقِّ الله سبحانه وتعالى.

قال ابن كثير : مبيِّنًا ذلك عند قوله تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۝٣﴾: «تفضَّل عليهم بالأمن والرَّخص، فليفردوه بالعبادة وحده لا شريك له، ولا يعبدوا من دونه صنمًا ولا ندًّا ولا وثنًا، ولهذا من استجاب لهذا الأمر جمع الله له بين أمن الدُّنيا وأمن الآخرة، ومن عصاه سلبهما منه»[3].

مصداق ذلك قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ۝١١٢﴾ [سُورَةُ النَّحْلِ].

«فهذا مثلٌ أريد به أهل مكَّة، كانت آمنة مطمئنَّة، من دخلها كان آمنًا لا يخاف ﴿يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا﴾ أي: هنيئًا سهلاً ﴿مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ﴾ أي: جحدت آلاء الله عليها، وأعظم ذلك بعثة محمَّد ﷺ إليهم، واستعصوا عليه، وأبَوْا إلاَّ خلافه، فانعكس عليهم حالهم، فخافوا بعد الأمن، وجاعوا بعد الرَّغد، بينما بدَّل الله المؤمنين بعد خوفهم أمنًا، ورزقهم بعد العيلة، وجعلهم أمراء النَّاس، وحكَّامهم، وسادتهم وقادتهم وأئمَّتهم»[4].

ويوافق هذا ما أورده الإمام أحمد في كتاب «الزُّهد» عن جبير بن نفير : قال: لمَّا فتحت قبرس، وفرِّق بين أهلها فبكى بعضهم إلى بعض، رأيت أبا الدَّرداء جالسًا وحده يبكي: فقلت: يا أبا الدَّرداء! ما يبكيك في يوم أعزَّ الله فيه الإسلام وأهله؟! قال: «ويحك يا جبير! ما أهون الخلق على الله إذا هم تركوا أمره، بينا هي أمَّة قاهرة ظاهرة، لهم الملك، تركوا أمر الله ـ عز وجل ـ فصاروا إلى ما ترى»[5].

فالشُّعور بالأمن غاية في الأهمِّيَّة، لكن بم تدرك هذه الغاية؟ هل تدرك بحلول مستوردة ـ لا تجلب إلاَّ أمنًا آنيًا ـ؟! أم تدرك هذه النِّعمة على وفق قاعدة: «الغاية تبرِّر الوسيلة»؟! المخالفة لما جاء به رسول البريَّة ﷺ .

أم أنَّ هذه النِّعمة والغاية لا تدرك إلاَّ بالوسائل الشَّرعيَّة، المرتكزة أساسًا على القاعدة المستمرَّة عند أهل السُّنَّة والجماعة أتباع سلف هذه الأمَّة «الوسائل لها أحكام المقاصد».

لقد جرَّب النَّاس ما جرَّبوا في سبيل إصلاح أوضاعهم وانتهجوا مناهج مختلفة وطرائق قددًا.

ـ فمنهم من انتهج نهج الخوارج الأول، ورأوا أنَّه لا يصلح حال هذه الأمَّة، ولا سبيل إلى الأمن الدَّائم إلاَّ العمل المسلَّح، ومصادمة ولاة الأمور، فكفَّروا الأمَّة حكَّامًا ومحكومين، وسفكوا الدِّماء المعصومة، واختاروا طريق الاغتيالات والغدر بالأفراد والتَّفجير والتَّدمير، فطغوا في البلاد وأكثروا فيها الفساد، وإلى الله المشتكى.

ـ ومنهم من رأى أنَّه لا يصلح حال هذه الأمَّة، ولا سبيل إلى الأمن الدَّائم، إلاَّ خوض غمار المعترك السِّياسي، فركبوا لأجل ذلك مركب الحزبيَّة ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المُؤْمِنُونَ: 53].

وساروا في طريق «مصلحة الدَّعوة» ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ۝١٠٤﴾ [سُورَةُ الكَهْفِ]، حتَّى صرنا لا نميِّز بينهم وبين غيرهم في ظاهرهم، ولا في قالهم، فعل الغراب عند حكاية مشية الحجلة!

ـ وقابل هؤلاء قومٌ رأوا أنَّه لا سبيل إلى الأمن إلاَّ بالإصلاح، الَّذي يساوي عندهم التَّخلُّص من الرَّجعيَّة، والأحكام البالية[6]، الَّتي لا تمثِّل سوى قوانين لا تصلح إلاَّ في عهد من جاء بها، وهي لا تصلح لمعالجة أوضاع الأمم المتقدِّمة والرَّاقية والمتحضِّرة، فلابدَّ من العمل عندهم على تجريد الأمَّة من قيود التَّديُّن، فأرادوها بذلك لائكيَّة علمانيَّة.

ـ وسلَّم الله أهل (الإصلاح) في معالجة الأوضاع، والبلوغ

(1) التِّرمذي (2346)، ابن ماجه (4141)، انظر: «الصَّحيحة» (2318).

(2) «تفسير السَّعدي» (395).

(3) «تفسير ابن كثير» (492/8).

(4) «تفسير ابن كثير» بتصرُّف واختصار (361/8 ـ 362).

(5) كتاب «الزُّهد» للإمام أحمد (762) وسنده صحيح، انظر: «الدَّاء والدَّواء» بتحقيق محمَّد أجمل الاصلاحي، زائد بن أحمد النشيري (101).

(6) وصف الإسلام بالرَّجعيَّة وأحكامه بالبالية وغيرها من العبارات المماثلة لها يُعدّ كفرًا بالله وبدينه ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ۝٥٠﴾ [سُورَةُ المَائِدَةِ].

بالأمَّة إلى الأمن، فرأوا أنَّ (الإصلاح) لا يخرج عمَّا جاء به القرآن والسُّنَّة وكان عليه سلف هذه الأمَّة، ولهذا كان شعارهم وعنوان (إصلاحهم): «لا يصلح آخر هذه الأمَّة إلاَّ ما أصلح أوَّلها»[7].

أي: أنَّه لا صلاح لأحوالهم وأوضاعهم الَّتي صاروا إليها ـ جرَّاء ما كسبته أيديهم ـ. إلاَّ بما أصلح أوَّلها، وهو الرُّجوع إلى الدِّين.

قال تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾﴾ [سورة الروم].

قال داعية الإصلاح وخطيب المصلحين الشَّيخ الطَّيِّب العقبي : «إنَّ الأمَّة في حاجة وضرورة إلى الإصلاح، لا من ناحية الدِّين فقط، بل في مناح شتَّى، وجهات عديدة، ولكن ناحية الدِّين عندنا أهمُّ من كلِّ ناحية؛ لأنَّها إذا صلحت في دينها، وصلحت في عقائدها أمكنها أن تَصْلُحَ في أعمالها كما تصلح في دنياها، ولله الأمر من قبل ومن بعد»[8].

وقال الشَّيخ أبو يعلى الزَّواوي : «... وقولنا الإصلاح الدِّيني لأنَّه الأهمُّ، إذ لم يبق لنا من الدُّنيا في هذا العصر إلاَّ ديننا وبه كفاية ـ رضينا بالله ربًّا وبالإسلام دينًا ـ فإنَّه يكفينا لتهذيب أخلاقنا وارتياح ضمائرنا؛ فإذا كنَّا أمَّة ذات أخلاق فلا علينا في بسط الدُّنيا وقبضها، ولنتلُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنُّوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ ﴿٧﴾ أُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَانِهِمْ﴾ الآية [سورة يونس].

نعم نقول هذا ردًّا على من عسى أن يقول: اشتغل أنت الآن بالإصلاح الدِّيني، وأنت في القرن الرَّابع عشر الهجري والعشرين الميلادي الَّذي فيه النَّاس يطيرون في جوِّ السَّماء، ما يمسكهم إلاَّ الله، وسابحون في البحر وغائصون فيه، وخطَّطوا الأرض، وزرعوا وعمَّروا وسادوا وشادوا وبنوا...إلخ.

فأقول: نحن لا نرضى ذلك بلا دين، فإن كان بالدِّين والأخلاق فبه ونعمت.

ما أحسن الدِّين والدُّنيا إذا اجتمعا
وأقبح الكفر والإفلاس بالرجل[9]

(7) كما قال الإمام مالك ، انظر: «الشِّفا بتعريف حقوق المصطفى» للقاضي عياض (88/2).

(8) «جريدة السُّنَّة» العدد الخامس: (1352/01/13هـ/ الموافق لـ: 1933/05/08م).

(9) «البصائر» (1/ع4، ص32) تحت عنوان: نحن (الإصلاحيِّين) وخصماؤنا.

فالرُّجوع إلى الدِّين هو سبيل عزِّ الأوَّلين ومجدهم، قال عمر ابن الخطَّاب Ê : «إنَّا كنَّا أذلَّ قوم، فأعزَّنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العزَّ بغير ما أعزَّنا الله به أذلَّنا الله»[10].

فما كان سبيلا لعزِّهم ومجدهم فهو سبيل العزِّ والمجد في كلِّ وقت وحين.

ولهذا يرى أهل (الإصلاح) أنَّ وسائل حفظ الأمن كثيرة أهمُّها:

العمل على ترسيخ حقِّ الله في الوجود

بعبادة الله وعدم الإشراك به سبحانه؛ لأنَّه أعظم سبيل لتحقيق الأمن في الدُّنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور: 55].

فلا أمن إلاَّ بإقامة العبادة الخالية من شوائب الشِّرك، فلا يدعى غير الله، ولا يُستغاث إلاَّ بالله، ولا تُشَيَّد الأضرحة على القبور، ولا يُطاف بها.

قال الشَّيخ مبارك الميلي : «إن كنت باحثًا في علل انحطاط الأمم، فلن تجد كالشِّرك أدلَّ على ظلمة القلوب، وسفه الأحلام وفساد الأخلاق، ولن تجد كهذه النَّقائص أضرَّ بالاتِّحاد، وأدرَّ للفوضى، وأذلَّ للشُّعوب.

وإن كنت باحثًا عن أسباب الرُّقِّي، فلن تجد كالتَّوحيد أطهر للقلوب، وأرشد للعقول، وأقوم للأخلاق، وأحفظ للحياة، وأضمن للسِّيادة، وأقوى على حمل منار المدنيَّة الطَّاهرة»[11].

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [سورة الأنعام]، فبتحقيق الإيمان الذي أمر الله به، ومفارقة الشِّرك الَّذي نهى الله عنه، تدرك الأمم الأمن المطلق والهداية المطلقة، ولهذا قال: ﴿أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ فهم آمنون في الدُّنيا والآخرة، ومهتدون في الدُّنيا والآخرة.

وهم مهتدون في الدُّنيا، في أعمالهم وأقوالهم وأحوالهم، يشرح الله صدورهم بالإسلام، ويوفِّقهم لما جاء به الرَّسول ‘ وهم مهتدون في الآخرة، أي: يهديهم إلى جنَّته سبحانه وتعالى، فإقامة التَّوحيد ومحاربة الشِّرك أعظم وسائل المصلحين

(10) صحيح، أخرجه الحاكم في «مستدركه»، انظر: «الصَّحيحة» (117/1ـ 118).

(11) «رسالة الشِّرك ومظاهره» (90) تحت عنوان: آثار الشِّرك في المجتمع.

لاستقرار الأمن واستتبابه.

وهذه حقيقة ربَّانيَّة لا يمكن تكذيبها أو الاستخفاف بمدلولها أو تسفيه القائلين بها؛ لأنَّ ذلك يقتضي تكذيب الله، والاستخفاف بقوله، وتسفيه آياته، ولا يخفى أنَّ ذلك يساوي الكفر والعياذ بالله.

ومن وسائل حفظ الأمن:

معاملة ولاة أمور المسلمين بمنهج السَّلف الصَّالح

فلا نخرج عليهم ولا نشهِّر بهم ونطيعهم في المعروف، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ [النِّسَاءِ : 59]، وهذا على الرُّغم من جورهم وظلمهم لقوله كما في الحديث المتَّفق عليه: «**إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ**. أي: انفراد بالشَّيء عمَّن له فيه حقٌّ. **وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا**»، قالوا يا رسول الله كيف تأمر من أدرك منَّا ذلك؟ قال: «**تُؤَدُّونَ الحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ وَتَسْأَلُونَ اللهَ الَّذِي لَكُمْ**»[12].

فحثَّ على السَّمع والطَّاعة وإن كان المتولِّي والحاكم ظالمًا عسوفًا، فيعطى حقَّه من الطَّاعة، ولا يخرج عليه، بل يتضرَّع إلى الله في كفِّ أذاه، ودفع شرِّه وإصلاحه وهذا مقيَّد بما إذا لم يُظهر الكفر البواح[13].

ومن هنا كان الخروج على وليِّ الأمر، وشقُّ عصا الطَّاعة يحدث من المفاسد والشُّرور والفوضى وتفرُّق الكلمة ما الله به عليم، ومن ابتلي عرف.

ولسنا ندري كيف يغفل هؤلاء عن حقيقة مهمَّة، ألا وهي أنَّ الله جعل ولاة الأمور من جنس أعمال رعيَّتهم، فإن استقامت الرَّعيَّة استقامت ولاتهم، وإن جاروا جار ولاتهم.

ورحم الله **الحسن البصري** القائل: «اعلم ـ عافاك الله ـ أنَّ جور الملوك نقمةٌ من الله تعالى، ونقَم الله تعالى لا تلاقى بالسُّيوف، وإنَّما تتَّقى وتُستدفع بالدُّعاء والتَّوبة، والإقلاع عن الذُّنوب، إنَّ نقم الله متى لُقيَت بالسَّيف كانت هي أقطع...».

وسمع رجلاً يدعو على الحجَّاج فقال: «لا تفعل رحمك الله، إنَّكم من أنفسكم أُتيتم، إنَّما أخاف إن عزل الحجَّاج أو مات أن تليكم القردة والخنازير، ولقد بلغني أنَّ رجلاً كتب إلى بعض الصَّالحين يشكو إليه جور العمَّال فكتب إليه: «يا أخي! وصلني كتابك تذكر ما أنتم فيه من جور العمَّال، وإنَّه ليس ينبغي لمن عمل بالمعصية أن ينكر العقوبة، وما أظنُّ الَّذي أنتم فيه إلاَّ من شؤم الذُّنوب، والسَّلام»[14].

قال العالم الرَّبَّاني ابن القيِّم : «وتأمَّل حكمته تعالى في أن جعل ملوك العباد وأمراءهم وولاتهم من جنس أعمالهم، بل كأنَّ أعمالهم ظهرت في صور ولاتهم وملوكهم؛ فإن استقاموا استقامت ملوكهم، وإن عدلوا عدلت عليهم، وإن جاروا جارت ملوكهم وولاتهم، وإن ظهر فيهم المكر والخديعة فولاتهم كذلك، وإن منعوا حقوق الله لديهم وبخلوا بها منعت ملوكهم وولاتهم ما لهم عندهم من الحقِّ وبخلوا بها عليهم، وأخذوا ممَّن يستضعفونه ما لا يستحقُّونه في معاملتهم أخذت منهم الملوك ما لا يستحقُّونه وضربت عليهم المكوس والوظائف، وكلُّ ما يستخرجون من الضَّعيف يستخرجه الملوك منهم بالقوَّة، فعمَّالهم ظهرت في صور أعمالهم.

وليس في الحكمة الإلهيَّة أن يولَّى على الأشرار الفجَّار إلاَّ من يكون من جنسهم، ولمَّا كان الصَّدر الأوَّل خيار القرون وأبرَّها كانت ولاتهم كذلك، فلمَّا شابوا شيبت لهم الولاة، فحكمة الله تأبى أن يولَّى علينا في مثل هذه الأزمان مثل معاوية وعمر ابن عبد العزيز، فضلاً عن مثل أبي بكر وعمر، بل ولاتنا على قدرنا وولاة من قبلنا على قدرهم، وكلٌّ من الأمرين موجب الحكمة ومقتضاها»[15].

تلك هي قيمة وسائل الإصلاح عند أهل (الإصلاح) فاعرفوا لهم قدرهم، فهم إنَّما عن علم نطقوا، وبعلم أمروا وأنكروا وللمصالح اعتبروا، وبمنهج أهل السُّنَّة والجماعة التزموا، فلله درُّهم وعلينا شكرهم، و«**لاَ يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لاَ يَشْكُرُ النَّاسَ**»[16].

ومن وسائل حفظ الأمن عندهم:

الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر

قال تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦٓ أَنجَيۡنَا ٱلَّذِينَ يَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذۡنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ بِعَذَابِۭ بَـِٔيسِۭ بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ ١٦٥﴾ [سُورَةُ الأَعۡرَافِ].

قال الشَّيخ السَّعدي : «﴿فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦٓ﴾: أي تركوا ما ذكِّروا به، واستمرُّوا على غيِّهم واعتدائهم ﴿أَنجَيۡنَا﴾ من العذاب ﴿ٱلَّذِينَ يَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ﴾، وهكذا سنَّة الله في عباده،

(12) البخاري (3603)، مسلم (1843) من حديث عبد الله بن مسعود .

(13) ومع ذلك ينبغي نصب الموازين المُبَيِّنَة من الأئمَّة الأعلام ومن ذلك اعتبار المصالح و درء المفاسد.

(14) نقلاً من كتاب «معاملة الحكَّام» لعبد السَّلام برجس : (137ـ138) والأثران منقولان من كتاب «آداب الحسن البصري» لابن الجوزي (119ـ120).

(15) «مفتاح دار السَّعادة» (2/177ـ178).

(16) رواه أبو داود (4811) والترمذي (1954).

أنَّ العقوبة إذا نزلت نجا منها الآمرون بالمعروف والنَّاهون عن المنكر، ﴿وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾، وهم الَّذين اعتدوا في السَّبت ﴿بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ﴾ أي: شديد ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾»[17].

يقول الشَّيخ مبارك الميلي : مبيِّنًا فضل إشاعة المعروف والنَّهي عن المنكر: «والأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر ملاك أمر الدِّين، وصيانة حرمته بين المسلمين، والقيام بهما يحفظ عليهم علم الشَّريعة المنير للعقول، ويبثُّ فيهم المواعظ المحيية للقلوب، ومن خسر عقله بالجهل وقلبه بالغفلة، فقد خسر نفسه وخسر الدُّنيا والآخرة ﴿ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ ۝١١﴾ [الحج]»[18].

والمقصود بالأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر ما كان على أصول أهل السُّنَّة والجماعة، وما كان مبنيًّا على ما توجبه الشَّريعة، لا على طريقة المبتدعة من الخوارج وأذيالهم الَّذين يسمُّون خروجهم على ولاة الأمر وشقَّ عصا الطَّاعة، أمرًا بالمعروف ونهيًا عن المنكر، ويسمُّون التَّشهير والتَّعيير والتَّحريش قيامًا بحقِّ البيان، وبثًّا للمعروف ونهيًا عن المنكر، وهم إنَّما يزيدون المنكر منكرًا، ولا يجلبون بأفعالهم المخالفة للشَّرع إلاَّ وبالا وحسرة لهذه الأمَّة.

ولا على طريقة بعض الجهلة ممَّن يظنُّ أنَّ المنكر ينبغي أن يزال من توِّه، ولا اعتبار للمصالح والمفاسد، ويعلم الله كم يتأذَّى النَّاس من إنكارهم، فتراهم ينتقلون بتغييرهم من شرٍّ إلى شرٍّ أعظم، لفعل غاب عن صاحبه الفقه الشَّرعي في التَّغيير.

ورحم الله ابن القيِّم إذ قال: «إنَّ النَّبيَّ أ شرع لأمَّته إيجاب إنكار المنكر، ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبُّه الله ورسوله، فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه، وأبغض إلى الله ورسوله فإنَّه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه، ويمقت أهله، وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم؛ فإنَّه أساس كلِّ شرٍّ وفتنة إلى آخر الدَّهر، وقد استأذن الصَّحابة رسول الله أ في قتال الأمراء الَّذين يؤخِّرون الصَّلاة عن وقتها، وقالوا: أفلا نقاتلهم؟ فقال: «**لاَ مَا أَقَامُوا الصَّلاَةَ**»[19]، وقال: «**مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِه مَا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ، وَلاَ يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَتِه**»[20].

ومن تأمَّل ما جرى على الإسلام في الفتن الكبار والصِّغار، رآها من إضاعة هذا الأصل، وعدم الصَّبر على منكر، فطلب إزالته، فتولَّد منه ما هو أكبر منه، فقد كان رسول الله أ يرى بمكَّة أكبر المنكرات، ولا يستطيع تغييرها، بل لمَّا فتح الله مكَّة، وصارت دار إسلام، عزم على تغيير البيت، وردِّه على قواعد إبراهيم، ومنعه من ذلك مع قدرته عليه خشية وقوع ما هو أعظم منه من عدم احتمال قريش لذلك لقرب عهدهم بالإسلام وكونهم حديثي عهد بكفر، ولهذا لم يأذن في الإنكار على الأمراء باليد لما يترتَّب عليه من وقوع ما هو أعظم منه، كما وجد سواء.

فإنكار المنكر أربع درجات:

- الأولى: أن يزول، ويخلفه ضدُّه.
- الثَّانية: أن يقلَّ، وإن لم يزل بجملته.
- الثَّالثة: أن يخلفه ما هو مثله.
- الرَّابعة: أن يخلفه ما هو شرٌّ منه.

فالدَّرجتان الأوليان مشروعتان، والثَّالثة موضع اجتهاد، والرَّابعة محرَّمة، فإذا رأيت أهل الفجور والفسوق يلعبون بالشِّطرنج كان إنكارك عليهم من عدم الفقه والبصيرة إلاَّ إذا نقلتهم منه إلى ما هو أحبُّ إلى الله ورسوله كرمي النُّشَّاب، وسباق الخيل، ونحو ذلك، وإذا رأيت الفسَّاق قد اجتمعوا على لهو ولعب أو سماع مكاء وتصدية، فإن نقلتهم عنه إلى طاعة الله فهو المراد، وإلاَّ كان تركهم على ذلك خيرًا من أن تفرغهم إلى ما هو أعظم من ذلك، فكان ما هم فيه شاغلاً لهم عن ذلك، وكما إذا كان الرَّجل مشتغلاً بكتب المجون ونحوها، وخفت من نقله عنها انتقاله إلى كتب البدع والضَّلال والسَّحرة؛ فدعه وكتبه الأولى، وهذا باب واسع.

وسمعت شيخ الإسلام ابن تيميَّة ـ قدَّس الله روحه ونَوَّر ضريحه ـ يقول: «مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التَّتار بقوم منهم يشربون الخمر، فأنكر عليهم من كان معي، فأنكرت عليه، وقلت له: إنَّما حرم الله الخمر؛ لأنَّها تصدُّ عن ذكر الله وعن الصَّلاة، وهؤلاء يصدُّهم الخمر عن قتل النُّفوس وسبي الذُّرِّيَّة، وأخذ الأموال فدعهم»[21].

هذا هو سبيل أهل (الإصلاح) لمن تدبَّر وتأمَّل، ذلك لأنَّنا بلينا بقوم يتنكَّرون (للإصلاح) ودعاته يزعمون أنَّ الفساد قد استشرى وهم لم يغيِّروا منه إلاَّ النَّزر اليسير، ووالله لم يؤت هؤلاء إلاَّ من جهة جهلهم بالدِّين وبهذه القواعد، وظنِّهم أنَّ كلَّ منكر يغيَّر ولو على أساس جرِّ الأمَّة إلى فساد أشرَّ منه ـ والله المستعان ـ.

(17) «تفسير السَّعدي» (307).
(18) «الشِّرك ومظاهره» (453).
(19) رواه مسلم (1855).
(20) رواه البخاري (7054)، ومسلم (1849)، و(1855).
(21) «أعلام الموقِّعين» (3/6 ـ 7).

من وسائل حفظ الأمن كذلك:

إقامة الحدود الشَّرعيَّة
الَّتي شرعها الله ردعا للمجرمين

الَّذين ضعف إيمانهم، ولم ينفع فيهم الوعظ والتَّذكير، والأمر والنَّهي، فهؤلاء شرع الله لهم عقوبات تردعهم عن غيِّهم، وتزجر غيرهم أن يفعل مثل فعلهم، فشرع قتل القاتل، وقطع يد السَّارق، ورجم الزَّاني المحصن، وجلد القاذف وشارب الخمر...:

- إمَّا لحماية الدِّين، أو النَّفس، أو العقل، أو العرض، أو المال.

- وشرعت كذلك لتمنع النَّاس من الجرائم، ويذوق المعتدي مرارة العقوبة كما أذاق المجتمع مرارة الخوف والعدوان.

- وشرعت رحمة للمحدودين فيسلموا من إثمها بأن يكفِّر الله بها عنهم سيِّئاتهم.

- وشرعت ليتوبوا إلى الله ويرجعوا إليه؛ لأنَّهم إذا ذاقوا العقوبة في الدُّنيا علموا أنَّ عقوبة الآخرة أشدُّ.

- وشرعت ليؤول أمر المجتمع إلى الأمن والاستقرار، ويعيش في طمأنينة وفي راحة في ظلِّ الشَّريعة الإسلاميَّة.

وبتركها ينتشر الشَّرُّ والفساد وتحصل القبائح ما معه يكون بطن الأرض خيرًا من ظاهرها.

ولقد أوضح النَّبيُّ ﷺ هذا الأثر العظيم للحدود الشَّرعيَّة في حياة النَّاس بقوله: «**حَدٌّ يُعْمَلُ في الأَرْضِ خَيْرٌ لأَهْلِ الأَرْضِ مِنْ أَنْ يُمْطَرُوا أَرْبَعِينَ صَبَاحًا**»[22].

وليس في إقامة الحدود وحشيَّة كما يقول الكفَّار، ومن انخدع بمخطَّطاتهم يقولون: إنَّ جلد الزَّاني والسَّكران وقطع يد السَّارق وقتل القاتل وحشيَّة فيقال: أأنتم أعلم أم الله؟! أأنتم أرحم أم الله؟! أأنتم أكرم أم الله؟!

كيف يكون في هذه الحدود وحشيَّة؟ ولا يكون الاعتداء وحشيَّة؟!

وكيف لا يكون الزِّنا وفساد الأعراض وحشيَّة؟ ويكون في إقامة الحدِّ وحشيَّة؟!

وكيف لا يكون التَّقتيل وسفك الدِّماء المعصومة وحشيَّة؟ ويكون الحدُّ الَّذي شرعه أرحم الرَّاحمين وأكرم الأكرمين وحشيَّة؟!

(22) أخرجه النَّسائي (4904)، وابن ماجه (2538)، «الصَّحيحة» (213).

إنَّ العاقل لا يشكُّ أنَّ هذه الحدود من حكمة الله ورحمته وهو العزيز الحكيم، شرعها وقد سبقت رحمتُه غضبَه، شرعها فعفا عن الصِّغار، والمجانين، ومن فعلها لجهلٍ بحقيقتها.

وشدَّد في إثباتها فاشترط في الزِّنا أربعة رجال عدول يشهدون بوقوع الفاحشة، أو باعتراف من الزَّاني بلا إكراه، وبقاء منه على اعترافه حتَّى يقام عليه الحدُّ.

ولا قطع في الشَّريعة بمجرَّد الشُّبهة والاشتباه بل بالثُّبوت التَّامِّ، فأمر بدرء الحدود بالشُّبهات إلى غير هذا ممَّا يبيِّن لك حاجة الأمَّة إلى إقامة هذه الحدود الَّتي شرعها أرحم الرَّاحمين وأكرم الأكرمين لاستتباب الأمن.

- وإنَّ ممَّا يذهب بأمن النَّاس: الذُّنوب على اختلاف أنواعها، قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الأنفال: 53]، وقال سبحانه: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟﴾ [الرُّوم: 41]، ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾﴾ [الشُّورى] فما نزل بلاء إلاَّ بذنب ولا رفع إلاَّ بتوبة.

قال ابن القيِّم ؒ في كتابه «الدَّاء والدَّواء»: «ومن عقوباتها ما يلقيه الله سبحانه من الرُّعب والخوف في قلب العاصي، فلا تراه إلاَّ خائفًا مرعوبًا، فإنَّ الطَّاعة حصن الله الأعظم الَّذي من دخله كان من الآمنين من عقوبات الدُّنيا والآخرة، ومن خرج عنه أحاطت به المخاوف من كلِّ جانب، فمن أطاع الله انقلبت المخاوف في حقِّه أمانًا، ومن عصاه انقلبت مآمنه مخاوف، فلا تجد العاصي إلاَّ وقلبه كأنَّه بين جناحي طائر، إن حرَّكت الرِّيح الباب قال: جاء الطَّلب، وإن سمع وقعَ قدم خاف أن يكون نذيرًا بالعطب، يحسب كلَّ صيحة عليه، وكلَّ مكروه قاصدًا إليه، فمن خاف الله أمَّنه من كلِّ شيء، ومن لم يخف الله أخافه من كلِّ شيء.

لقد قضى الله بين الخلق مُذ خلقوا
أنَّ المخاوف والإجرامَ في قرَن»[23].

ولا شكَّ أنَّ ما يحصل في هذه الأيام من الفوضى الَّتي تزيل الأمن وتذهبه، وتجعل النَّاس يعيشون في خوف ووجل، كلُّ ذلك بسبب الذُّنوب والمعاصي الَّتي تعجُّ بها الأرض وتفجُّ، كما في

(23) «الدَّاء والدَّواء» (120).

الآية السَّابقة ﴿فَأَذَاقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾﴾ [سُورَةُ النَّحْلِ].

ـ وإنَّ ممَّا يذهب بأمن النَّاس: انتشار المفاهيم الخاطئة حيال نصوص القرآن والسُّنَّة، وعدم فهمها بفهم السَّلف الصَّالح فما أريقت الدِّماء وقتل الأبرياء وخفرت الذِّمم إلاَّ بهذه المفاهيم الخاطئة، وكم من صالح اتُّهم أنَّه عميل لليهود وعالم بلاط، وداعية حيض ونفاس؛ لأنَّه لم يوافقهم على باطلهم.

ورحم الله عبد الله بن عمر È الَّذي كان يرى الخوارج شرَّ خلق الله، وقال: «انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفَّار فجعلوها في المؤمنين»[24].

تأمَّل، ما ذلك إلاَّ بهذه المفاهيم المنكوسة، أرادوا من نصوص القرآن أن توافق أهواءهم.

مع «أنَّ الهوى ما خالط شيئًا إلاَّ أفسده، فإن وقع في العلم أخرجه إلى البدعة والضَّلالة، وصار صاحبه من جملة أهل الأهواء، وإن وقع في الزُّهد أخرج صاحبه إلى الرِّياء ومخالفة السُّنَّة، وإن وقع في الحكم أخرج صاحبه إلى الظُّلم وصدَّه عن الحقِّ، وإن وقع في القسمة خرجت عن قسمة العدل إلى قسمة الجور، وإن وقع في الولاية والعزل أخرج صاحبه إلى خيانة الله والمسلمين؛ حيث يولِّي بهواه ويعزل بهواه، وإن وقع في العبادة خرجت عن أن تكون طاعة وقربة، فما قارن شيئًا إلاَّ أفسده»[25].

هذا غيض من فيض من طرق (الإصلاح) ووسائله عند أهل (الإصلاح) للبلوغ بالأمَّة إلى الأمن المنشود.

وأخيرًا؛ اعلم ـ علَّمني الله وإيَّاك ـ أنَّ أعظم أمن ينبغي أن يفكِّر فيه المسلم هو الأمن في دار البقاء ودار الحساب والجزاء، قال تعالى: ﴿أَفَمَن يُلْقَىٰ فِى ٱلنَّارِ خَيْرٌ أَم مَّن يَأْتِىٓ ءَامِنًا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [فُصِّلَت : 40].

ذلك لأنَّ التَّفكير في أمنٍ لا يجلب للعبد الأمن من عذاب الله يوم القيامة خسران مبين.

والأمن من عذاب الله يكون بالسَّير على دروب الخير وبالإكثار من الحسنات، قال تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ خَيْرٌ مِّنْهَا وَهُم مِّن فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ﴿٨٩﴾﴾ [سُورَةُ النَّمْلِ].

وفي حديث **شدَّاد بن أوس** Ê أنَّ النَّبيَّ أ قال: «**قال الله عز وجل: وَعِزَّتي لاَ أَجْمَعُ لعَبْدي أَمْنَيْنِ وَلاَ خَوْفَيْنِ؛ إِنْ هُوَ أَمنَني في الدُّنْيَا أَخَفْتُهُ يَوْمَ أجمع فيه عبادي، وَإِنْ هُوَ خَافَنِي في الدُّنْيَا أَمنْتُهُ يَوْمَ أَجْمَعُ فيه عبَادي**»[26].

نسأل الله تعالى أن يجعل بلدنا هذا آمنًا مطمئنًّا وسائر بلاد المسلمين، آمين.

---

(24) أخرجه البخاري تعليقًا في «صحيحه» كتاب استتابة المرتدِّين/ باب (06) وصحَّح سنده الحافظ ابن حجر في «الفتح» (168/16).

(25) «روضة المحبِّين» (417).

(26) أخرجه أبو نعيم في «الحلية»، انظر: «الصَّحيحة» (742).

عز الدين رمضاني
رئيس التحرير



النصيرية
الحقيقة والواقع

إنَّ كلَّ من أجال النَّظر ودقَّقه في أحوال أمَّة الإسلام منذ تاريخها القديم يدرك أنَّ من أخبث أهل الأرض عداء لها ومكرًا بها دعاة الباطنيَّة، أتباع عبد الله بن سبأ اليهودي، الَّذي نفث سمومه وبثَّ مؤامراته ومرَّر عقائده الخبيثة بين المسلمين، بدءًا بادِّعائه الولاء لعلي بن أبي طالب، وانتهاء باعتقاد حلول الله فيه، ومهَّد لأتباعه طريقًا خبيثًا سار عليه دعاة الباطنيَّة من بعده من القرامطة والإسماعيليَّة والرَّافضة والبهائيَّة والدّروز والنُّصيريَّة وغيرهم.

ولـمَّا كانت الغالبيَّة من أهل الإسلام غافلة عن كيد هذه الطَّوائف الضَّالَّة، جاهلة بحقيقة مذهبهم وأصل عقائدهم، رأينا من الواجب تسليط الضَّوء على إحدى هذه الفرق المنحرفة عن دين الإسلام، ونقل صورة واضحة وأمينة للعقائد الباطنيَّة الَّتي تؤمن بها وتخفي أكثرها عن المخالفين لمبادئها وأفكارها وهي طائفة النُّصيريَّة، وقد قال شيخ الإسلام فيها كما في «الفتاوى الكبرى» (511/3): «ويجب على كلِّ مسلم أن يقوم في ذلك بحسب ما يقدر عليه من الواجب؛ فلا يحلُّ لأحد أن يكتم ما يعرفه من أخبارهم، بل يفشيها ويظهرها ليعرف المسلمون حقيقة حالهم...».

■ التعريف بالنُّصيريَّة والأسماء الَّتي أطلقت عليها:

النُّصيريَّة حركة باطنيَّة، وطائفة من غلاة الشِّيعة، تنسب إلى رجل يدعى محمَّد بن نصير النُّميري، يكنَّى أبا شعيب، أصله من فارس، وكان من الشِّيعة الاثني عشريَّة، عاش في القرن الثَّالث الهجري، وتوفي حوالي عام (270هـ).

واسم «النُّصيريَّة» هو الاسم الَّذي غلب على هذه الفرقة الضَّالَّة المارقة عن الإسلام، وهم لا يحبُّون هذه التَّسمية، ويتضايقون منها لأسباب يزعمونها، منها: أنَّه أطلق عليهم بدافع من العداوة والعصبيَّة وذريعة لاضطهادهم، وزعموا ـ أيضًا ـ أنَّ الأتراك هم الَّذين أطلقوا عليهم اسم «النُّصيريَّة» نسبة إلى الجبال الَّتي يسكنونها نكاية بهم واحتقارًا لهم.

وقد ذكر المستشرق «ريسو» أنَّ سبب تسميتهم بالنُّصيريِّين هو وجود صلة بينهم وبين تسمية نصارى أو نصراني؛ لما رآه من المشابهة بينهما في كثير من أعيادهم، وتقديس كلٍّ منهم للخمرة، والتَّعاون الحاصل بينهما في مواجهة الأزمات[1].

لكن الأقرب إلى الصَّواب أنَّ هذه التَّسمية إنَّما أخذت من اسم مؤسِّس طائفتهم أبي شعيب محمَّد بن نصير البصري النُّميري كما تقدَّم[2].

ومن أسمائهم المفضَّلة عندهم «العلويون»، أطلق عليهم هذا الاسم الاستعمار الفرنسي تمويهًا وتغطية لحقيقتهم الرَّافضة والباطنيَّة الخبيثة[3]، وقد ذكر أحد ممَّن كتب عنهم ويدعى عبد الحسين العسكري معبِّرًا عن ارتياحه لهذه التَّسمية: «وقد ارتاحوا لها؛ لأنَّها في الأقلّ تخلصهم ممَّا علق تاريخيًّا باسم النُّصيريَّة من ذم وتشنيع وتكفير، كما أنَّها تفتح لها آفاقًا أرحب للتَّقارب مع الشِّيعة» إلى أن يقول: «ولا شكَّ في أنَّ الانتساب إلى

(1) ما ذكره هذا المستشرق صحيح من حيث وجود تشابه كبير بين الطَّائفتين، وقد أيَّده في هذا التَّعليل د.حسن إبراهيم حسن في كتابه «تاريخ الإسلام السِّياسي والدِّيني والثَّقافي والاجتماعي» (265/4 و267)، وقدَّم فيه أمثلة قويَّة على وجود هذا التَّشابه.

(2) نقل د.صابر طعيمة في كتابه «دراسات في الفرق» (ص38) نقلاً من كتاب «إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد» لنصر الدِّين السنجاري (ت: 794هـ) أنَّ النُّصيريَّة هم أتباع نصير غلام علي بن أبي طالب.

(3) «الموسوعة الميسَّرة» (390/1)، «ماذا تعرف عن الطَّائفة النُّصيريَّة» (ص2).

الإمام على أيٍّ نحو كان أفضل من الانتساب إلى ابن نصير»[4].

وللنُّصيريِّين أسماء أخرى يعرفون بها كالنُّميريَّة نسبة إلى محمَّد بن نصير النُّميري، واسم «سورة ك» ومعناها عند الأتراك المنفيُّون أو المساقون، كما لهم أسماء محلِّية يعرفون بها في أماكن سكناهم مثل «التَّختجيَّة»، و«الحطَّابون» في غربي الأناضول، و«العلي إلهية» في فارس وتركستان وكردستان[5].

■ فرق النُّصيَّرية وأماكن تواجدهم:

تفرَّق النُّصيريُّون إلى فرق وطوائف كثيرة، من أهمِّها وأبرزها:

□ الجَرَّانة: نسبة إلى قريتهم جرانة، ثمَّ سموا بالكلازية نسبة إلى أحد زعمائهم يدعى محمَّد يونس كلازو، ويقال لهم القمريَّة لاعتقادهم أنَّ عليًّا حلَّ في القمر.

□ الغَيْبيَّة: سموا بذلك لأنَّهم رضوا بما قدر لهم في الغيب فتركوا التَّوسُّل كما في زعمهم، وقيل: لأنَّهم قالوا: إنَّ الله تجلَّى في عليٍّ ثمَّ غاب عن البشر واختفى، والزَّمان الحالي هو زمان الغيبة، ويقرِّرون أنَّ الغائب هو الله الَّذي هو عليٌّ، ثمَّ سمِّيت بعد ذلك بالحيدرية نسبةً لزعيمهم علي حيدر.

□ الماخُوسية: نسبة إلى زعيمهم علي الماخوس المشتق عن الكلازية.

□ النَّيَاصِفَة: نسبة إلى بلدة نيصاف بلبنان.

□ الظَّهوراتية: نسبة إلى زعيمهم إبراهيم العبيدي.

□ البَنَّاوية: نسبة إلى سلمان المرشد، وابنه مجيب من بعده، وكان راعي بقر، احتضنه الفرنسيُّون وأعانوه على ادِّعاء الرُّبوبيَّة.

والنُّصيريُّون يعيش أكثرهم في جنوب وشمال سوريا، ولهم وجود في جنوب تركيا وأطراف لبنان الشَّمالي وفلسطين وفارس وتركستان الرُّوسية وكردستان، ويوجد عدد قليل جدًّا في العراق[6]، ويمثِّلون في التّعداد العام لسكَّان سوريا (10%) أي ما يقارب المليون وتسعمائة نصيري، وفي لبنان حوالي (40 ألف) نصيري.

(4) «العلويُّون» (ص32) نقلاً من كتاب «فرق معاصرة تنسب إلى الإسلام» لـ د.غالب عواجي (2/545).

(5) «الحركات الباطنيَّة في العالم الإسلامي» لـ د.محمَّد أحمد الخطيب (ص323)، و«فرق معاصرة تنسب إلى الإسلام» (2/545).

(6) انظر «فرق معاصرة تنسب إلى الإسلام» (2/584)، «الحركات الباطنيَّة في الإسلام» (ص323)، و«ماذا تعرف عن الطَّائفة النُّصيريَّة» (ص 2 و3).

■ التأسيس والنشأة وأبرز رجالاتها:

مؤسِّس هذه الطَّائفة الضَّالة هو محمَّد بن نصير البصري النُّميري ـ كما تقدَّم ـ عاصر ثلاثة من أئمَّة الشِّيعة، وهم: علي الهادي والحسن العسكري ومحمَّد المهدي، وقد زعم ابن نصير أنَّه الباب إلى الإمام الحسن العسكري، وأنَّه وارث علمه والحجَّة والمرجع للشِّيعة من بعده[7]، ادَّعى النُّبوَّة والرِّسالة، وغلا في بعض أئمَّة الشِّيعة ونسبهم إلى مقام الألوهيَّة، ثمَّ خلفه على رئاسة الطَّائفة محمَّد بن جندب، ثمَّ الفارسي عبد الله بن محمَّد الجنان الجنبلاني (ت: 287هـ)، والَّذي سافر إلى مصر، وهناك عرض دعوته على الحسن بن علي بن حمدان الخصيبي، فرجع معه إلى «جنبلا» من بلاد فارس، وصار خليفة على رأس الطَّائفة، وقد أعطى نفسًا جديدًا للنُّصيريِّين، حيث أنشأ لهم مركزين، أحدهما في حلب والآخر في بغداد، وألَّف كتبًا أبرز فيها معتقد النُّصيريِّين، وتعدُّ كتبه من أهمِّ كتب الشِّيعة في إيران.

ومن أبرز رجالات النُّصيريَّة محمَّد بن علي الجلي، وعلي الجسري، وميمون بن سرور بن قاسم الطَّبراني، وحسن المكزون السّنجاري، وهو آخر مظهر لقوَّة النُّصيريَّة، ثمَّ تفرَّق النُّصيريُّون بعد وفاته إلى طوائف، وأنشأوا مراكز مختلفة، برئاسة كلِّ شيخ لمركز صغير، إلى عهد الاحتلال الفرنسي لسوريا حيث برز بعض قادتهم كمحمَّد أمين غالب الطويل الَّذي ألَّف كتابًا بعنوان «تاريخ العلويِّين»، وسليمان المرشد الآنف الذِّكر، ثمَّ تسلَّطوا بعد ذلك على نظام الحكم في سوريا وتسلَّلوا إلى التَّجمُّعات الوطنيَّة فيها، وتسمَّوا بأسماء جديدة خداعًا وتمويهًا، مثل حزب البعث الاشتراكي، ودعوى التَّقدُّميَّة والتَّحرُّر[8].

■ المعتقدات والأفكار:

يتَّفق كلُّ مَنْ أَرَّخ للنُّصيريَّة أنَّهم حركة باطنيَّة، وأصل الباطنيَّة مذهب يستمدُّ أصوله من أصول الفلاسفة وقواعد المزدكيَّة وعقائد الثَّنويَّة، ويزعمون أنَّ نصوص الدِّين لها ظاهر وباطن[9].

(7) «الموسوعة الميسَّرة» (1/390)، «الحركات الباطنية» (ص323).

(8) «فرق معاصرة تنسب إلى الإسلام» (2/547)، «الموسوعة الميسرة» (1/392)، «ماذا تعرف عن النصيرية» (ص5.4).

(9) «الأديان والفرق والمذاهب المعاصرة» لشيبة الحمد (ص86)، «الموسوعة الميسَّرة» (1/394).

وعقائد النُّصيريِّين كثيرة، بعضها ظاهر وبعضها - وهو الأكثر - لا يزال في طيِّ الكتمان؛ لأنَّهم يعتبرون مذهبهم سرًّا من الأسرار الَّتي لا يجوز الكشف عنها، فهم يتكتَّمون على عقائدهم ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، وقرَّروا أنَّ من يفشي شيئًا منها يكون جزاؤه القتل والتَّنكيل[10].

■ ومن أهمِّ عقائدهم وأشهرها:

□ تأليه عليٍّ Ç : وبنوا هذه العقيدة على أنَّ ظهور الرُّوحاني بالجسد الجسماني أمر لا ينكره عاقل، وهو كظهور جبريل في صورة بعض الأشخاص وظهور الشَّيطان بصورة الإنسان[11].

وتزعم النُّصيريَّة أنَّ الله ظهر في صورة أشخاص، ولمَّا لم يكن بعد رسول الله أ شخص أفضل من عليٍّ وبعده أولاده المخصصون هم خير البريَّة ظهر الله بصورتهم ونطق بلسانهم فأخذ بيدهم، فمن هذا أطلقوا اسم الإلهيَّة عليهم[12]، وعند النُّصيريَّة كتيِّب صغير جُمعت فيه تعاليم النُّصيريَّة وعقائدها، وهو هلى طريقة السُّؤال والجواب، ويتألَّف من (101) سؤال، منها على سبيل المثال: من أين نعلم أنَّ عليًّا إله؟ الجواب ممَّا قاله عن نفسه في خطبة البيان وهو واقف على المنبر: «أنا سرُّ الأسرار، أنا شجرة الأنوار، أنا الأوَّل والآخر، أنا الظَّاهر والباطن...»[13].

□ القول بتناسخ الأرواح:

التَّناسخ هو انتقال الميِّت بعد موته من حالة إلى حالة ومن جسد إلى آخر، وهو من مقدَّسات عقائدهم، ويعود سبب تعلُّقهم بالتَّناسخ إلى أنَّهم لا يؤمنون بيوم القيامة ولا بالحساب ولا الجزاء في الآخرة[14].

□ اعتقادهم أنَّ عليًّا Ç يخلق:

يقولون إنَّه هو الَّذي خلق محمَّدًا أ ، وأنَّ محمَّدًا أ خلق سلمان الفارسي وأنَّ سلمان الفارسي خلق الأيتام الخمسة الَّذين هو: المقداد وأبو ذر، وابن رواحة، وعثمان ابن مظغون، وقنبر بن كادان، وكلّ واحد من هؤلاء موكل بمهام - لا يقدر عليها إلاَّ الله جلَّ وعلا[15].

□ تقديس الخمر وتعظيمها: ويزعمون أنَّ الله يتجلَّى فيها، وأنَّها تسمَّى عبد النُّور إجلالا لها، ويستفظعون قلع شجرة العنب أو قطعها، ويعدُّون ذلك من أكبر الإجرام»[16].

□ بغضهم الشَّديد للصَّحابة أ :

ومن ذلك لعنهم لأبي بكر وعمر وعثمان أ ، وهم يتحاشون التَّسمية بهم إمعانًا في البغض والعداء، بل إنَّهم يعذِّبون الحيوانات البريئة ويتفنَّنون في تعذيبها لاعتقادهم أنَّ روح أبي بكر وعمر وعائشة حلَّت فيهم عن طريق التَّناسخ[17].

□ تعظيمهم لابن ملجم قاتل عليٍّ Ç :

فهم يعلنون حبَّهم له ويترضَّون عنه لزعمهم بأنَّه قد خلص اللاَّهوت من النَّاسوت، يعنون أنَّه هو الَّذي خلص الصُّورة الإلهيَّة عن الصُّورة الإنسانيَّة ويخطِّئون من يلعنه[18].

■ عبادات النُّصيريَّة:

العبادة عند النُّصيريَّة مختلفة تمامًا عمَّا هو معهود في شريعة الإسلام، وإن ذكروا في كتبهم أسماء العبادات من صلاة وزكاة وصوم وحجٍّ، إلاَّ أنَّهم يؤوِّلونها إلى معان باطنة، فهم يصلُّون مثلاً في اليوم خمس مرَّات؛ لكنَّها صلاة تختلف في عدد الرَّكعات ولا تشتمل على سجود، ولا يصلُّون الجمعة، ولا يتمسَّكون بالطَّهارة من وضوء ورفع جنابة، ولا يصلُّون في المساجد العامَّة، ولا يعترفون بالحجِّ ويعتقدون بأنَّ الحجَّ إلى مكَّة كفر وعبادة أصنام، ولا يعترفون بالزَّكاة الشَّرعيَّة وإنَّما يدفعون ضريبة إلى مشائخهم زاعمين بأنَّ مقدارها خمس ما يملكون، وهم بذلك يشتركون في هذا الخمس مع فرق الشِّيعة، كما أنَّ الصِّيام عندهم هو الامتناع عن معاشرة النِّساء طيلة شهر رمضان[19]،

(10) وقد حرقوا بالنَّار - فعلاً - أحد أبناء مشايخ النُّصيريَّة يدعى «سليمان الأضني» لما كتب كتابًا سمَّاه «الباكورة السّليمانيَّة» كشف فيها الكثير من أسرارهم، انظر: «فرق معاصرة» (548/2) و«دائرة معارف القرن العشرين» (249/10، 255) لفريد وجدي نقل فيها خلاصة لما جاء في كتاب «الباكورة السليمانية».

(11) «الملل والنِّحل» للشّهرستاني (188/1)، «لوامع الأنوار» للسّفاريني (82/1).

(12) «دراسات في الفرق» (ص39).

(13) «مذاهب الإسلاميِّين» لـ د. عبد الرَّحمن بدوي (474/2)، «دراسات في الفرق» (ص46).

(14) «فرق معاصرة» (569/2)، «ماذا تعرف عن النُّصيريَّة» (ص8).

(15) «الموسوعة الميسَّرة» (392/1)، «ماذا تعرف عن النُّصيريَّة» (ص8).

(16) «فرق معاصرة» (572/2)، «الموسوعة الميسَّرة» (392/1).

(17) «فرق معاصرة» (581/2).

(18) «لوامع الأنوار» (350/2)، «دراسات في الفرق» (ص43)، و«الموسوعة الميسَّرة» (392/1).

(19) «الموسوعة الميسَّرة» (392/1 - 393).

ويبيحون الزَّواج من المحارم[20]، ويحلِّلون نكاح الرِّجال ويزعمون أنَّ ذلك من التَّواضع والتَّذلُّل وأنَّه أحد الشَّهوات والطَّيِّبات[21].

■ أعياد النُّصيريَّة:

للنُّصيريَّة أعياد كثيرة، وافقوا فيها المسلمين والنَّصارى والوثنيِّين، كعيد الغدير وعيد الفطر والأضحى، وعيد عاشوراء وعيد النَّيروز (وهو العيد القومي للفرس)، وعيد المهرجان وعيد الصَّليب، وعيد الغطاس، وعيد السعف، وعيد العنصرة، وغيرها كثير[22]، كما لهم قداسات شبيهة بقداسات النَّصارى مثل قدَّاس الطيب لك أخ حبيب، وقدَّاس البخور، وقدَّاس الأذان وبالله المستعان[23].

■ موقف علماء الإسلام من النُّصيريَّة:

اتَّفقت كلمة أهل الإسلام على أنَّ هؤلاء النُّصيريِّين من فرق أهل الضَّلال، ظاهر مذهبهم الرَّفض، وباطنه الكفر المحض، لا تجوز مناكحتهم، ولا تباح ذبائحهم، ولا يصلَّى على من مات منهم، ولا يدفنون في مقابر المسلمين، ولا يجوز استخدامهم في الثُّغور والحصون.

وقد لخَّص القول فيهم وأبان عن عوارهم وفضح أسرارهم مبيِّنًا حكم الإسلام فيهم شيخ الإسلام ابن تيمية جوابًا على سؤال مطوَّل طرح عليه في حكم هذه الطَّائفة، نجتزئ منه هذه الجمل المفيدة، والعبارات السَّديدة الَّتي قالها فيهم بحقٍّ: «هؤلاء القوم المسمّون بالنُّصيريَّة هم وسائر أصناف القرامطة الباطنية أكفر من اليهود والنَّصارى، بل وأكفر من كثير من المشركين، وضررهم على أمَّة محمَّد أعظم من ضرر الكفَّار المحاربين مثل كفَّار التَّتار والفرنج وغيرهم...»[24]، وقال: «وقد اتَّفق علماء المسلمين على أنَّ هؤلاء لا تجوز مناكحتهم، ولا يجوز أن ينكح الرَّجل مولاته منهم، ولا يتزوَّج منهم امرأة، ولا تباح ذبائحهم...»[25]، إلى آخر كلامه النَّفيس، فانظره برمَّته فإنَّه مهمٌّ.

(20) «صبح الأعشى» للقلقشندي (250/13) نقلاً من «دراسات في الفرق» (ص45).

(21) «فرق الشِّيعة» للنوبختي (ص78).

(22) انظر بتوسُّع في كتاب «طائفة النُّصيريَّة» للدُّكتور الحلبي (ص71)، وفي كتاب «دراسات في الفرق» (ص 49 ـ 51).

(23) «دراسات في الفرق» (ص 52)، «الموسوعة الميسَّرة» (1/ 393).

(24) «مجموع الفتاوى» (149/35).

(25) «مجموع الفتاوى» (154/35).

■ النُّصيريَّة في العصر الحديث:

ارتكب النُّصيريُّون جرائم عدَّة، يشهد لها التَّاريخ القديم والحديث، بدءًا بجرائم النُّصيري تيمور لنك في بغداد وحلب والشَّام عام (822هـ)، مرورًا بموقفهم الفاضح ضدَّ المسلمين وتمكينهم للصَّليبيِّين ليستبيحوا دماء وأعراض أهل السُّنَّة، وانتهاء بتلك المجازر الَّتي قاموا بها في حقِّ أهل السُّنَّة الأبرياء في سوريا ولبنان، لمجزرة مدينة طرابلس عام (1985م)، ومجزرة مخيم تل الزعتر عام (1976م)، ومجزرة سجن تدمر عام (1980م)، ومجزرة هنانو في حلب عام (1980م)، ومجزرة حماة السُّوريَّة عام (1983م)، والَّتي راح ضحيَّتها قرابة (40 ألف) مسلم، ناهيك عن المعتقلين والمفقودين[26].

ولا زال النُّصيريُّون مصرِّين في المضيِّ على المنهج الَّذي رسموه، والحقد الَّذي أضرموه لإبادة من يخالفهم ويقف في طريقهم من المسلمين من أهل السُّنَّة والجماعة، مستغلِّين تأييد الرَّافضة لهم من إيران وحزب الله اللُّبناني، قاتل الله أعداء ملَّة الإسلام، وقطع كلَّ مدٍّ يصلهم من خبيث حاقد، آمين.

■■■

(26) بتصرُّف من كتاب «ماذا تعرف عن الطَّائفة النُّصيريَّة» (ص16 ـ 21).



عبد المجيد تالي
ليسانس في الشريعة ـ الجزائر

أهمية السلامة والعافية للفرد والمجتمع

إنَّ السَّلامة والعافية في الدِّين والدُّنيا أمرٌ ضروريٌّ لا تستقيمُ بدونهما مصالحُ النَّاس في معاشهم ولا في معادهم، بل لا حياةَ ولا فلاحَ إلاَّ بهما، فهما نعمتان عظيمتانِ من حازَهما حاز خيرًا عظيمًا، ومن حُرِمَهُما فهو محرومٌ.

أمَّا الأولى: فبها ينتفعُ العبد بحياته؛ لأنَّ «انتفاعَ العبد بحياته إنَّما يحصلُ بشيئين: بسلامته من الشَّرِّ، وحصولِ الخير، والسَّلامةُ من الشَّرِّ مقدَّمةٌ على حصول الخير وهي الأصلُ[1]، فإنَّ الإنسان بل وكلُّ حيوانٍ إنَّما يهتمُّ بسلامته أوَّلاً وغنيمته ثانيًا»[2].

أمَّا الثَّانية: فالَّتي قال فيها النَّبيُّ المصطفى ﷺ: «**لَمْ تُؤْتُوا شَيْئًا بَعْدَ كَلِمَةِ الإِخْلاَصِ مِثْلَ العَافِيَةِ، فَاسْأَلُوا اللهَ العَافِيَةَ**»[3].

لذا كان من هديه الكريم ﷺ: سؤالُ الله العفوَ والعافيةَ والمعافاةَ في الدِّين والدُّنيا، بل وفي خاصَّة نفسه ﷺ ظاهرًا وباطنًا، كما ثبت ذلك عنه ﷺ من أذكاره اليوميَّة.

فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: لم يكن رسول الله ﷺ يَدَعُ هؤلاءِ الدَّعوات حين يصبحُ وحين يُمْسي: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ العَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ العَفْوَ وَالعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي**»[4].

ولمَّا كانت السَّلامةُ والعافيةُ بهذه المثابة في الحياة البشريَّة الدِّينيَّة والدُّنيويَّة، كان السَّعيُ في ضدِّهما والتَّعريضُ بهما من الأمور المنكرةِ شرعًا والمقبوحة فطرةً، سواءً في الزَّمان أو المكان.

فعن عبد الله بن أبي أَوْفَى رضي الله عنهما أنَّ رسولَ الله ﷺ في بعض أيَّامه الَّتي لَقِيَ فيها العدوَّ انتظرَ حتَّى مالت الشَّمسُ ثمَّ قامَ في النَّاس خطيبًا قال: «**أَيُّهَا النَّاسُ! لاَ تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ وَسَلُوا اللهَ العَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلاَلِ السُّيُوفِ**»[5].

وعن النَّضْر بن أنس قال: قال أنسٌ رضي الله عنه: لولا أنِّي سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «**لاَ تَتَمَنَّوْا المَوْتَ**» لَتَمَنَّيْتُ[6].

وقال ﷺ في الطَّاعون: «**إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلاَ تَقْدَمُوا**

(1) ولأجل هذا الأصل كان حذيفة بن اليمان رضي الله عنه حريصًا عليه، فقال رضي الله عنه فيما اتَّفق عليه الشَّيخان: «كان النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عن الخَيرِ وكُنْتُ أَسأَلُهُ عن الشَّرِّ مَخَافَةَ أَن يُدرِكَنِي» الحديث.
(2) «أحكام أهل الذِّمَّة» (1/420).
(3) رواه أحمد (10) عن أبي هريرة رضي الله عنه.
(4) رواه أحمد (4785)، وأبو داود (5074).
(5) متَّفق عليه البخاري (2965)، مسلم (1742).
(6) متَّفق عليه البخاري (7233)، مسلم (2680).

عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلاَ تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ»[7].

فهـذه أحاديث ثلاثٌ ينتظمُهـا سِلكٌ واحد وهـو: عدمُ تمنِّي المكروهـاتِ والتَّصـدِّي للمحـذورات[8]؛ لأنَّ تمنِّي ذلـك يتضمَّنُ أمريـن: أحدهما: استدعاءُ البلاءِ، والثَّـاني: ادِّعاءُ الصَّبرِ، وما يدري الإنسانُ كيف يكونُ صبـرُه على البلاءِ؟[9] ولمَّا كانت الأمورُ المُقدَّرَةُ عند النَّفسِ ليستْ كالأمورِ المُحَقَّقَةِ لها خَشِيَ أن لا تكونَ عند التَّحقيق كما ينبغي فكرِه تَمَنِّي ذلك[10].

قـال الحسـن البصـري : «النَّاسُ مـا دامُـوا في عافيةٍ مسرورينَ، فإذا نزل البلاءُ؛ صارُوا إلى حقائقِهم؛ فصار المؤمن إلى إيمانه، والمنافق إلى نفاقه»[11].

فالواجبُ على المرء «توقِّي المكارهِ قبلَ نزولها، وتجنُّبُ الأشياء المخُوفة قبل هُجُومها»[12]، كما أنَّ الواجبَ عليه أن يتأنَّى في أموره، وينظـرَ في عواقبها؛ لأنَّ الفقيه منْ نظرَ في العواقب، ولم تستفزَّهُ البداءاتُ.

ولنضـرب لذلـك مثلينِ مـن سيـر السَّالفين مـن الصَّحابة الكرام؛ فإنَّهم خيرُ من قَعَّدَ ووَجَّهَ لهذا النَّظر:

- أمَّـا المثـال الأوَّل: فعن عبد الرَّحمن بن جبيـر بن نُفَيْر عن أبيه قال: جلسنَا إلى المقداد بن الأسود يومًا، فمرَّ به رجل، فقال: طوبـى لهاتين العينين اللَّتين رأتا رسول الله أ ، والله لوددنا أنَّا رأينا ما رأيت، وشهدنا ما شهـدتَّ؛ فاستُغْضِبَ، فجعلتُ أعجَبُ، مـا قال إلاَّ خيرًا، ثمَّ أقبـلَ إليه فقال: «ما يَحْمِـلُ الرَّجل على أن يَتَمَنَّـى مَحْضَرًا غَيَّبَـهُ الله عنه، لا يدري لو شهده كيف كان يكون فيـه، والله لقـد حضـر رسـولَ الله أ أقـوامٌ أكبَّهـم اللهُ على مناخرهـم في جهنَّـم لم يجيبوه ولم يصدِّقـوه، أَوَلاَ تحمدون الله إذ أخرجكم لا تعرفـون إلاَّ ربَّكم، مُصدِّقين لما جاء به نبيُّكم، قد كفيتـم البلاءَ بغيركـم، واللَّه لقد بعث الله النَّبـيَّ أ على أشدِّ حـالٍ بُعثَ عليها فيه نبيٌّ من الأنبيـاء في فترة وجاهليَّة، ما يرون أنَّ دينًا أفضل من عبادة الأوثان، فجاء بفرقان فرَّق به بين الحقِّ والباطل، وفرَّق بـين الوالد وولده حتَّى إن كان الرَّجل ليرى والده وولده أو أخاه كافرًا، وقد فتح الله قُفْلَ قلبه للإيمان، يعلم أنَّه إن هلك دخل النَّار، فلا تقرُّ عينُه وهو يعلم أنَّ حبيبه في النَّار، وأنَّها للَّتـي قال ـ عـزَّ وجـلَّ ـ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ [الفرقان: 74]»[13].

- وأمَّـا الثَّاني: فعـن إبراهيم التَّيمي عن أبيـه ـ وهو يزيد بن شريـك بن طـارق التَّيمي ـ قـال: كنَّا عند حذيفة فقـال رجلٌ: لو أدركـتُ رسـولَ الله أ قاتلتُ معه وأبليتُ، فقـال حذيفةُ: «أنت كنـتَ تفعلُ ذلـك؟ لقد رأيتُنا مـع رسول الله أ ليلـةَ الأحزاب وأخذتْنَـا ريـحٌ شديـدةٌ وقـرٌّ، فقـال رسـول الله أ : «**أَلاَ رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟**» فسكتنا، فلم يُجبـهُ منَّا أحدٌ، ثمَّ قال: «**أَلاَ رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟**» فسكتنا، فلم يجبه منَّا أحـدٌ، ثمَّ قال: «**أَلاَ رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟**» فسكتنا، فلـم يجبه منَّا أحدٌ، فقال: «**قُمْ يَا حُذَيْفَـةُ فَأْتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ...**» الحديث رواه مسلم (1788).

فهـذان الأثران يصـوِّرانِ لنا جانبًـا ممَّا كان عليـه سلفنا الصَّالـحُ في حرصِهـم علـى سلامـةِ دينهـم ودنياهـم، وعدمِ تطلُّعهـم وتشوُّفهـم لشهـود المهالـك وركوبِ المخاطرِ ممَّا قد غَيَّبَهم الله عنه.

فـالأوَّل: بيَّن لنـا حالَ رجلٍ غبطَ المقـدادَ Ê وقرنه على رؤيتهم نبيَّهـم أ ، وشهودهم أيَّامَه فأنكرَ عليه المقدادُ Ê تمنِّيـه وغبطَتَه، بـل وغضبَ عليه حتَّى استعجـبَ بعض الجلساء مـن إنكاره عليه، وهو جبيـر بن نفيـر ، ثمَّ أخبـره المقداد Ê بعواقـبِ تمنِّيـه وحرصِه علـى شهود ما غيَّبَـه الله عنه، ومُذكِّـرًا إيَّـاهُ بأقوامٍ مَـنَّ الله عليهم بشهود ما تمنَّـاه لكنَّهم لم ينتفعُـوا بما حضـروا ولا بما شاهدُوا، بل كانت تلـك الأيَّامُ نقمةً عليهـم وخسرانًـا لهم في الدُّنيـا والآخرة، بسبب عـدمِ إيمانهم وتصديقهم بنبيِّهم أ .

ثمَّ ذكَّره بالنِّعمـة العظمى والمِنَّة الكبرى على هذه الأمَّة الَّتي غفـل عنها كثيرٌ من أبناء هـذه الأمَّة، وهي: نعمةُ الإسلام بقوله:

(7) متَّفق عليه البخاري (5729)، مسلم (2219) من حديث عبد الله بن عبَّاس È .
(8) انظر: «شرح صحيح البخاري» لابن بطَّال (292/10).
(9) انظر: «كشف المشكل من حديث الصَّحيحين» (429/3 ـ 430).
(10) انظر: «إحكام الأحكام» لابن دقيق العيد (300/2).
(11) «المجالسة وجواهر العلم» للدِّينَوَرِيِّ (1917) ط/ مشهور حسن.
(12) أفاده الطَّبري ، نقلاً عن «الزَّواجر في اقتراف الكبائر» للهيتمي (180/3).
(13) أخرجه أحمد في «المسند» (23811)، والبخاري في «الأدب المفرد» (87)، وصحَّح إسناده الشَّيخ الألباني في «الصَّحيحة» (2823).



«أولا تحمدون الله إذ أخرجكم لا تعرفون إلاَّ ربَّكم، مصدِّقين لما جاء به نبيُّكم، قد كفيتم البلاءَ بغيركم...» الحديث.

وأمَّا الثَّاني: فبيَّن لنا حالَ رجلٍ ادَّعى أمامَ حذيفةَ ابنِ اليمانِ Ê أنَّه لو شهد النَّبيَّ أ لبالغ في نصرته، ولزاد على الصَّحابة أ . وعند ابن إسحاق[14] عن محمَّد بن كعب القُرَظي قال: قال رجلٌ من أهل الكوفة لحذيفة بن اليمان: يا أبا عبد الله، أرأيتُم رسول الله أ وصحبتُمُوه؟ قال: «نعم يا ابنَ أخي»، قال: فكيف كنتم تصنعون؟ قال: «والله لقد كنَّا نجتهدُ»، قال: والله لو أَدْرَكْنَاه ما تركناه يمشي على الأرض، ولحملناه على أعناقنا. فأجابَه حذيفةُ Ê منكرًا لمقالته تلك، كما سبق في رواية مسلم: «أنت كنتَ تفعلُ ذلك؟» قصد بذلك زجرَه عن ظنِّه أنَّه يفعلُ أكثرَ من فعل الصَّحابة[15] أ مذكِّرًا إيَّاهُ بما وقعَ له ولهم يومَ الأحزابِ من هَوْلٍ وخَطْبٍ، وقيل في وجه إنكاره: يحتملُ أنَّه إنَّما أنكر؛ لأنَّه أمرٌ مغيَّبٌ لو حضرَه لأمكن أن يعجز، كما سكت القوم ولم يجبه أحدٌ لعِظَم المشقَّة مع أنَّهم أحرصُ النَّاس على عمل البرِّ، لا سيما مع ضمانِ رسول الله أ بقوله: «**جَعَلَهُ اللهُ مَعِي يَوْمَ القِيَامَةِ؟**»[16].

لذا وقع عند البيهقي في «الدَّلائل» (451/3) من حديث عبد العزيز بن أخي حذيفة قال: ذكر حذيفةُ مشاهدَهم مع رسول الله أ ، فقال جلساؤُه: أما والله لو كنَّا شهدنا ذلك لفعلنا وفعلنا؛ فقال حذيفة: «لا تَمَنَّوْا ذلك» فذكر الحديث.

وله (454/3) من حديث زيد بن أسلم مولى عمر ابن الخطَّاب أنَّ رجلاً قال لحذيفة: يا حذيفة، نشكو إلى الله صحبتَكم رسول الله أ ، وأنَّكم أدركتمُوه ولم ندركه، ورأيتمُوه ولم نره، فقال حذيفة: «ونحن نشكو إلى الله ـ عزَّ وجلَّ ـ إيمانَكم به ولم تَرَوْهُ، والله ما ندري يا ابن أخي لو أدركتَه كيف كنتَ تكون؟...» الحديث.

هذه نظرةُ القوم ـ أعني: حذيفةَ والمقدادَ وصَحْبَهما ـ لأوضاعهم وتقديرِهم لمطالبهم الدِّينيَّة والدُّنيويَّة، وأمَّا حالةُ العامَّة الأغمار في هذه الأزمان الَّذين لم تُضَرِّسْهُم أوضاعهم ولا حنَّكتهم التَّجاربُ، تجدُهم إذا ظهرت مخايلُ فتنة ـ نسأل الله العافية ـ استشرفوا لها وتمنَّوا خوضَها، وربَّما تألَّى بعضهم وقال: والله لئن حضرتُها لأفعلَنَّ وأفعلَنَّ.

بل ترى المغفَّلينَ والجاهلين منهم: يسعونَ في طمسِ مقوِّماتهم الدِّينيَّة والدُّنيويَّة بإثارتهم الفتنَ بين أبناء جلدتهم، بل وحرصهم على خوضها وإشاعتها بينهم جهلاً منهم بمُقَدِّرَاتِ الأمور، وما يترتَّب عليها من فسادٍ وشرٍّ في العُقبَى، وما علم هؤلاء المساكين أنَّ الدِّين: ليس بالفطنة والكيس فحسب، وإنَّما الدِّين: باتِّباع الهدي ومعرفة واجب الوقت.

وما حالُ الأمَّة الإسلاميَّة في هذه الأزمان وما يعصفُ بها من فتنٍ وشقاقٍ، وتكالبٍ وتقاتلٍ على حطام الدُّنيا، إلاَّ نِتَاجُ هذه الأفكار والعقليَّات الَّتي لم تُضبط بضوابط الشَّرع، ولم تُزَمَّ بزِمام المنهاج الحقِّ.

فما نسمعه في وسائل الإعلام ـ سواءً كانت مقروءةً أو مرئيَّةً ـ من نداءاتٍ ودعواتٍ أو ادِّعاءاتٍ جوفاءَ، من أشباه الدُّعاة وأنصاف العلماء والمتعلِّمين أو الإعلاميِّين، ما هو إلاَّ صورةٌ من صور هذه الذِّهنيَّات البائدةِ عن معالم الشَّرع الحنيف ومقاصدِه الرَّاشدة، وذلك كلُّه باسم المصلحة زعمُوا، أو باسم تحقيقِ حكومةٍ راشدةٍ بله خلافة راشدة ظنُّوا؛ تَلبيسًا وتدليسًا وتلاعبًا بعواطفِ أبناءِ الأمَّة الإسلاميَّة، وزَجًّا بهم في مستنقعاتِ الفتنِ، ومتاهات الضَّلال والانحراف عن جادَّة الطَّريق.

إنَّ ما مرَّت به الأمَّة الإسلاميَّة من إحنٍ ومحَنٍ في سالف الأزمان وغابرها، وما تمرُّ به في هذا الزَّمان من حِرَاكٍ شُعُوبِيٍّ في بعض بلادها من شرقها إلى غربها، باسم التَّغيير ومكافحة الفساد زعمُوا، وما نتج عن ذلك من

(14) قال الحافظ ابن كثير : في «البداية والنِّهاية» (64/6) ط/ التُّركي: «وهذا منقطع من هذا الوجه».

(15) انظر: «شرح النَّووي على صحيح مسلم» (145/12).

(16) انظر: «شرح الأبِّي على صحيح مسلم» (130/5).

فسـاد عريضٍ في الدِّمـاء والأموال، وما يترتَّـبُ عنه من آثارٍ سلبيَّـة عـن مستقبَـل الأمَّة الإسلاميَّـة في مشاريعهـا الدِّينيَّة والدُّنيويَّـة، إنَّ ذلك كلَّه لـكافٍ لاستخلاصِ الدُّروس والعبر لبنـاء أمَّـةٍ إسلاميَّةٍ قويَّة علـى مستوى أفرادهـا ومجتمعاتها قبـل حُكَّامهـا وحكوماتها؛ أمَّةٍ قائمـةٍ على كتاب ربِّهـا وسنَّة نبيِّها أ مع الفهم الصَّحيح فيهما.

ولقـد قيل: «لا يعرفُ الإسلامَ مَنْ لم يعرفْ الجاهليَّةَ[17]»[18]، قال ابن قيِّـم الجوزيَّة : : «ولهـذا كان الصَّحابة أعرفَ الأمَّة بالإسـلام وتفاصيلـه، وأبوابـه وطرقه، وأشدَّ النَّـاس رغبةً فيه، ومحبَّـةً لـه، وجهـادًا لأعدائـه، وتكلُّمًـا بأعلامـه، وتحذيرًا من خلافه؛ لكمال علمهم بضدِّه، فجاءَهـم الإسلامُ كلُّ خَصلَة منه مضَـادَّةٌ لكلِّ خصلة ممَّـا كانوا عليه، فازدادوا لـه معرفةً وحبًّا، وفيـه جهادًا؛ بمعرفتِهم بضدِّه، وذلـك بمنزلة من كان في حصرٍ شديـد وضيقٍ ومرضٍ وفقـرٍ وخوفٍ ووحشة، فَقَيَّضَ اللهُ له مَنْ نقلَه منـه إلى فضاءٍ وسَعَـةٍ وأمنٍ وعافية وغنًى وبهجـة ومَسَرَّة، فإنَّه يزدادُ سرورُه وغِبطَتُـه ومحبَّتُه بما نُقِل إليه بحسب معرفتِه بما كان فيه.

وليـس حالُ هذا كمن ولدَ في الأمن والعافية والغنى والسُّرور؛ فإنَّـه لم يشعرْ بغـيره، وربَّما قُيِّضَت له أسبـابٌ تُخْرِجُه عن ذلك إلى ضـدِّه وهو لا يشعـرُ، وربَّما ظنَّ أنَّ كثيرًا مـن أسبابِ الهلاكِ والعطـبِ تفضي به إلى السَّلامة والأمـنِ والعافية، فيكون هلاكُه على يَدَيْ نفسِه وهو لا يشعر.

وما أكثرَ هذا الضربَ من النَّاس! فإذا عَرَفَ الضِّدَين، وعَلِمَ مباينـةَ الطَّرفـين، وعـرفَ أسباب الهـلاك علـى التَّفصيل كان أحرَى أن تدومَ له النِّعمة ما لم يُؤْثِر أسبابَ زوالِها على علمٍ، وفي مثل هذا قال القائل:

عـرفت الشَّـرَّ لا للشَّر لكن لتـوقِّيـه
ومن لا يعرف الشَّرَّ من النَّاس يقع فيه

وهذه حالُ المؤمن؛ يكـونُ فطنًا حاذقًا، أعرف النَّاس بالشَّرِّ، وأبعدهم منه، فإذا تكلَّم في الشَّرِّ وأسبابِه ظننتَه من شرِّ النَّاسِ، فإذا خالطتَه وعرفتَ طَوِيَّتَه رأيتَه من أبرِّ النَّاسِ.

والمقصودُ أنَّ من بُلِيَ بالآفاتِ صارَ من أعرفِ النَّاس بطرقها، وأمكنَه أن يَسُدَّها على نفسه وعلى مَنْ استنصحه من النَّاس ومن لم يستنصحه»[19].

وختامًـا فعلى أبناءِ الأمَّة الإسلاميَّة أن يَغتَنِمُوا مواطنَ الأمنِ والسَّلامةِ، وأَنْ يُفِيدُوا الدُّروس والعبر ممَّا مَرَّت به أمَّتهم سلفًا، ومـا يجري لها خلفًـا، وأن لا يكونُوا أبناءَ عشريَّـاتٍ[20]، وفَّق الله الجميعَ لما فيه الخيرُ والصَّلاحُ في الدُّنيا والآخرة.

■ ■ ■

(17) قال ابن القيِّم : : «كلُّ ما خالفَ ما جاءَ به الرَّسول أ فإنَّه من الجاهليَّة؛ فإنَّها منسوبةٌ إلى الجهل، وكلُّ ما خالف الرَّسول فهو من الجهل» «فوائد الفوائد» (164).

(18) يروى عن عمر بن الخطَّاب Ê : «إنَّما تنقضُ عُرَى الإسلام عروةً عروةً إذا نشأ في الإسلام مَنْ لا يعرفُ الجاهليَّة» ذكر ذلك كلٌّ من شيخَ الإسلام ابن تيميَّة : في «الفتاوى» (10/301) و(15/54)، و«منهاج السُّنَّة» (2/398) و(4/590) ط/ رشاد سالم، وتلميذه ابن قيِّم الجوزيَّة : في «الفوائد» (202) ط/مكتبة دار البيان، و«مفتاح دار السَّعادة» (2/288)، ولم أقف عليه مسندًا، والعلم عند الله.

(19) «مفتاح دار السَّعادة» (2/288ـ 289).

(20) أقصد: عَقْدًا من الزَّمن في أمنٍ واطمئنانٍ، وعَقدًا في هرجٍ ومرجٍ.





فتاوى شرعية

زكاة المخلَّفات المالية

أ. د. محمد علي فركوس
أستاذ بكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

السؤال:

موظَّفو بعض القطاعات استلموا مخلَّفات بأثرٍ رجعيٍّ من ثلاث سنوات مضت، فهل يجب إخراج زكاة تلك المخلَّفات؟ وبارك الله فيكم ونفع بكم.

الجواب:

الأصل في المخلَّفات المالية المستفادة بأثرٍ رجعيٍّ أن تُضمَّ إلى جنس النِّصاب، وهو أصل المال الَّذي عنده؛ لأنَّ المال المستفادَ يتبع النِّصابَ ـ لاتِّحاد الجنسين ـ دون الحول، لذلك يُخرج الموظَّف زكاةَ المال الأصليِّ في حوله الخاصِّ به مستقلاًّ عن المال المستفاد، أي يزكِّي كلاًّ منهما عند تمام حوله وهو مذهب الجمهور[1].

فإن شقَّ عليه ذلك؛ فله أن يزكِّيَهما جميعًا عند تمام حول المال الأصلي؛ عملاً بقاعدة: «المَشَقَّةُ تَجْلِبُ التَّيْسِيرَ»، ويكون المال المستفاد ـ حالتئذٍ ـ داخلاً في الزَّكاة المعجَّلة قبل تمام حوله، وتقديمُ الزَّكاة قبل حلول وقتها يجوز شرعًا إذا ما دَعَتِ الحاجةُ أو المصلحة إلى التَّعجيل بها، ويدلُّ على ذلك حديثُ عليٍّ ﭬ: «**أَنَّ العَبَّاسَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فِي تَعْجِيلِ صَدَقَتِهِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ فَرَخَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ**»[2]، وفي روايةٍ أخرى: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَعَجَّلَ مِنَ العَبَّاسِ صَدَقَةَ سَنَتَيْنِ**»[3].

هذا؛ والمعلوم من شرط المال الَّذي تجب فيه الزَّكاةُ أن يكون مملوكًا مِلْكًا تامًّا، وما دامت المخلَّفات المالية دخلت في حسابه من وقت التَّوقيع عليها رسميًّا فقَدْ أصبحت دينًا مرجوَّ الأداء، فهذا يعجِّل زكاتَه بها مع ماله الأصليِّ في كلِّ حولٍ، كما تقدَّم.

أمَّا إن لم يكن يملك مالاً أصلاً، أو يملك مالاً لم يبلغ النِّصابَ، واستفاد من هذه المخلَّفات المالية لثلاث سنوات؛ فإنَّه يحتسب الحولَ من وقت مِلْكه للنِّصاب ولو لم يقبضه؛ لأنَّه مرجوُّ الأداء ـ كما تقدَّم ـ، ولأنَّ من شرط وجوب الزَّكاة النِّصابَ المقدَّر شرعًا وحَوَلانَ الحول عليه.

وبناءً على تحقُّق شرط الوجوب؛ فإنَّ المكلَّف يُخرج الزَّكاةَ على القدر الموجَب عليه، ثمَّ عليه وعلى بقيَّة المال بحسَبِ السَّنوات القمرية الَّتي تخلَّف عن إخراج زكاته فيها، والعلم عند الله تعالى.

(1) انظر: «المغني» لابن قدامة (2/626).

(2) أخرجه أبو داود (1624)، والترمذي (678)، وابن ماجه (1795)، وأحمد (1/104)، من حديث عليِّ بن أبي طالب ﭬ، والحديث صحَّحه أحمد شاكر في تحقيقه لـ«مسند أحمد»: (2/141)، وحسَّنه الألباني في «الإرواء» (3/348).

(3) أخرجه أبو عُبَيْد في «الأموال» (1885)، من حديث عليِّ بن أبي طالب ﭬ، وحسَّنه الألبانيّ في «الإرواء» (3/ 346).

في الثراء السَّريع بالاحتكار

السُّؤال:

من المعلوم أنَّ الدَّولة نظَّمت معرض الكتاب ليستفيد منه عمومُ النَّاس، لكنَّ أصحاب بعض المكتبات يستغلُّون هذه المناسبةَ لشراء الكتب جملةً لبيعها بعد ذلك بثمنٍ أغلى، مع الإشارة إلى أنَّ تنظيم المعرض يمنع ذلك ولا يسمح به.

فهل يجوز لهم فعلُ ذلك؟ وجزاكم الله خيرًا.

الجواب:

لا يجوز لمسلم أن يبيع ما اشتراه إلاَّ بعد أن يقبضه ويحوزه إلى رحله؛ لما ثبت عن النبيِّ أ أنَّه: «**نَهَى أَنْ تُبَاعَ السِّلَعُ حَيْثُ تُبْتَاعُ، حَتَّى يَحُوزَهَا التُّجَّارُ إِلَى رِحَالِهِمْ**»[4].

فإن تمَّ له القبضُ والحيازة؛ فله أن يبيع كيف شاء بالشُّروط الشَّرعيَّة، ولو جاوز السِّعرَ الَّذي اشتراه بزيادةٍ معتادةٍ، سواءً نقدًا في الحال أو مؤجَّلاً فيما يقبل التَّأجيل.

ولا يجوز للتَّاجر أو لغيره ـ من جهة أخرى ـ استغلالُ ما يحتاج النَّاس إليه بالاحتكار والتَّخزين تقصُّدًا للرِّبح الفاحش أو طمعًا في الكسب السَّريع على حساب إرهاق المشتري بسعرٍ مرتفعٍ يُثقل كاهله خاصَّةً إن كان من ذوي القدرة الشِّرائيَّة المحدودة؛ لتحريم الاحتكار في قوله أ : «**لاَ يَحْتَكِرُ[5] إِلاَّ خَاطِئٌ[6]**»[7].

وعلَّة تحريمه الحرج والضَّرر الواقع على النَّاس بالاحتيال والحبس والتَّخزين، والحديث يدلُّ على تحريم الاحتكار ويتناول كلَّ سلعةٍ أو بضاعةٍ مطلقًا، سواءً كانت من قوتٍ أو من غيره عملاً بقاعدة أنَّ «**المُطْلَقَ يَجْرِي عَلَى إِطْلاَقِهِ**».

لذلك ينبغي للتَّاجر الأمين أن يترك عوامل الجشع والطَّمع الَّتي تدفعه إلى الاحتكار واستغلال أموال النَّاس بفرض أسعارٍ مرتفعةٍ تخرج عن المعتاد، إغلاءً لما يحتاجه النَّاس في معاشهم.

وجديرٌ بالتَّنبيه أنَّ للتَّاجر أن يشتريَ ما شاء من السِّلَع والبضائع، وله أن يحبسها أو يخزِّنها إذا كان النَّاسُ في غنًى عنها، بالنَّظر إلى انتفاء الضَّرر عنهم وهو علَّة المنع، وله أن يبذل لهم من الموادِّ والبضائع عند قيام الحاجة بما تتعارف عليه العادةُ في المكاسب، دفعًا للحرج والضَّرر عن المسلمين.

والعلم عند الله تعالى، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين وصلَّى الله على محمَّدٍ وعلى آله وصحبه وإخوانه إلى يوم الدين وسلَّم تسليمًا.





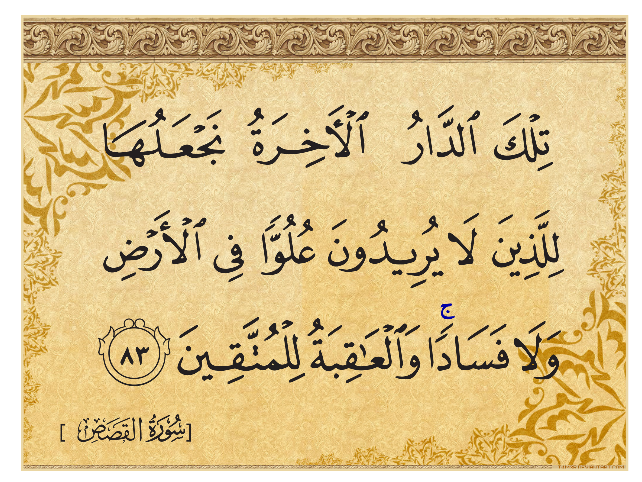
(4) أخرجه أبو داود (3499)، من حديث زيد بن ثابتٍ Ç ، والحديث صحَّحه ابن الملقِّن في «البدر المنير» (6/ 559).

(5) الاحتكار هو حبس السلعة لتقلَّ فتغلو [انظر: «النهاية» لابن الأثير (1/417)].

(6) خاطئٌ: هو العاصي الآثم المذنب [«النهاية» لابن الأثير (2/44)].

(7) أخرجه مسلم (1605)، من حديث معمر بن عبد الله : .

فائدة في تفسير قوله تعالى:



لشيخ الإسلام ابن تيمية : (ت 728هـ)

قرأها: عمار تمالت
باحث بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض

إنَّ من تدبَّرَ آيات القرآن الكريم، وتأمَّلَ فيها وتفكَّرَ، وجدَها كاملةَ المعاني، شاملةَ المقاصد، والنَّاسُ في تدبُّر آيات هذا الكتاب العظيم متفاوتون لتفاوت أذهانهم في الفهم والإدراك، فمنهم من يقفُ عند الكلمات والأساليب الَّتي تظهرُ له ولا يتعدَّاها إلى مقاصدها ونظائرها، ومنهم من يُبعِدُ نظرَه وفكرَه فتتَّسعُ عنده معاني الآيات وتتعدَّد.

قال الإمام ابنُ القيِّم :[1]: «والمقصودُ تفاوتُ النَّاس في مراتبِ الفَهْم في النُّصوص، وأنَّ منهم من يفهمُ من الآية حكمًا أو حكمين، ومنهم من يفهمُ منها عشرةَ أحكام أو أكثر من ذلك، ومنهم من يقتصرُ فهمُه على مجرَّد اللَّفظِ دون سياقه ودون إيمائه وإشارته وتنبيهه واعتباره، وأخصُّ من هذا وألطفُ ضمُّه إلى نصٍّ آخر متعلِّقٍ به فيفهمُ من اقترانه به قدرًا زائدًا على ذلك اللَّفظ بمفرده، وهذا بابٌ عجيبٌ مِنْ فَهْم القرآن لا ينتبهُ له إلاَّ النَّادرُ من أهل العلم، فإنَّ الذِّهن قد لا يشعرُ بارتباط هذا بهذا وتعلُّقه به».

(1) في «إعلام الموقِّعين عن ربِّ العالمين» (126/3).

ومن هذا الباب اختلفت نظراتُ العلماء وتوجُّهاتُهم في تفسير آيات القرآن الكريم، فمِن مُقتصِرٍ على تفسير المفرداتِ والألفاظ، ومن مستنبطٍ للأحكام، ومن خائضٍ في الأساليب واللُّغات، وبعضُهم تعمَّق في تفسير بعض الآيات واستنبط منها ما لا يظهرُ لقارئها وتاليها من المعاني البديعات، وقد وقفتُ على مثالٍ من ذلك، ضمنَ فائدةٍ من كلام شيخ الإسلام تقيِّ الدِّين أبي العبَّاس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السَّلام الحرَّاني المعروف بابن تيمية (ت 728هـ)، وهو من لطائف تفسيره : ودقائقه، فرأيتُ أن أُتحفَ بها هذه المجلَّة الغرَّاء؛ ليظهرَ لقارئها مدى اهتمام العلماء المحقِّقين بالغوص في معاني القرآن الكريم، واستنباط معانيه البديعة.

وهذه الفائدة تتعلَّقُ بتفسير قوله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ٨٣﴾ [سُورَةُ القَصَصِ]، بيَّن فيها شيخُ الإسلام أنَّ الله ـ تبارك وتعالى ـ جعل الدَّار الآخرة منزلاً لمن حقَّق العبوديةَ له سبحانه، وأنَّ العبوديَّة تنافي إرادةَ العلوِّ والفساد في الأرض، وساق بعضَ الآيات المبيِّنةَ لهذا المعنى، وهذا الأسلوبُ معروفٌ عن شيخ الإسلام ابن تيمية، وهو تفسير القرآن بالقرآن، وهو من أفضل مناهج التَّفسير وأولاها.

وتقعُ هذه الفائدة ـ الَّتي لم أرَها نُشرت ضمن ما وصلنا من آثار هذا الإمام الجليل ـ ضمنَ مجموعٍ خطِّيٍّ نادرٍ يضمُّ بعضَ مؤلَّفات شيخ الإسلام ابن تيمية، محفوظ بمكتبة آيا صوفيا الملحقة بالمكتبة السُّليمانيَّة بإستانبول برقم (1596)، تبدأ فيه من الوجه الأوَّل من الورقة (34) إلى الوجه الثَّاني من الورقة (36).

وهذا نصُّها:

قال شيخُ الإسلام أبو العبَّاس أحمد ابنُ تيمية ‌Ç في تفسير قوله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ٨٣﴾ [سُورَةُ القَصَصِ].

فصلٌ: في أنَّ عبادة الله تعالى تمنعُ من معصيته، وأنَّ إرادةَ هذا وهذا ضدَّان لا يوجدُ أحدُهما إلاَّ لنقص الآخر، والإنسانُ إذا وقع منه ذنبٌ كان لنقص عبادته لله تعالى، وهذا كما قال تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ٨٣﴾ [سُورَةُ القَصَصِ].

فأخبر سبحانه أنَّه جعل الآخرةَ للَّذين لا يريدون علوًّا في الأرض ولا فسادًا، فوصفَهم بأنَّهم لا يريدون واحدًا من هذين،

فمَنْ أراد أحدَ هذين لم يكنْ من هؤلاء الَّذين أخبر أنَّه جعلَ لهم الدَّارَ الآخرةَ، وهو تعالى لم يَصِفْهم بهذا إلاَّ بعدم الإرادة، والعدمُ المَحْضُ لا يُستحَقُّ به الثَّوابُ؛ لأنَّ عدمَ هذه الإرادة لا يكونُ إلاَّ إذا أرادوا ما أمرهم به من عبادته وحده لا شريك له، ولذلك استحقُّوا الدَّارَ الآخرةَ، وقال في المخالفين لهؤلاء: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَآئِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ وَيَسْتَحْيِۦ نِسَآءَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٤﴾﴾ [سورة القصص]، وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ ءَايَٰتُنَا مُبْصِرَةً قَالُواْ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١٣﴾ وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ۚ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٤﴾﴾ [سورة النمل]، فوصفهم بالظُّلم والعُلُوِّ.

وقولُه تعالى سبحانه: ﴿لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾ ذكر الفسادَ مقرونًا بالعُلُوِّ، والفسادُ المطلقُ يتناولُ إرادةَ العُلُوِّ، فإنَّ هذا من الفساد الَّذي هو خلافُ الصَّلاح، وهذا قد يكونُ من عطف العامِّ على الخاصِّ، وقد يكونُ لـمَّا قُيِّد بالعطف صار عطفَ خاصٍّ على خاصٍّ، ولذلك نظائرُ كثيرةٌ في القرآن، مثل قوله تعالى: ﴿أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة : 32]، وقتلُ النَّفس أيضًا فسادٌ، وقد قال تعالى في الفساد المطلق: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُواْ فِي ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾﴾ [سورة البقرة]، ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٤٢﴾﴾ [سورة الأعراف]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾﴾ [سورة البقرة]، وقال تعالى عن صالح: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١٥٠﴾ وَلَا تُطِيعُوٓاْ أَمْرَ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٥١﴾ ٱلَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ ﴿١٥٢﴾﴾ [سورة الشعراء]، وقد ذكر الله المحرمات بقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [سورة الأعراف]، والجميعُ فسادٌ وهذه إثمٌ وعدوان، وقال تعالى: ﴿فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ﴿٧﴾﴾ [سورة المؤمنون]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾ [الطلاق : 1]، وقال تعالى: ﴿أَئِنَّكُمْ[2] لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾﴾ [سورة الأعراف].

والمدحُ بالأمور العَدَميَّة لا يكونُ إلاَّ لأنَّها تستلزمُ أمورًا وُجوديَّةً كما قد بُسط هذا في غير موضعٍ[3]، فما يُنفى من صفاتِ النَّقص، وما يُنهى عنه من الأفعال المذمومة، فإنَّ ما يُمدحُ به من صفات النَّقص يستلزمُ أمورًا وجوديَّةً من صفات الكمال، وما يُنهى عنه من الأفعال المذمومة يستلزمُ وجودَ ما يُمدحُ به من الأفعال المحمودة.

فإنَّ الإنسانَ كما قال النبيُّ ﷺ: «**أَصْدَقُ الأَسْمَاء: الحَارِثُ، وَهَمَّامُ**»[4]، لا يزالُ حارثًا هَمَّامًا، وهو حسَّاسٌ متحرِّكٌ بالإرادة.

وفي الحديث: «**لَلْقَلْبُ أَشَدُّ تَقَلُّبًا مِنَ القِدْرِ إِذَا اسْتَجْمَعَتْ غَلَيانًا**»[5]، و«**مَثَلُ القَلْبِ مَثَلُ رِيشَةٍ مُلْقَاةٍ فِي أَرْضٍ فَلاَةٍ**»[6].

والنَّفسُ طبيعتُها الحركةُ، ولهذا قال بعضُهم: «نفسُك إن لم تُشْغِلْها شغلتْك، إن لم تُشْغِلْها بالحقِّ شغلتْك بالباطل»، فالإنسانُ لا يَعْدِلُ عن فعلٍ إلاَّ لاشتغاله بفعلٍ آخر، ولا يتركُ إرادةً يهواها إلاَّ لإرادة أخرى، إمَّا إرادة محبوب هو أحبُّ إليه من الأوَّل فيتركه لأجلها لأنَّ الضِّدَّين لا يجتمعان، وإمَّا لمكروهٍ يتحصَّلُ له من ذاك فيكون إرادتُه للسَّلامة من ذاك ولنجاته منه مانعًا من إرادة ذلك المكروه.

فإذا كان الله تعالى أحبَّ إلى العبد من كلِّ شيء، وأخْوَفَ عنده من كلِّ شيء، كان ذلك باعثًا له على طاعته، وزاجرًا له عن معصيته، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿٤٢﴾﴾ [سورة الحجر]، وقال إبليس: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [سورة ص].

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ﴾ استثناءٌ منقطعٌ في أصحِّ القولين[7]، فإنَّ المرادَ بالعباد هنا الَّذين عبدوه، وهم عبادُه المخلصون الَّذين قال فيهم: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان : 63]، وقال تعالى: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ﴿٦﴾﴾ [سورة الإنسان]، وقال تعالى: ﴿يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٦٨﴾﴾ [سورة الزخرف]، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾ فَٱدْخُلِى فِى عِبَٰدِى ﴿٢٩﴾ وَٱدْخُلِى جَنَّتِى ﴿٣٠﴾﴾ [سورة الفجر].

وهؤلاء عبادُه الَّذين عبدوه، والعبادةُ تجمع الحبَّ والخضوع، فالحبُّ بلا خضوعٍ لا يكون عبادةً، والخضوعُ بلا محبَّةٍ لا يكون

(2) هكذا بخطِّ النَّاسخ: ﴿أئنكم﴾ بهمزتين، وهي قراءة شعبة وابن كثير في الآية من الأعراف.
(3) انظر مثلاً: «الصَّفديَّة» (ص 91).

(4) قطعة من حديث أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (19032) وأبو داود في «سننه» (4950) والبخاري في «الأدب المفرد» (814) وغيرهم، من حديث أبي وهب الجُشَمي ، وصحَّحها الشَّيخ الألباني في تخريجه.
(5) أخرجه بنحوه الإمام أحمد (23816) والحاكم في «المستدرك» (289/2) وابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (226)، من حديث المِقْداد بن الأسود ، وهو في «السِّلسلة الصَّحيحة» (1772).
(6) أخرجه الإمام أحمد (19661، 19757) والحاكم (307/4) وابن أبي عاصم (رقم: 227) وغيرهم، من حديث أبي موسى الأشعري ، وصحَّح إسناده الألباني في «تخريج السُّنَّة»، وروي من قول أبي موسى .
(7) انظر: «الدُّر المصون في إعراب الكتاب المكنون» (7/159 . 160)، والمعنى: أنَّ من اتَّبع الشَّيطان في شيء من إغوائه لم يكن محقِّقًا لعبادة ربِّه.

عبادةً، والله تعالى يستحقُّ أن يُعبَد وحده ولا يُشرَك به شيءٌ، فلا بدَّ أن يكون أحبَّ إلى العبد ممَّا سواه، وأن يكون أعظمَ عند العبد من كلِّ ما سواه، بحيث يَخضعُ له ولا يَخضعُ لشيء كما يَخضع له، وكذلك يحبُّه ولا يحبُّ شيئًا كما يُحبُّه، فالربُّ تعالى يستحقُّ غايةَ الحبِّ وغايةَ الخضوع، ويستحقُّ أن يكون ذلك خالصًا له لا يُشرك فيه غيره، فمن استكبر عن عبادته لم يكن عابدًا له، ومتى عبد معه غيره كان مشركًا به فلم يكن عابدًا له وحده، وحبُّ العبد له وخضوعُه له ينافي إرادةَ العلوِّ في الأرض والفساد، فإنَّه إذا شهد العبدُ أنَّه العليُّ الأعلى، وأنَّ كلَّ ما سواه مفتقرٌ(8) إليه، وشهد فقرَ نفسه وحاجتَه إليه من جهة ربوبيَّته له ومن جهة إلهيته له، فإنَّه لا بدَّ له أن يعبده، ولا بدَّ له من إعانة الرَّبِّ له، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، ما لا يكونُ بالله لا يكون، فليس يوجدُ للعبد ولا لغيره شيءٌ إلاَّ به.

وهذا تحقيقُ لا حول ولا قوَّة إلاَّ بالله، فكلُّ ما سواه فقيرٌ إليه دائمًا، وهو غنيٌّ عن كلِّ ما سواه دائمًا، والعبدُ لا يصلحُ إن لم يكن الرَّبُّ معبودَه وهو غاية محبوبه ومطلوبه، وإلاَّ فكلُّ عملٍ لا يُرادُ به وجهُ الله فهو فاسدٌ ضارٌّ لا ينفعُ صاحبَه، فكما أنه [ما](9) لا يكون به لا يكون، فما لا يكونُ له لا ينفعُ ولا يدوم.

ولهذا أُمرنا أن نقول في كلِّ صلاة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [سُورَةُ الفَاتِحَةِ]، فشهودُ العبد هذا ينفي أن يريد علوًّا في الأرض أو فسادًا، ويستلزمُ أن يكون من المتَّقين، فإنَّ شهودَ العبد لحقيقة حاجته وفقره يمنعُ عنده العلوَّ، وشهودَه لحاجته إلى ما ينفعُه ينفي عنه إرادةَ ما يضرُّه، ولكن هو جاهلٌ ظالم، وقلبُه يغفلُ عن الله فيتبع هواه، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ۝٢٨﴾ [سُورَةُ الكَهْفِ]، وقال تعالى: ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ [سُورَةُ الحَشْرِ]، فهو بغفلته عن ذكر ربِّه ونسيانه إيَّاه ينسى نفسه وحاجتَها ومصلحتَها، فهو في غاية الفقر والحاجة، وقد ينفخُ فيه الشَّيطانُ الكبرَ فينسى حاجتَه وفقرَه، ويطغى إذا استشعر غناه، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٦﴾ [سُورَةُ العَلَقِ]، فإذا رآه استغنى طغى، وهو لا يستغني في الحقيقة قطّ لكن يرى نفسَه مستغنيةً رؤيةً كاذبةً، قال: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ﴾ [سُورَةُ اللَّيْلِ]، واستغناؤه هنا كقوله: ﴿أَمَّا مَنِ ٱسْتَغْنَىٰ ۝٥ فَأَنتَ لَهُۥ تَصَدَّىٰ ۝٦﴾ [سُورَةُ عَبَسَ]، فالمستغني الَّذي لم ير نفسَه محتاجًا فيخضعُ خضوعَ المحتاج ويقصدُ قصدَ المحتاج، قال سَهْل بنُ عبدالله(10): «ليس بين العبد وبين الله طريقٌ أقربُ إليه من الافتقار، ولا حجاب أغلظَ من الدَّعوى»، وأصل كلِّ خير في الدُّنيا والآخرة الخوف من الله، وهذا الافتقارُ هو من العبوديَّة الَّتي قال فيها: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ﴾ [سُورَةُ الحِجْرِ]، وإلاَّ فجميعُ المخلوقات هي في نفس الأمر مفتقرةٌ إلى الله تعالى، وهم عبادٌ يعبدون له يَصرفُهم بمشيئته وقهره، ولكن هم لا يشهدون هذا، ولا ينتظرون من أنفسهم الخضوعَ والعبوديَّةَ والذُّلَّ، بل الإنسانُ ضعيفٌ جبار، ضعيفُ القدرة، جبار الإرادة. آخره.

علَّقه محمَّد بن موسى بن إبراهيم بن عبدالرَّحمن بن علي ابن حاتم بن الحبّال الأنصاري الحرَّاني الحنبلي عفا الله عنهم، من خطِّ العلاَّمة شمس الدِّين محمَّد بن محمَّد بن أحمد ابن المحبِّ المقدسي الحنبلي قدَّس الله روحَه.

(8) في الأصل: مفتقرًا.

(9) زيادة يقتضيها السِّياق.

(10) التّستري، من كبار الزُّهَّاد، له كلمات نافعة ومواعظ حسنة، توفي سنة (283هـ)، انظر: سير أعلام النبلاء (13/330ـ333).



تشويق الأنام لزيارة البيت الحرام

عبد المالك بن مبروك
تيزي وزو

دعوتك يا ربّاه! في سجداتي ... فحقّق مرادي واستجب دعواتي
بأن أبلغ البيت الحرام لحجّة ... أكفّر عن ذنبي وعن هفواتي
يحنّ إلى أمّ القرى كلّ مسلم ... ويرغب في حجّ وفي عمرات
إلى مشعر الله الحرام حنينه ... إلى عرفات الله والجمرات
فطوبى لعبد يسّر الله أمره ... ووفّقه بالمال والقرعات
فهاهم أولاء يحزمون حقائبا ... وقد فرغوا من آخر اللّمسات
يشيّعهم نحو المطار ذووهم ... وقد مزجوا الأفراح بالعبرات
فموقف توديع الحجيج مؤثّر ... وتعجز عن وصف له كلماتي
يطيرون في جوّ السّماء بطائر ... بهم يقطع الأمصار والفلوات
لقد خلق الله ابن آدم عاقلا ... وألهمه صنعًا لمخترعات
وسخّر مخلوقاته لعباده ... لكي يعبدوه دونما عقبات
فما بين مركوب وما بين زينة ... وما بين مأكول وبين نبات
وأنذرهم نار الجحيم وهولها ... وبشّرهم بالخير والغرفات
وأرسل نورًا يرشد النّاس داعيًا ... ليخرجهم من حالك الظّلمات
وحذّرهم من كلّ شيء يضرّهم ... وحذّرهم من فتنة الشّهوات
وبيّن منهاج العبادة واضحا ... نهاهم عن الإحداث والشّبهات
أجبتم نداء الله أنتم ضيوفه ... ووفد رفيع القدر والدّرجات
وأذّن إبراهيم بالحجّ في الورى ... وكلّ مجيب فاز بالحسنات
تمتّعت أو أفردت أو كنت قارنًا ... فأنت على خير بكلّ صفات
هنيئًا لكم فالحجّ خير تجارة ... هناك عقدتم أربح الصّفقات
وطوبى لكم إذ يغفر الله ذنبكم ... ويرزقكم باليمن والبركات
ويرجع كالمولود من حجّ مخلصًا ... كحجّ رسول الله بالخطوات
وقال (خذوا عنّي المناسك) ناصحًا ... لأمّته في آخر الوقفات
حديث رواه مسلم في صحيحه ... وسلسلهُ عن جابر بثقات
فيا من يحجّ البيت أنت سفيرنا ... هناك فكن في مستوى النّظرات
عليك بأخلاق الحجيج وسمتهم ... وكن صالحًا في الجهر والخلوات
فوقّر كبير القوم وارحم صغيرهم ... وأرشد عجوزًا ضلّ في الطرقات

ومُرْ وانْهَ وانْصَح ما علمت بحكمة ... تجنَّب جدال النَّاس والزَّحمات
وحافظ على فرض الصَّلاة جماعة ... وأكثر من الأذكار والصَّدقات
هناك أيضًا للدُّعاة مجالس ... فكن طالبًا للعلم في الحلقات
وبالكعبة الغرَّاء طف لإفاضة ... كمثل قدوم سر بكلِّ ثبات
وإن رمت توديع البقاع فطف بها ... طواف وداع واسكب العبرات
وبين الصَّفا والمروة اسع فإنَّه ... لحجِّك ركن حثَّ في الخطوات
ومن عجزوا فالله يسَّر دينه ... لكلِّ ذوي الأعذار في القربات
فسعيك أبشر والطَّواف كلاهما ... يصحَّان مشيًا أو على العربات
وكل من لحوم الهدي إن كنت ناحرًا ... من الضَّأن والأبقار والبدنات
ورأسك فاحلق أو فقصر مخيَّرًا ... وحلقك فيه أكثر الحسنات
وفي حجر إسماعيل صلِّ فإنَّه ... من البيت لولا قلَّة النَّفقات
وما بين باب البيت والحجر التزم ... هناك وأكثر نافع الدَّعوات
ولا تنس واشرب ماء زمزم إنَّه ... شفاء وطعم أكثر الشَّربات
إذا أنت أدَّيت المناسك كلَّها ... على وجهها الشَّرعي دون هنات
فلا بأس بعد الحجِّ أن تبتغي تجا ... رة أو أوردت السَّير في جولات
وفي طيبة مثوى النَّبيِّ وبيته ... ومسجده فاحرص على الصَّلوات
أيا معشر الحجَّاج في كلِّ مشعر ... ولا سيما في وقفة العرفات
يجيبكم ربُّ العباد جميعكم ... برغم اختلاف النُّطق والرَّغبات
يباهي بكم ربُّ العباد وقد دنا ... ويغمركم بالعفو والرَّحمات
ألا فاذكروا إخوانكم من ورائكم ... بدعوة صدق تكشف الكربات
عليكم بذكر الله وادعوا تضرُّعًا ... ليصرف عنَّا الشَّرَّ والأزمات
ويحفظنا من كلِّ سوء وفتنة ... ويرزقنا من أفضل الثَّمرات
وينصر هذا الدِّين في كلِّ بقعة ... وأن يهدي الفتيان والفتيات
وأن يصلح الحكَّام والنَّاس كلَّهم ... وأن يخمد الإرهاب والثَّورات
لكم شكرنا أهل الحجاز جميعكم ... من الشَّعب والعمَّال والسُّلطات
جزيتم عن الحجاج خيرًا مضاعفًا ... على الصَّبر والتَّرحيب والخدمات
لربِّي صلاتي كلّها وعبادتي ... حياتي لربِّي كلّها ومماتي
دعوت كثيرًا والدُّعاء عبادة ... لأرزق حجَّ البيت قبل وفاتي
أصلِّي على خير الأنام محمَّد ... مع الآل والأصحاب خير دعاة
عليه صلاة الله ثمَّ سلامه ... بمقدار ما في البحر من صدفات
عليه صلاة الله ما حجَّ مسلم ... وما برأ الرَّحمن من نسمات
نظمت على البحر الطَّويل قصيدتي ... مزجت قوافي الشِّعر بالدَّعوات
وعبرت عن شوقي إلى الحجِّ قائلاً ... دعوتك يا ربَّاه في سجداتي



التربية الإيمانية

خير لهم لو كانوا يعلمون

د/ صالح عومار
أستاذ الحديث بجامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة

إنَّ الفساد ومظاهره من أهمِّ القضايا الَّتي شغلت اليوم بالَ جُلِّ الباحثين والمثقَّفين، والزُّعماء والمسؤولين، والمنظَّمات والهيئات، قد أقضت مضاجع المصلحين، وأرَّقت قلوب الغيورين، وأنْهكت جيوبَ المستضعفين، وذهبت بمصالح العالَمين.

والكلُّ يبحث عن الأسباب، ويُدقِّق في الدَّوافع، ويحاول تشخيص الدَّاء... بحثًا عن الحلول، وعن ناجع الدَّواء.

والملاحظ أنَّ جلَّ تلك الجهود والمحاولات باءت بالفشل، أو كانت دون الحلِّ المنشود، والمبتغى المقصود.

فما هو يا تُرى السَّبب الرَّئيس لهذا الدَّاء العضال؟ ثمَّ ما هو السَّبيل الأنجع لعلاجه ومحاصرته؟

إنَّ أساس الفساد هو الإنسان ونفسه الأمَّارة بالسُّوء، فإن صلح واستقام نأى عن الفساد، وإن أخذ ذات الشِّمال أو ذات اليمين غَرِقَ في أوحاله، وجرَّ على مجتمعه ويلاته.

ولا سبيل لإصلاحه إلاَّ بغرس مراقبة الله في قلبه، وتنمية الوازع الدِّيني بين جنبيه؛ ممَّا يكبح جِماحَ نفسه الأمَّارة بالسُّوء، ويسلك به سبيل الرَّشاد.

ومنه كانت فكرةُ هذا المقال، والَّتي أساسُها؛ بيان أهميَّة التَّربية الإيمانيَّة في علاج ظاهرة الفساد؛ فغِيابُها أو ضعفها هو السَّبب الرَّئيس في كثرة الفساد وانتشاره.

وبالمقابل، فلا سبيل لمحاصرة الفساد ومكافحته؛ إلاَّ بالعناية بها، والتَّركيز عليها.

وسأتناوله من خلال فصلين اثنتين:

الأوَّل: التَّربية الإيمانيَّة، حقيقتها، وأهمُّ معالمها.

الثَّاني: أثر التَّربية الإيمانيَّة، وأهمِّيَّتها في مكافحة الفساد.

■ **حقيقة الفساد:**

الفساد لغة: من «فَسَدَ كنَصَرَ وعَقَدَ وكَرُمَ، فَسادًا وفُسودًا: ضدُّ صَلُحَ، فهو فاسدٌ وفَسيدٌ من فَسْدَى، ولم يُسْمَعْ: انْفَسَدَ، والفَسادُ: أخْذُ المالِ ظُلْمًا والجَدْبُ، والمَفْسَدَةُ: ضدُّ المَصْلَحَة، وفَسَّدَه تَفْسيدًا: أفْسَدَه، وتَفاسَدُوا: قَطَعوا الأرْحامَ، واسْتَفْسَدَ: ضِدُّ اسْتَصْلَحَ»(1).

فالفساد نقيضُ الصَّلاح، والمَفْسَدَةُ خلاف المصْلَحة، والاستفسادُ خلاف الاستصلاح(2)، وهو عامٌّ في كلِّ فساد؛ عقدي، أو أخلاقي، أو مالي، أو إداري، أو سياسي، أو اجتماعي.. أو غيره.

ذم الفساد في كتاب الله تعالى:

وقد ذمَّ الله ـ سبحانه وتعالى ـ الفسادَ والمفسدين في كتابه العزيز، فقال:

﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ ﴾ [سُورَةُ البَقَرَة].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِي ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾ ﴾ [سُورَةُ القَصَص].

وقال أيضًا: ﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُواْ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾ [سُورَةُ المَائِدَة].

ونحوها من الآيات المحكمات الدَّالَّة على ذمِّ الفساد

(1) «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (391/1)، وينظر أيضًا: «المصباح المنير» للفيومي (193/7).
(2) «لسان العرب» لابن منظور (335/3).

والمفسدين، والمبيِّنة لعواقبهم الوخيمة في الدُّنيا والآخرة، والله - سبحانه وتعالى - لا يحبُّ الفساد مهما كان نوعه، أو لونه، أو حجمه، أو مكانه؛ عقديًّا، أو أخلاقيًّا، أو ماليًّا، أو إداريًّا، أو...

أهم أسبابه:

أسبابُ الفساد ودوافعه كثيرة جدًّا، لكن أهمَّها: هو حبُّ الدُّنيا والتَّنافس فيها، والانغماس في فتنها وشهواتها، وقد صحَّ عنه أ التَّنبيه إلى هذا الدَّاء العُضال القاتل، مع تحذير أمَّته منه، فعن عمرو بن عوف الأنصاري Ç قال: قال رسول الله أ : «...**فَوَالله مَا الفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُم كَمَا أَهْلَكَتْهُم**»(3).

فحبُّ الدُّنيا، والرُّكون إليها، والتَّنافس على ملذَّاتها وشهواتها (من مال، وسُلطان، ومتاع...) هو سَبب رئيس في كلِّ فساد؛ أخلاقيٍّ، أو اجتماعي، أو سياسي،... وابن آدم لا يُشبعه شيءٌ، فإن لم يكن في المجتمع ما يكبح هذه الشَّهوة، ويَضَعُ لها سياجًا يقيها تعدّي الحدود الخاصَّة والعامَّة (من وازع ديني، أو عقاب ردعي)؛ فسوف يُطلق المرء العنان لنفسه، وتَعيث في الأرض فسادًا... لأنَّها جُبلت على حبِّ الشَّهوات وتَطلُّبها.

الفصل الأول:
التَّربية الإيمانية، حقيقتها، وأهمُّ معالمها

ما المقصود بالتربية الإيمانية؟

المقصود بالتَّربية الإيمانيَّة: هو ربط المكلَّف بأصول الإيمان؛ كتعظيم الله تعالى، والخوف من عذابه سبحانه، والرَّجاء والطَّمع في نعيمه وجنَّاته، والتَّعلُّق باليوم الآخر، مع الحذر من الرُّكون إلى الدُّنيا وملذَّاتها وشهواتها.

والتَّربية الإيمانيَّة: هي الَّتي تُربِّي في المسلم تقوى الله عزَّ وجلَّ، مهما طال في الإسلام عُمُرُه، وشابَ مَفْرِقُه في صلاة وسجود وجهاد، إنَّها تربية تربط قلبَ المؤمن وحسَّه دومًا بربِّه - عزَّ وجلَّ - على كلِّ حال ومآل، وفي كلِّ مقال وفعال.

وهي تلك التَّربية الَّتي تُعلِّقُ القلبَ بالله، وتخلِّصه من عوائق الدُّنيا وزخرفها، وقوَّتها وحولها إلاَّ بالله، وهي تلك التَّربية الَّتي

(3) رواه البخاري (3158، 4015، 6425) ومسلم (2961).

تُطَهِّرُ القلبَ وتُزَكِّيه؛ فلا يكون له تعلُّق بمال، أو جاه، أو سلطان، أو رفعة، ومكانة، وشهرة.

إنَّها التَّربية الَّتي تُعنى أساسًا بإصلاح القلب واستقامته، وتحقيق عبوديَّته لله جلَّ وعلا، وفي صلاح القلب صلاحُ السُّلوك؛ «**أَلاَ وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّه، أَلاَ وَهِيَ القَلْبُ**»(4).

أهم معالمها:

من أهمِّ معالم تحقيق التَّربية الإيمانيَّة؛ التَّربيةُ والتَّعليم، وتعريف النَّاس بخالقهم - سبحانه وتعالى - من خلال أسمائه الحسنى وصفاته العلى، والحديث عن عظمته، وهيمنته وإحاطة عِلْمه، وشديد عذابه، وسعة رحمته وعظيم نعمائه، وأنَّه - سبحانه وتعالى - معهم بعلمه وإحاطته في كلِّ مكان وزمان، مع علوه وقهره وكذا العنايةُ بالوعظ، وذكر الموت، وأهوال يوم القيامة...(5) ممَّا يَبلُغُ بالعباد إلى مرتبة الإحسان، وتحقيق العبوديَّة لله تعالى؛ بالحبِّ، والخوف، والرَّجاء.

وذلك هو أسلوب القرآن الكريم الَّذي كان يُنَمِّي في المسلمين جانبَ الإيمان في أيِّ أمر من أمور الشَّرع، فنلاحظ كيف يُعقِّبُ الله تعالى بعد آيات الأحكام بقوله: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

فاقرأ معي مثلاً قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾﴾ [سُورَةُ البَقَرَة].

وقوله: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾﴾ [سُورَةُ آل عِمْرَان]،...

وهكذا - أيضًا - في العديد من الآيات الَّتي بدأها الله - سبحانه وتعالى - بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾، وما ذكر بعدها من الأوامر والتَّوجيهات، أو الزَّواجر والتَّنبيهات... بحيث تُرْبَطُ الأحكامُ بالجانب الرُّوحي الإيماني، أي: إن كنتم من أهل الإيمان، وممَّن آمن بالله تعالى، ورجا نعيمَه، وخاف عذابه، وتعلَّق قلبُه حقيقةً بالآخرة الباقية وأثرها؛ فالزموا ما أَمَرْتُكم به، وانتهوا عمَّا نَهَيْتُكم عنه.

وقد لَخَّصَتْهُ أمُّ المؤمنين الصِّدِّيقة الفقيهة عائشة á بقولها: «إنَّما نَزَل أَوَّلَ ما نَزَل منه سورةٌ من المُفَصّل فيها ذكر الجنَّة والنَّار، حتَّى إذا ثابَ النَّاسُ إلى الإسلام؛ نَزَل الحلالُ والحرام، ولو نَزَل أَوَّلُ شيء لا تشربوا الخمر، لقالوا: لا ندع الخمر

(4) رواه البخاري (52، 2051)، ومسلم (1599)؛ من حديث النعمان بن بشير È .

(5) وهو الباب المعروف عند أهل العلم بـ: «الرِّقاق»، أو «الرَّقائق»، أو «التَّرغيب والتَّرهيب».

أبدًا، ولو نَزَل لا تزنوا، لقالوا: لا ندع الزِّنا أبدًا...»[6].

وهو الأسلوب نفسُه الَّذي انتهجه الرَّسول أ في التَّربية والإصلاح؛ حيث كان كثيرًا ما يَفتتح حديثَه عن الأحكام، أو يختمه بقوله: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَفْعَلْ كَذَا**»، أو «**لاَ يَفْعَل كَذَا**».

ومن ثمَّ نَعلم حِرْصَه أ على وعظ النَّاس في جُلِّ خطبه يوم الجمعة بسورة (ق) - وهي سورة كلُّها وعظ، وترغيب وترهيب، وتذكير للنَّاس بيوم المعاد وعذابه، أو نعيمه -؛ حتَّى يرسَخَ الإيمانُ في نفوسهم، ويخالطَ بَشاشَةَ قلوبهم؛ لأن الدُّنيا مشغلةٌ للمرء، والفتنَ تأخذه يمينًا وشمالاً.. فلا بدَّ من التَّذكير والوعظ حتَّى تتذكَّر القلوب، وتُنيبَ إلى ربِّها سبحانه وتعالى، وتخشع لذكر الله.

فهو منهجٌ؛ يُربِّي في النَّفس هذا الوازع الإيماني، ويستثير فيها هذه العاطفة الرُّوحيَّة، ومنه يتبيَّن لنا أهميَّة غرس هذا الوازع في نفوس الأفراد؛ لأنَّ استثارتهم من خلاله أقوى وأنفع من استثارتهم بالعقليَّات المجرَّدة، أو من استثارتهم بالحديث عن الفساد وأضراره الماديَّة، أو من استثارتهم بالتَّباكي على أطلاله ومُخَلَّفاته.

الفصل الثاني:

أثر التَّربية الإيمانيَّة، وأهمِّيَّتها في مكافحة الفساد

كثرة الفساد في المجتمع وتنوعه:

كثرة الفساد في المجتمع، واستشراؤه في مختلف طبقاته، أضحى ظاهرةً اجتماعيَّة لا تخفى على أحد؛ فالصُّحف تُطالعنا يوميًّا، وأسبوعيًّا بعشرات القضايا من أنواع الفساد الَّذي يعيشه المجتمع الجزائري؛ من اختلاس للأموال العامَّة والخاصَّة، وغشٍّ في المشاريع، وتزوير للوثائق والملفَّات، واستباحة للرّشاوى، وأكلٍ لأموال المستضعفين، وتحايُل على القوانين، وتسيُّب في العمل والوظائف، وتخريب للمؤسَّسات، واستغلالها للمصالح الخاصَّة على حساب المصالح العامَّة، وتحطيم للاقتصاد، وإضعاف للدَّولة، وتَعَدٍّ على النِّظام العامِّ للمرور؛ والَّذي يتسبَّب في إزهاق مئات الأرواح عبر الطُّرقات[7]، وإتلاف للأموال وللممتلكات،... إضافةً إلى الفساد الأخلاقي الرَّهيب؛ من تَفَشٍّ للفواحش بكلِّ أنواعها، وانتشار واسع لسوق المخدِّرات، وجرائم القتل، واستباحة الدِّماء، والَّتي ما كنَّا نسمع عنها إلاَّ في المجتمعات الغربيَّة الكافرة، لكنَّها أضحت من يوميَّات النَّاس.

وإنَّ هذا الانغماس الرَّهيب من بعض النَّاس في الشَّهوات، والفساد، بمختلف طبقاتهم وطوائفهم؛ يقتضي من أيِّ نظام - كَيْ يوقف زحفَه، ويُقلِّم مخالبَه -؛ أن يضع شُرطيًّا ورقيبًا على كلِّ فرد في المجتمع - وهذا واضح البُطلان لاستحالته، لكنَّه الحلُّ الوحيد أمامه -، أو دون ذلك الخَوَرُ والاستسلام.

وعندها نقول: إنَّ الحلَّ ممكن ويسير، **وبإمكاننا إيجادُ هذا الشُّرطي والرَّقيب، لكن في قلب كلِّ فرد مؤمن، ونقصد به الرَّقيبَ المعنوي الذَّاتي، أو الوازع الدِّيني الإيماني:** مراقبة الله تعالى في السِّرِّ والعلن، والخوف من عقابه وغضبه، والرَّجاء في ثوابه وجنَّاته، والتَّعلُّق بالدَّار الباقية، وإيثارها على هذه الدار الفانية.

فالتَّربية الإيمانيَّة هي الحلُّ الأمثل في كلِّ عمليَّة إصلاحيَّة؛ لأنَّ وازع القرآن هو الأصل، ثمَّ وازع السُّلطان هو الرَّافد المساعد.

الأنظمة إنما تستمد قوتها من الوازع الديني:

يؤكِّده أنَّ الأنظمة إن افتقدت الجانبَ الرُّوحي الإيماني؛ فسوف تفقد قوَّتَها وسلطانها تلقائيًّا، بل تفقد حياتَها وروحَها، ومن السَّهل أن يتحايل النَّاسُ عليها - وهو ما نعيشه في مجتمعاتنا -، فكم من نظام صحيح سليم مُتْقَنٍ، لكن النَّاس لا يلزمونه، بل يتهرَّبون منه، فلماذا؟!

إنَّه إغفال هذا الإعداد الرُّوحي (التَّربية الإيمانيَّة)، الَّذي يُضيء القلبَ، ويوثق الصِّلةَ بين العبد وخالقه... ويوحي بالتَّنافس في رضاه، والَّذي يُؤَدِّي إلى انفصال المجتمع المسلم عن تشريعاته، ويتسبَّب في إيجاد هوَّة عميقة تَفْصلُ بين واقع النَّاس، وما يُلْقَى إليهم من أحكام وقوانين، فيعمدون إلى تأويلها والتَّحايُل على إخضاعها لواقعهم، وكلَّما اتَّسعت الفَجْوةُ اشتدَّت الجَفْوة، ووَهَى سلطانُ هذه الأحكام، واستخفَّ النَّاسُ بها، فيصبح النَّاس وعلاقاتهم في جانب، وسلوكهم في جانب، وتَقْبَعُ الأحكامُ والتَّشريعات في جانب قَصيٍّ عنها، لا تأثير لها ولا حياة فيها.

لذلك نقول: إنَّه من الخطأ أن نُقرِّرَ للنَّاس أحكامًا وتشريعات، ونجتهد في صياغتها، وتفصيلها، والتَّدقيق فيها... دون أن نُمَهِّدَ لهم الطَّريق إلى الإيمان بالله تعالى، ونُهمل توجيهَ المشاعر إليه سبحانه، وإثارةَ الخوف من غضبه، والأمل في رحمته...

(6) رواه البخاري (4993).

(7) حسب الإحصائيَّات الرَّسميَّة التي قدمتها الجهات المختصَّة؛ فإنَّ معدَّل الوفيات بسبب حوادث المرور بلغ في السَّنتين الأخيرتين أحد عشر قتيلاً يوميًّا، أي أكثر من ثلاثة آلاف وستمائة (3600) قتيل سنويًّا، ناهيك عن المعاقين والمجروحين!! والخسائر المقدَّرة بالملايير.

والواقع خير شاهد:

وإنَّ ممَّا يؤكِّد ما سبق: الواقعُ المعيش، وذلك في العديد من جوانبه، وميادينه:

ـ فالسَّرقة ممنوعة: ومع هذا فبعض النَّاس يسرقون، وينهبون الأموال الخاصَّة والعامَّة بالملايين والملايير... فما الَّذي يردعهم ويمنعهم؟!

ـ والرّشاوى ممنوعة: ولكن بعض النَّاس غرقوا في أوحالها، بل تسمعهم اليوم يُسَوِّغون أخذَها بدعاوى شتى... فما الَّذي يحول بينهم وبين تعاطيها؟!

ـ وتبديد المال العام: ممنوع ومعاقب عليه بأشدِّ العقوبات،... فما الَّذي يردع النَّاس عن الإسراف والتَّبذير، وإتلاف الملايير؟!

وهكذا في عشرات الأمثلة من أنواع الفساد الَّذي يَنْخَرُ في جسم المجتمع الجزائري، وغيره من المجتمعات.

وتجارب الأمم شاهدة أيضا:

كما أنَّ تجارب الأمم شاهدة على كلِّ هذا؛ فقد شهدت المنظومات التَّشريعيَّة الوضعيَّة ـ الخالية من الجانب الإيماني ـ فشلاً ذريعًا في العديد من المناسبات، والأزمات، عبر مختلف الأزمان والأوطان... ولا يخفى على الباحثين الفشل الَّذي لاقته بعض الدول الكبرى رغم ما هي عليه من قوة قانونية وأمنية وإعلامية... أمام تجارة الكحول وشربها، واليوم ـ أيضًا ـ هي فاشلة في عقر دارها أمام جرائم القتل، ومافيا المخدِّرات، ومافيا التِّجارة بالرَّقيق الأبيض... ثمَّ هذا الفساد المالي العالمي (الرِّبا بكلِّ أنواعه، وجشع المؤسَّسات البنكيَّة، وتحايل شركات التَّأمين...) فالكلُّ يعلم أنَّها السَّبب الرَّئيس فيه.

بل إنَّها تُمارس الفساد باسم القانون؛ فتُزَوِّر الحقائق والوثائق، وتستعبد الشُّعوب، وتقتل الأبرياء... مع التَّحايل على قوانين الأمم المتَّحدة الَّتي هي صانعتها وواضعتها!؟ وفي بعض الدُّول الأوروبيَّة اليوم تُستباح الرّشوة وتُقنَّن في عقود الشَّركات العالمية بأسماء مختلفة، ولا أحد يستطيع منعها؛ لأنَّ جشع الفرد وطمعَه فوق كلِّ قوانينهم؟!

وهكذا؛ فالممنوعات باقية، وتجارة المخدِّرات في تصاعد، وجرائم القتل تزداد يومًا بعد يوم وتتنوَّع أساليب أصحابه،... فلماذا لم تستطع تلك القوانين أن تمنع هذا الفساد، أو تقلم مخالب أصحابه؟!

إنَّه خلوُّها من الجانب الرُّوحي الإيماني، الَّذي يُعطيها قوَّة فوق قوَّة البشر، ذلك أنَّ هذه التَّشريعات القانونيَّة، يُشَرِّعُها البشرُ اليوم ويدوسون عليها غدًا إذا تعارضت مع مصالحهم الدُّنيويَّة، وهو شيء مشاهد عبر كلِّ العصور.

وإنَّما تكمن قوَّة القوانين في قوَّة الرَّقيب الدَّاخلي؛ الجانب الرُّوحي، والخوف من الله تعالى، والرَّجاء في ثوابه ونعيمه.

والحرص على إعمار الأرض بما يُرضيه سبحانه وتعالى.

الخاتمة:

إنَّ الفساد قد عمَّ الأرض، واستشرى في بلادنا في جلِّ الميادين والقطاعات، وبخاصَّة ما يتعلَّق منها بالجانب الأخلاقي، وكذا المالي، والإداري... وإنَّ العقلاء النَّاصحين، والغيورين على الأمَّة وعلى الوطن، كلَّهم يقفون ضدَّه موقفًا نُكْرًا، وتَتَفَطَّرُ قلوبُهم حسرةً على مظاهره السّلبيَّة على المجتمع، وكلُّهم ينادي بضرورة إيجاد حلٍّ عاجل وحاسم له.

والحقيقة الَّتي لا مَفَرَّ منها ـ والتي خلص إليها المقال ـ: أنَّ السَّبب الرَّئيس لهذا الفساد هو ضعف الوازع الدِّيني، وضعف مراقبة الله تعالى في النُّفوس.

وعليه؛ فإنَّه لا سبيل لمحاصرة هذا الدَّاء العضال، أو التَّخلُّص منه إلاَّ بالعناية التَّامَّة والشَّاملة بالتَّربية الإيمانيَّة (وبخاصَّة في القطاعات المختصَّة: التَّربية والتَّعليم، والوعظ والإرشاد، والثَّقافة والإعلام)؛ تلك التَّربية الَّتي تُربِّي في الفرد مراقبة الله تعالى، والرَّجاء في ثوابه، والخوف من عقابه، والتَّعلُّق بالحياة الآخرة الباقية، والرَّهبة من الظُّلم، والغشِّ، والسَّرقات... لأنَّها ظلمات يوم القيامة.

ومن أحبَّ أن يستثمر لتقليل الفساد، ويبذل الجهود والأموال لمحاصرة أصحابه، وتطهير المجتمع من براثنه؛ فإنَّ الاستثمار الحقيقي إنَّما هو في الفرد وفي تربيته، وإصلاح إيمانه، وتوجيهه إلى سبيل الرَّشاد.

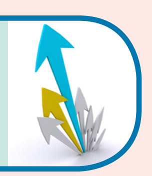
عندها يَقِلُّ الفساد، وتنحصر أسبابُه ودواعيه، وتقوى شوكة السلطان، ويهاب الظالم،...فيسود الأمن والعدل، وينعم المجتمع بالطمأنينة والحياة الطيبة... ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [النحل]، والحمد لله ربِّ العالمين.

□ □ □



واحة الإصلاح

إعداد: أسرة التحرير

 قوَّةُ الدَّعوة وضعفُها

■ قال الشَّيخ الإبراهيمي   : :

«الحـقُّ والباطلُ في صراع، منذ ركَّـب الله الطِّباعَ، وإنَّما يظهـرُ الحقُّ على الباطـل حينَ يُحسن أهلُـه الدَّعوةَ إليه علـى بصيرة، والدِّفاع عنـه بقوَّة وقَد قـامَ الإسلامُ على الدَّعـوة، فقوَّتُـه - يـوم كان قويًّـا - آتيةٌ من قـوَّة الدَّعوة، وضعفُه - يوم أصبحَ ضعيفًا - آتٍ من ضَعف الدَّعوة».

[«آثار البشير الإبراهيمي» (201/4)]

 ستر الـمسلم

■ عَن لَقيط بن أَرْطاة السَّكُوني أَنَّ رَجُلًا ، قَالَ:

«إِنَّ لَنَـا جَارًا شَارِبَ الخَمْـرِ وَيَأْتي القَبِيـحَ، أَفَأَرْفَعُ أَمْرَهُ إِلَى السُّلْطَانِ؟

قَـالَ: لَقَدْ قَتَلْتُ تِسْعًا وَتِسْعينَ مِـنَ المُشْرِكينَ مَعَ رَسُولِ اللهِ   ، وما أُحِبُّ أَنِّي قَتَلْتُ مِثْلَهُمْ وَأَنِّي كَشَفْتُ قِنَاعَ مُسْلِمٍ».

[«الآحاد والمثاني» لابن أبي عاصم (2457)]

 السكوت

■ قال الشَّيخ محمَّد الخضر حسين   : :

«والشَّاب المسلم قد تقضي عليه ظروف خاصَّة بأن يسكت عن بعض ما هو حقٌّ، ولكنَّه إذا تكلَّم لا يقول إلاَّ الحقَّ».

[«الدَّعوة إلى الإصلاح» (120)]

سبق السلف

■ قال إبراهيم بن يزيد التَّيمي   : يومًا لأصحابه:

«كَمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ القَوْمِ؟ أَقْبَلَتْ عَلَيهِمُ الدُّنْيَا فَهَرَبُوا مِنْهَا، وَأَدْبَرَتْ عَنْكُمْ فَاتَّبَعْتُمُوهَا».

[«الزُّهد» لابن المبارك (551)]

الخواتيم والسوابق

■ قال الحافظ ابن رجب   : :

«وكان يشتدُّ خوف السَّلف من سوء الخواتيم، ومنهم مَن كان يقلقُ من ذكر السَّوابق، وقد قيل: إنَّ قلوب الأبرار معلَّقةٌ بالخواتيم، يقولون: بماذا يُختم لنا؟! وقلوب المقرَّبين معلَّقةٌ بالسَّوابق يقولون: ماذا سبقَ لنا؟!» اهـ

[«جامع العلوم والحكم» (2/173 - الأرناؤوط)]



درر من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية :

«وهكَذَا الرَّدُّ على أَهلِ البِدَعِ مِنَ الرَّافضَة وغَيْرِهِمْ إِنْ لَمْ يَقْصُدْ فيه بَيَانَ الحَقِّ وهُدَى الخَلْقِ ورَحْمَتَهُمْ والإِحْسَانَ إِلَيْهِمْ، لَمْ يَكُنْ عَمَلُهُ صَالحًا؛ وإذَا غَلَّظَ في ذَمِّ بدعة ومعْصيَة كانَ قَصْدُهُ بَيَانَ مَا فيهَا مِنَ الفَسَادِ لِيَحْذَرَهَا العِبَادُ، كَمَا في نُصُوصِ الوَعِيدِ وَغَيْرِهَا؛ وَقَدْ يُهْجَرُ الرَّجُلُ عُقُوبَةً وتَعْزِيرًا، والمَقْصُودُ بذَلكَ رَدعُه ورَدْعُ أمثالِه، للرَّحْمَةِ والإِحْسَانِ، لا للتَّشَفِّي والانْتِقَام».

[«منهاج السُّنَّة النَّبويَّة» (239/5)].

□□□

«التَّعبير عَن حقَائقِ الإيمانِ بعبَارات القُرآنِ، أَوْلى منَ التَّعبير عنهَا بغيْرِها».

[«النُّبوات» (876/2)]

□□□

«الفعلُ الواحدُ في الظَّاهر يُثابُ الإنسانُ على فعله مع النِّيَّة الصَّالحة، ويُعاقَبُ على فعلِه مع النِّيَّة الفَاسدَة».

[«مجموع الفتاوى» (138/22)]

□□□

«المفضُول قد يختَصُّ بأمر، ولا يلزَم أن يكونَ أفضَلَ منَ الفاضل».

[«منهاج السُّنَّة النَّبوية» (78/7)]

□□□

«العَمَل المفضُول في مكانه هو أفضَل منَ الفاضِل في غير مكانه».

[«الرَّدُّ على الأخنَائي» (ص307)]

□□□

«ليس كلُّ سبب نال به الإنسانُ حاجتَه يكونُ مشروعًا، بَل ولا مباحًا، وَإِنَّمَا يكونُ مَشْرُوعًا إِذا غلبَت مصْلحَتُه على مفسدتِه ممَّا أذن فيه الشَّرْع».

[«مختصر الفتاوى المصريَّة» (ص174)]

□□□

«عذاب الحجاب أعظم أنواع العذاب، ولذَّة النَّظر إلى وجهه أعلى اللَّذَّات».

[«مجموع الفتاوى» (27/1)]

□□□

«لا تحصل النِّعمة إلَّا برحمته، ولا يندفع الشَّرُّ إلَّا بمغفرته».

[«مجموع الفتاوى» (42/1)]

□□□

«جماع الحسنات العدل، وجماع السَّيِّئات الظُّلم».

[«مجموع الفتاوى» (86/1)]

□□□

«لا يُعلم العدل والظُّلم إلَّا بالعلم، فصار الدِّين كلُّه: العلم والعدل، وضدُّ ذلك الظُّلم والجهل، قال الله تعالى: ﴿وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ۝٧٢﴾ [سُورَةُ الأَحْزَابِ]».

[«مجموع الفتاوى» (179/28)]

□□□

«المسلم الصَّادق إذا عَبَد الله بما شَرَع فتح الله عليه أنوار الهداية في مدَّة قريبة».

[«الاستقامة» (100/1)]

□□□



ردود قصيرة:

ـ ورد إلينا نظم علميٌّ رائق للأستاذ عبد الله رحيل ـ جزاه الله خيرًا ـ نظم فيه (ثلاثة الأصول) سمَّاه: «سنَا الشُّعلول في نظم ثلاثة الأصُول»، وممَّا جاء فيها:

ألا إنَّــه حـــتـــمٌ تـعـلُّـم أربـع
مسائلُ الأُولى العِلم وهو الَّذي يُحَد
بِمَـعـرفـة الـرَّحـمـن ثـمَّ نـبـيِّـه
والإسـلام وهُـو بالأدلَّـة يُـعـتَـمد
وثانـيـةٌ مـنـهـا، فـقُـل عـمـلٌ بـه
وقُـل: دعـوةٌ إلـيــه ثـالـثـة تُـعد
وصبرٌ على ما فيه من لاحق الأذَى الـ
أَخيـرةُ، فـي والعَـصـر أجمعُها وَرَد

إلى أن يقول:

ومـلَّـةُ إبـراهـيـم تـوحيدُ ربِّنا الـ
حـنـيفـيَّـة السَّمحاء أفضَل معتقَد
بـأن تعبـد اللهَ العظيـمَ موحِّـدا
له مُخلِص الدِّين الَّذي بالعُلَى انفرد
بها أمَـر اللهُ الأنـامَ جميـعَـهـم
وأنـشـأهـم لأجلـها الواحد الأحدُ

إلى آخر النَّظم الَّذي جاء في (135) بيتٍ، نسأل الله أن يثيبَ أبا جابر على نظمه، وأن يوفِّقه لمزيد من العلم النَّافع والعَمل الصَّالح.

□□□

ـ كما بعث إلينا الأخ الكريم محمَّد تامدة ـ وفقه الله ـ من بلدية سجرارة بالمحمَّديَّة بولاية معسكر رسالةً أودعها كثيرًا من معاني المحبَّة والإخاء والنُّصرة لإخوانه بمجلَّة الإصلاح؛ كما أتبعها بكلمة في الدِّفاع عن أمِّ المؤمنين عائشة á ، فله منَّا جزيل الشُّكر والثَّناء.

□□□

ـ بارك الله في أساتذة وتلاميذ ثانوية عمر كلالشة بخميس الخشنة بولاية بومرداس، على شكرهم لنا وتواصلهم معنا، وعلى مجلَّتهم الَّتي يقوم عليها الأستاذ عبد القادر بومنقار تحت إشراف مدير الثَّانويَّة محمَّد بن فلاح؛ نسأل الله لنا ولهم الثَّبات والتَّوفيق.

□□□

ـ والشُّكر موصولٌ إلى الأخ الحبيب مصطفى الطَّيِّب صيَّاد ـ سدَّده الله ـ من مدينة طولقة بولاية بسكرة على احتفائه بمجلَّتنا وحسن ظنِّه بإخوانه القائمين عليها، وبارك الله فيه على الجهد المبذول في بحثه المسمَّى بـ«تنبيه أولي النُّهى والأحلام على بعض أحكام الفتح على الإمام».

□□□

ـ كما تُشكر الأخت الكريمة صبرينة بن علي ـ وفَّقها اللّه ـ من بلدية تيرمتين بذراع بن خدَّة بمدينة تيزي وزو على كلمتها الهادفة إلى دفع العُنوسة، والمرغِّبة في تعدُّد الزَّوجات لحلِّ هذه المعضلة، نسأل اللّه الكريم التَّوفيق لنشر مقال في المجلَّة عن الموضُوع في المستقبل القريب إن شاء اللّه.

□□□

ـ والشُّكر الموفور للأخ إلياس أعوين ـ سدَّده اللّه ـ من إغيل محند بأزفون بولاية تيزي وزو على تواصله معنا وكتابته الَّتي بعنوان: «متى يقوم النَّاس للصَّلاة عند الإقامة»، فجزاه اللّه خيرًا ووفَّقه لكلِّ نافع.

□□□

ـ وللأخ الفاضل رشيد قداش ـ وفقه اللّه ـ من برج منايل بولاية بومرداس جزيل الشُّكر على مراسلته، ونسأل اللّه أن يحقِّق أمنيَّته، وبارك اللّه فيه على مقاله المعنون بـ: «الآثار المدمِّرة للمسكرات».

□□□

ـ جزى اللّه خيرًا الأخ الكريم يوسف الصَّيدوي ـ حفظه اللّه ـ على كلماته الجميلة وعباراته الرَّقيقة التي تحمل في ثناياها دفء المحبَّة والأخوَّة، كما نعتزُّ بتواصله معنا ونحفَظ له غيرته على اللُّغة العربيَّة في هذا البلد العزيز ودعوته إلى إحيائها.

□□□

ـ كما نشكر مرَّة أخرى الأخ المكرَّم فريد بو بشير ـ وفقه اللّه ـ من منطقة تيزي وزو على ما بذله من جهد في كتابةٍ أسماها: «تأمُّلات منهجيَّة في أصول شرعيَّة»، واللّه الموفق.

□□□

ـ وللأخ المفضال إسماعيل غالم ـ سدَّه اللّه ـ من مدينة الشلف جميل الشُّكر على حسن ظنِّه بإخوانه وتثبيته لهم، وعلى اقتراحه الَّذي ينبئ على فطنته وحرصه على السُّنَّة بارك اللّه فيه.

□□□

ـ بارك اللّه في الأخ المكرَّم بن حليمة بلخراج ـ وفَّقه اللّه ـ من بلدية تيلغمات من مدينة سيدي بلعبَّاس على مراسلته لنا، ودروس الشَّيخ عزّ الدين رمضاني سيجد كثيرًا منها في موقع راية الإصلاح.

□□□

ـ ويمتَدُّ الشُّكر إلى الأستاذ الفاضل بريقة عبد المالك ـ حفظه اللّه ـ على ما خطَّته يمينه في موضوع ترائي هلال رمضان ومبطلات الصِّيام، نسأل اللّه له التَّوفيق والسَّداد.

□□□

ـ كما نتوجَّه بالشُّكر الكثير إلى كلِّ مَن تواصَل معَنا عن طريق البَريد الإلكتروني كالأخوة الأفاضل: عيَّاش، وأبو عبد البرِّ، وعبد المالك يونس ورَّاد، وشعلال ياسين، والأخ غبَّاش جمال والَّذين اقترحوا علينا اقتراحات سنأخذها بعين الاعتبار بإذن اللّه تعالى.

واللّه نسأل أن يديم الجميع لنا قرَّاء أوفياء، ونصحة أمناء، واللّه وليُّ التَّوفيق والسَّداد.

□□□



كيفية الاشتراك..

يرجى إرسال طلب يتضمن الأمور التالية:

- الاسم واللقب.
- العنوان.
- الهاتف.
- الوظيفة.
- وصل الحوالة البريدية.

ترسل الحوالة البريدية باسم توفيق عمروني على الحساب البريدي الجاري:

ccp 4142776 clé 96

●●●

العنوان: دار الفضيلة للنشر والتوزيع

حي باحة (03)، رقم (28) الليدو. المحمدية. الجزائر

الأفراد: 900 دج - المؤسسات 1000 دج



الإصلاح في ثلاث مجلدات من العدد (1) إلى العدد (18)

يطلب من دار الفضيلة للنشر والتوزيع بسعر (1800 دج) شامل لمصاريف الشحن